تهذيب رسالة

الشرك ومظاهره

للعلامة مبارك بن محمد الميلي
أمين مال «جمعية العلماء المسلمين الجزائريين»
المتوفى سنة ١٣٦٤هـ

اختصرها وهذبها
سعد بن عبد الرحمن الحصين

طبع على نفقة الفقير الى عفو ربه غفر الله له
ولوالديه وأهله وذريته وجميع المسلمين

الطبعة الثانية

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

تهذيب رسالة

الشرك ومظاهره

بسم الله الرحمن الرحيم

تقرير جَمعية العلماء للرسالة

بقلم كاتبها العام الشيخ العربي بن بلقاسم التبسي

قال -حفظه الله- :

الْمَجلس الإداري لِجمعية العلماء يقرر أن ما اشتملت عليه : «رسالة الشرك ومظاهره» لِمؤلفها الأستاذ مبارك الْميلي هو عين السنة ، وأن هذه الرسالة تُعد من الكتب الْمُؤلفة فِي نشر السنة ورد البدع .

الْحَمد لله الذي أرسل رسوله بالْهُدى ودين الْحَق ، والصلاة والسلام على سيدنا مُحمَّد الْمَجعول اتِّباعُه دليلًا على مَحبة الْمُتبع لربه ، وعلى آله الأخيار وأصحابه ، الذين بلغوا عنه -امتثالًا لقوله : «بلغوا عنِّي ، بلغوا عنِّي»- أقواله وأعماله وأخلاقه .

أما بعد :

فإن الدعوة الإصلاحية الَّتِي يقوم بِها دعاة الإصلاح الإسلامي فِي العالَم الإسلامي عامة ، وتقوم بِها «جَمعية العلماء» فِي القطر الْجَزائري خاصة ، تتلخص فِي دعوة الْمُسلمين إلَى العلم والعمل بكتاب ربِّهم وسنة نبيهم ، والسير على منهاج سلفهم الصالِح فِي أخلاقهم وعباداتِهم القولية والاعتقادية والعملية ، وتطبيق ما هم عليه اليوم من عقائد وأعمال وآداب ، على ما كان فِي عهد السلف الصالِح ؛ فما وافقه عددناه من دين الله ، فعملنا به ، واعتبرنا القائم به قائمًا بدين الله ، وما لَم يكن معروفًا فِي عهد الصحابة ، عددناه ليس من دين الله ، ولا علينا فيمن أحدثه أو عمل به .

فالدين حجة على كل أحد ، وليس عمل أحد حجة على الدين ، قال الله تعالَى :

﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ

وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

ولا تفتأ «جَمعية العلماء» داعية إلَى ما أمر الله أن يُدعَى إليه من دينه، ومن اتباع نبيه وإحياء سنته، وإماتة ما أحدثه الْمُحدثون، تدريسًا وكتابة فِي الصحف، ومذاكرة فِي كل مَجلس حسن فيه الكلام عن نشر السنن، حتَّى عمت دعوة جَمعية العلماء، وبلغ صوتُها إلَى الْمُستجيب وغير الْمُستجيب وأصبحت دعوتُها معروفة فِي القطر كله، ولَهَا أنصار ودعاة.

وقد لاقت دعوتُها فِي الْمُجتمعات الإسلامية أكبر نَجاح، ونالت أبْهر فوز؛ إذ يستطيع العارف بالأمة الْجَزائرية أن يعد أكبر عدد منها هم الآن من أنصار «جَمعية العلماء»، ومن الْمُنتمين إليها، والْمُتبرئين من أعدائها، بل نستطيع أن نقول ولا نَخشى مفندًا:

إنه لَم يرفض دعوة الْجَمعية إلا طوائف معلومة فِي الْجَزائر، يضر بِها العمل بالدين الْحَق، ويهد بنيانَها القائم على أساس العوائد، الَّتِي ظهرت فِي الْمُسلمين فِي العصور الَّتِي بلي فيها العالَم الإسلامي بزعماء جهلاء اغتصبوا هذه الزعامة من غير كفاءة علمية ولا هداية إسلامية [ربانية، قال رسول الله ﷺ: «. . . . . حتَّى إذا لَم يبق عالِمًا اتَخذ الناس رءوسًا جهالًا، فسئلوا فأفتوا بغير علم فَضَلُّوا وأضَلُّوا». متفق عليه].

وإذا بلغت هذه الدعوة الصالِحة، وانتشرت وقبلها الْمُسلمون، وعدوها نعمة من الله عليهم؛ كان تأليف رسالة جامعة لأهم النقط الَّتِي يدخل منها ليل البدع على نور السنن، من أوجب الواجبات على حَملة السنن وعلى أعضاء «جَمعية العلماء»؛ إذ دعاة الإصلاح اليوم فِي حاجة ماسة إلَى رسالة فِي هذا الْمَوضوع، جامعة لأدلة هذه الْمَسائل، ناقلة للآيات أو الأحاديث، فِي كل نقطة من النقط الَّتِي تتناولَها الرسالة الْمُقترحة الْمَرغوب فِي تأليفها؛ لتكون حجة للمستيقنين، وهداية للمسترشدين، وسيفًا مصلتًا على أعداء السنن الْمَعروفين فِي الْجَزائر، من الْمُتعيشين بِهذه البدع والعوائد الضالة.

فنهض إِلَى القيام بِهذا الفرض الكفائي الأستاذ الْمُحقق مؤرخ الْجَزائر الشيخ مبارك الْميلي أمين مال «جَمعية العلماء»، وجَمع رسالة تَحت عنوان: **«رسالة الشرك ومظاهره»**، خدم بِها الإسلام، ونصر بِها السنة، وقاوم بِها العوائد الضالة والْخُرافات الْمُفسدة للعقول.

وعرض هذه الرسالة على مَجلس إدارة الْجَمعية، فتصفحها، واستقصى مسائلها، فإذا هي رسالة تعد فِي أوليات الرسائل أو الكتب الْمُؤلفة فِي نصر السنن وإماتة البدع، تقر بِها عين السنة والسنيين، وينشرح لَهَا صدور الْمُؤمنين، وتكون نكبة على أولئك الغاشين للإسلام والْمُسلمين من جهلة الْمُسلمين، ومن أحمرة الْمُستعمرين الذين يَجدون من هذه البدع أكبر عون لَهم على استعباد الأمم، فيتخذون هذه البدع الَّتِي ينسبها البدعيون إِلَى الدين الإسلامي مُخدرًا يَخدرون بِها عقول الْجَماهير، وإذا تَخدرت العقول وأصبحت تروج [عليها] الأوهام وجدت الأجواء الَّتِي يرجوها غلاة الْمُستعمرين للأمم الْمُصابة برؤساء دينيين أو دنيويين يغشون أمَمهم ويتاجرون فيها.

وإن الْمَجلس الإداري لِجمعية العلماء يقرر بإجماع أعضائه أحقية ما اشتملت عليه هذه الرسالة العلمية الْمُفيدة، ويوافق مؤلفها على ما فيها، ويدعو الْمُسلمين إِلَى دراستها والعمل بِما فيها فإنه العمل بالدين، والله وحده يضاعف للمحسنين إحسانَهم، والْحَمد لله رب العالَمين.

العربِي بن بلقاسم التبسي

الكاتب العام لِجمعية العلماء

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ﴾ [الإسراء: ١١١].

والله أكبر، قضى ألَّا يعبد خلقه إلا إياه، وهو أحكم الْحَاكمين: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

والصلاة والسلام على من نودي: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴿٥﴾ وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ﴿٦﴾ وَلِرَبِّكَ فَٱصْبِرْ﴾ [المدثر: ١-٧].

فصدع بالأمر، واحتمل فِي سبيل الدعوة كل أذى، حتَّى أدى الأمانة، وتركها مَحجة بيضاء، ليلها كنهارها.

ورضي الله عن آله وأصحابه: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وعن تابعيهم من العلماء العاملين أولياء الله الصالِحين الذين ورثوا علم الدين عن نبيهم الأمين، ودعوا إليه هداة مهتدين.

- تَمثيل حال الشرك:

أما بعد:

فإن حق الله على عباده أن يعبدوه لا يشركوا به شيئًا، وإن [مثل] الشرك من التوحيد كمثل الليل من النهار والعمى من الإبصار؛ يعرض للأمم الْمُوحدة كما يعرض الظلام للضياء، ويطرأ عليها كما تطرأ الأسقام على الأجسام.

غير أن الظلام باعث لنوم الأبصار لإفادة الراحة للأجساد، أما الشرك فعلة لنوم البصائر الْمُوجب لشقاء العباد.

وإذا كان حفظ الصحة بالغذاء والدواء فإن حفظ التوحيد يكون بالعلم والدعوة، ولا يَحفظ التوحيد علم كعلم الكتاب والسنة، ولا تُجلي الشرك دعوة كالدعوة إليهما وبِهما.

- أثر إهْمَال الدعوة بالكتاب والسنة:

وقد مرت أعصر أهْمَل جل العلماء فِيها شأن الدعوة أو حادوا فيها عن [منهاج] القرآن والْحَديث، فجهل جُمهور الْمُسلمين عقائد الإسلام أو خفي عليهم ما ينافيهما.

وطال عليهم الأمد، فطرأ عليهم ما طرأ على الأمم قبلهم من عقائد زائفة وبدع سائدة حتَّى ظنوا الإسلام جنسية تتمشى مع الأنساب، لا أنه عقائد [وأحكام] وآداب تنال بالتلقين والاكتساب، فإن مَنَّ الله عليهم بِمن يتلو عليهم الكتاب ويعظهم بآياته كانوا أشبه حالًا بالذين وصفهم الله بقوله: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمُنكَرَ ۖ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِٱلَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا﴾ [الحج: ٧٢]. بل كم سطوا وبفسادهم اغتبطوا.

- حياطة الدين وحفظه:

أفضت أمة خاتِم النبيين إلَى ما أفضت إليه أمم الأنبياء الأولين، فكانوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل: ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [الحديد: ١٦].

وكاد دين الإسلام يعتريه ما اعترى الأديان قبله، فتطغى بدع أهله على سننه وتغشاها، لولا ما خص الله به هذا الدين من حفظه بِحفظ كتابه، وبقيام علماء ربانيين

على تبليغه.

قال الله تعالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. وقال رسول الله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتِي ظاهرين حتَّى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون**». أخرجه الشيخان.

وفسر البخاري هذه الطائفة بأهل العلم، وقال ﷺ: «**إن الله يبعث لِهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يُجدد لَهَا دينها**». رواه أبو داود والطبرانِي فِي الأوسط، وصححه الْحَاكم، واعتمده الأئمة.

- صفات الْمُجددين:

وإن من الْمُجددين فِي عصرنا الظاهرين على الْحَق بِمغربنا رجالًا حباهم الله ذكاء ماضيًا قطعوا به قيود الْجُمود، وأنعم عليهم بعزائم ثابتة زلزلوا بِها راسيات الْخُرافات، وميزهم بِهمم عالية فضحت أطماع الْجَاهلين.

- رأس الْمِائة الْحَاضرة لتجديد الدين:

تلك صفات رجال الإصلاح الدينِي بوطن الْجَزائر الَّتِي ظهروا بِها فِي ميدان الدعوة بالكتاب والسنة إلَى الكتاب والسنة منذ سنة ثلاث وأربعين وثلثُمائة وألف.

وهي من أوائل الْمِائة الرابعة عشرة بعد عصري النبوة والْخِلافة.

- بعض آثار التجديد:

وتَحت لواء تلك الصفات اجتمع كل [راغب فِي الالتزام بالسنة] فكانت قوة اتِّحاد إلَى قوة الْحَق والإعراب عنه حققت شيئًا من الآمال وقضت على أنواع من الضلال.

وتَجلت تلك القوة فِي تأسيس «جَمعية العلماء الْمُسلمين الْجَزائريين» سنة خَمسين وثلثُمائة وألف للهجرة، وهاهي ذي فِي سنة خَمس وخَمسين تُخاطب

الضمائر بصحيفتها الْحَديثة الْمُسماة «البصائر».

- إنشاء الرسالة والباعث عليها:

وبِهذه الصحيفة نشرنا سلسلة مقالات فِي موضوع «الشرك ومظاهره» وما برزت من تلك السلسلة حلقات حتَّى أخذت الرغبات تتوارد على تَجريد تلك الْمَقالات وجَمعها فِي رسالة خاصة.

فاستصوبنا اقتراح الراغبين، وأمسكنا عن قراء «البصائر» ما بقي من حلقات السلسلة وأعلنا بِها استعدادنا لتنفيذ مقترحهم.

ثُمَّ رجعنا إلَى ما كتب بالتهذيب والتبويب وتنقيح عبارات للتقريب وتغيير فِي الترتيب، وأضفنا إليه بعض الفصول، فجاءت فِي شكل غير ما ظهرت به من قبل.

وبعد تَمام التأليف وقبل الشروع فِي الطبع وصلتنا من جدة هدية من الأخ فِي الله الشيخ مُحمَّد نصيف تشتمل على كتاب «فتح الْمَجيد بشرح كتاب التوحيد» لابن عبد الوهاب فعلقت منه فوائد أُلْحَقتها بِمواضعها معزوة إليه.

ولو اطلعت عليه قبل كتابة الرسالة لَخفف علي من عناء ابتكار العناوين وتنسيقها، فهذه رسالة فِي موضوع بور على أسلوب من عندي بكر.

ولعل ذلك من أبين العذر وأوجب الصفح عما يكون بِها من خلل وضعف، على أن النقص لا يسلم منه كلام إلا أن يكون وحيًا.

فلا ينتظر منِّي فوق استطاعتِي، وحسبنا مُحاولة الإتقان، والله الْمُستعان: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

* * *

١- الحاجة إلَى معرفة الشرك ومظاهره

- ميل الإنسان إلَى الْمَادة والشرك:

من فاته العلم فإما أن ينكر الدين والعبادة فيكون دهريًا، وإما أن يَجعل معبوده فِي صورة مادية حسية يَخضع لَهَا روحه فيكون مشركًا، كما قال الله تعالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

وروى أحْمَد عن أبِي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خطبهم ذات يوم فقال: «**يا أيها الناس، اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل**». قيل له: كيف نتقيه؟ قال: «**قولوا: اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئًا نعلمه ونستغفرك لِمَا لا نعلمه**».

نقله ابن كثير فِي تفسيره وذكر معه روايات أخر فِي معناه (٤/ ٤٨٦). وسترى - إن شاء الله- مصداق ميل الإنسان إلَى الْمَادة والشرك فِي الفصول القادمة، فحكم [العادة] يغري بالشرك، ونص الشريعة يدعو إلَى مزيد التيقظ فِي التحفظ منه، وتاريخ الأديان يكشف عما فِي ذلك من تسويل الشيطان وخدع النفس.

- واجب الْمُرشد والْمُسترشد:

لعلك لا تَجد فِي عيوب النفس ونقائص الإنسان ما يضاهي الشرك فِي ميل الْمُتدين إليه، وخفاء مساربه عليه، ودفاع الْمُتأولين عنه.

فكان لزامًا على من يَهتم لسعادته فِي الدار الباقية أن يعترف بِحاجته الشديدة إلَى معرفة الشرك ومظاهره، وأن يتجنب ذرائعه ويتقيه أيّما اتقاء فلا يسري إلَى جنانه ولا

يعلق بلسانه ولا يظهر على شيء من أركانه.

وكان من آيات الْمُرشد النصوح وأخص مظاهر نصحه: أن يَجعل أولَى ما يتقدم به إلَى العامة وأول ما يقرع به أسْمَاعهم: التحذير من الشرك ومظاهره وبيان مدلوله وأنواعه ثُمَّ الصبر على ما يلحقه لذلك من أذى جاهل متحمس ومغرض متعصب وضال متأول، كما هي سنة جَميع الرسالات، قال الله تعالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

- أول ما يدعو إليه الْمُرسلون:

لقد بيَّن الله فِي كتابه فِي جلاء ووضوح أن أول ما يدعو إليه الأنبياء والْمُرسلون - صلوات الله عليهم أجْمَعين-: هو توحيد الله، وأول ما ينكروه على قومهم الشرك ومظاهره.

وعلى حكم هذه السنة الرشيدة جاءت بعثة خاتَم النبيين ﷺ فعنيت بالدعوة إلَى التوحيد والتحرز من الشرك والتحذير منه، وما ذلك إلا لشدة الْحَاجة إلَى معرفته، وإنك لتجد تلك العناية ظاهرة فِي الكتاب وأطوار البعثة وأركان الدين.

- عناية الكتاب بالتحذير من الشرك:

هذا الكتاب العزيز؛ فاقرأ وتدبر تَجد السور مكيها ومدنيها تفيض القول فِي حديث الْمُشركين [فِي جَميع الأمم وتَحذير هذه الأمة منه، بل حذر الله تعالَى رسوله ﷺ من الشرك كما حذر جَميع الْمُرسلين منه، قال الله تعالَى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥-٦٦]].

- عناية رسول الله ﷺ بمحاربة الشرك:

هذه أطوار بعثته ﷺ من حين الأمر بالإنذار الْمُطلق فِي سورة الْمُدثر إلَى الأمر

بإنذار العشيرة، إلَى الأمر بالصدع بالدعوة، إلَى الأمر بالْهجرة، إلَى الإذن بالقتال، إلَى فتح مكة، إلَى الإعلام بدنو أجله ﷺ، لَم تَخل من إعلان التوحيد وشواهده ومُحَاربة الشرك ومظاهره.

ويكاد ينحصر غرض البعثة أولًا فِي ذلك، فلا ترك النَّبِي ﷺ التنديد بالشرك وهو وحيد، ولا ذهل عنه وهو مَحصور بالشعب ثلاث سنوات شديدات، ولا نسيه وهو مُختفٍ فِي هجرته والعدو مشتد فِي طلبه، ولا قطع الْحَديث عنه وهو ظاهر بِمدينته بين أنصاره، ولا أغلق باب الْخَوض فيه بعد فتح مكة، ولا شغل عنه وهو يُجاهد وينتصر ويكر ولا يفر، ولا اكتفى بطلب البيعة على القتال عن تكرير عرض البيعة على التوحيد ونبذ الشرك.

وهذه سيرته الْمُدونة وأحاديثه الصحيحة، فتتبعها تَجد تصديق ما ادعينا وتفصيل ما أجْملنا، وكانت آخر وصاياه لأمته: «**واعلموا أن شرار الناس الذين اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». رواه أحْمَد، [وفِي الصحيحين: «**لعن الله اليهود والنصارى اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»].

- **حكمة مشروعية العبادات:**

وهذه أركان الإسلام الْخَمسة إنَّما شُرعت كسائر العبادات للاحتفاظ بالتوحيد والابتعاد عن الوثنية؛ فلم يكتف فِي الشهادتين بالتوحيد الْمُجرد حتَّى صرح بنفي التعدد وحصر التشريع فِي شخص الْمُرسل بالتبليغ.

ولَم يقتصر فِي الصلاة على افتتاحها بالتكبير الذي فيه تعريض باطِّراح الأوثان، بل تضمن دعاء الاستفتاح تنْزيه الله عن النِّد والشريك: «**سبحانك اللهم وبِحمدك وتبارك اسْمك وتعالَى جدك ولا إله غيرك**». ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا ۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩]. إلخ.

وتضمنت الفاتِحة ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

وزكاة الْمَرء شعار غناء ودليل اعترافه للرب بِجليل نعماه، وأنه لا دخل فيه للمعبودين سواه.

والصوم يذر فيه الصائم شهوته وطعامه وشرابه من أجل مولاه، والْحَج فاتِحته الإحرام الْمَصحوب بالتلبية الْمُتكررة فِي كل حال، وهي صريْحة فِي حياطة التوحيد بنكران الشريك.

قال أبو إسحاق الشاطبِي فِي الْمُوافقات: «نَحن نعلم أن النطق بالشهادتين والصلاة وغيرهُما من العبادات إنَّما شُرعت للتقرب بِها إلَى الله والرجوع إليه وإفراده بالتعظيم والإجلال ومطابقة القلب للجوارح فِي الطاعة والانقياد» (٢/ ٣٨٥).

- التعجب من إهْمَال الكلام فِي الشرك:

وإن تتبعت السيرة فستسلم معي شدة عناية بعثة خاتَم النبيين [كما سبقها] ببيان الشرك وعدم الاكتفاء بشرح التوحيد، وستعجب معي من قلة اهتمام الْمُتأخرين من علمائنا بذلك كأن لا حاجة للمسلمين إليه.

تَجد فِي كلامهم على الفروع عناية بتفصيل أحكام مسائل نادرة أو لا توجد عادة، ولا تَجدهم يعنون تلك العناية بالأصول فيحددون الشرك ويفصلون أنواعه ويعددون مظاهره حتَّى يرسخ فِي نفوس العامة الْحَذر منه والابتعاد من وسائله.

- نتائج إهْمَال الكلام فِي الشرك:

نتج عن قلة الْخَوض فِي هذا الْمَوضوع أن صار الشرك أخفى الْمَعاصي معنًى، وإن كان أجلاها حكمًا.

فلظهور حكمه ولكونه من الضروريات ترى الْمُسلمين عامتهم يتبرءون منه ويغضبون كل الغضب إن نُسبوا إليه.

ولِخفاء معناه وقع من وقع منهم فيه وهم لا يشعرون، ثُمَّ وجد من أدعياء العلم

من يُسمِّي لَهم عقائد الشرك وأعماله بأسْمَاء تدخل فِي عقائد الإسلام وأعماله.

- الْجُمود على الْمَنطق اليونانِي:

وعُنِي علماء الكلام ببيان عقائد الإسلام وسلكوا فِي التدليل عليها سبيل الْمَنطق اليونانِي ثُمَّ جَمد الْمُتأخرون على هذا الأسلوب وحادوا عن بيان القرآن فخفي على الناس ما هو شرك أو سبب إليه.

وقد أنكر العلماء الفحول إيثار أساليب اليونان على بيان القرآن، ولكن شيوع التقليد وذيوع الْجُمود أضاعا حجتهم وبرهانَهم.

فقد ألف مُحمَّد بن إبراهيم بن الوزير من أئمة القرن التاسع رسالة سَمَّاها «ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان».

وقال الْحَافظ فِي الفتح: «وقد توسع من تأخر عن القرون الثلاثة الفاضلة فِي غالب الأمور الَّتِي أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم، ولَم يقتنعوا بذلك حتَّى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلًا يردون إليه ما خالفه من الآثار بالتأويل ولو كان مستكرهًا، ثُمَّ لَم يكتفوا بذلك حتَّى زعموا أن الذي رتبوه هو أشرف العلوم وأولاها بالتحصيل، وأن من لَم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل.

فالسعيد من تَمسك بِما كان عليه السلف واجتنب ما أحدثه الْخَلف، وإن لَم يكن له منه بد فليكتف منه بقدر الْحَاجة ويَجعل الأول الْمَقصود بالأصالة، والله الْمُوفق» (١٣/ ٢١٤).

وفِي الفتاوى الْحَديثية للهيتَمي الْمَكي: «يتعين على الولاة منع من يشهر علم الكلام بين العامة لقصور أفهامهم عنه، ولأنه يؤدي بِهم إلَى الزيغ والضلال، وأمر الناس بفهم الأدلة على ما نطق به القرآن ونبه عليه؛ إذ هو بيِّن واضح يدرك ببداهة العقل» (ص١٤٦).

٢- الغرض من بيان الشرك ومظاهره

- وجوب بيان الشرك:

[لَمَّا كان بيان التوحيد والأمر به أهم شرائع الدين] كان تعريف الناس بالشرك وتَحذيرهم منه أمرًا لازمًا أكيدًا.

وليس الإرشاد إلَى الْخَير النافع بأولَى من التنبيه على الباطل الضار، وهذا ما حَمل الْمُصلحين الْمُجددين على الْجَمع بين الاهتمام بدعوة الْمُسلمين إلَى إقامة التوحيد وبيان تَخليصه من خيالات الْمُشركين، اقتداء بِجَميع رسالات الله وسنة رسله.

- تشنيع الْمُشاغبين:

وما رفعنا صوتنا بتلك الدعوة حتَّى ثارت علينا زوابع مِمَّن سلكوا للشرك كل الذرائع وشوهوا للعامة غرضنا الْحَميد بِما يَجدون الْجَزاء عنه يوم الوعيد.

ومن أقوى ما لبسوا به على العموم ومدوا به صخب الْخصوم: رميهم لنا بأنَّا نَحكم على الْمُسلمين بِحكم الْمُشركين، ثُمَّ ينتصبون للدفاع مُحافظة على غفلة الأتباع الذين ينتفعون منهم بكل وجوه الانتفاع، ولكنَّ قَذْفَ الله بالْحَق على الباطل بعيد الأثر، وسنته فِي ظهور الْمُصلحين على الْمُعاندين قديْمة فِي البشر.

- بيان شبهة تكفير مدعي الإسلام:

نَحن لا نُكَفِّر أحدًا من أهل القبلة ونقول فِي غير تعيين أنه يوجد فِي الْمُسلمين من يضاهون فِي عقائدهم الْمُشركين.

[وفرق بين القول بأن هذا الكلام والعمل شرك والقول بأن قائله أو فاعله مشرك].

قال أبو جعفر الطحاوي (٢٣٩-٣٢١هـ) فِي عقيدته السلفية ما نصه: «ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بِما جاء به النَّبِي ﷺ معترفين، وله بكل ما قال وأخبر مصدقين، ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة بذنب ما لَم يستحله، ولا نقول: لا يضر مع الإيْمَان ذنب لِمن عمله».

- عدم تسارع الْمُجددين إلَى التكفير:

ونَحن على منهاج الكتاب والسنة وفقه السلف الصالِح سائرون، وما نَحن إلَّا وعاظ مرشدون، ولَم نَدَّع أننا حكام منفذون.

ومعاملتنا للناس ترفع كل التباس؛ فتجدنا نصلي خلف من يتقدم للإمامة، ونسلم على من لقينا، وندفن فِي الْمَقابر العامة من غير منع لأي مسلم منها، ونشتري اللحم مِمَّن يشهد الشهادتين، كل ذلك من غير بَحث عن كونه من الْمُسترشدين بإرشادنا أم من الْخُصوم الطاعنين علينا ما لَم تتبين لنا مشاقته لِمَا جاء به الرسول الكريْم ﷺ.

فهذه شواهد واقعية على أننا لا نَحكم على معين بالشرك، وغرضنا من الْخَوض فِي حديث الشرك: تَحذير الْمُسلمين منه لا الْحُكم عليهم به تعيينًا.

- خطاب الْمُسلم [فِي الوحيين] باجتناب الشرك:

١- قال الله تعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ﴾ [النساء: ١٣٦]. وصفهم أولًا بالإيْمَان وطلبه منهم ثانيًا.

فلو كان أمرهم به يدل على خلوهم منه لتناقض الكلام، وكتاب الله منَزه عن الاختلاف.

وإنَّما الْمَقصود: أمرهم بالْمُداومة عليه، وكذلك نَهي الْمُسلم عن الشرك طلب منه للاستمرار على اجتنابه.

٢- وقال تعالَى: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ١٣]. وواضح أن الْمُخاطبين بتلك الأوامر كانوا مُمتثلين لَهَا من قبل نزول الآية، ولكن لزيادة التذكير فضل تقرير.

٣- وقال تعالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [الممتحنة: ١٢] الآية. فوصفهن بالإيْمَان قبل الْمُبايعة؛ لأن مبايعة الْمُؤمن على اجتناب الشرك إنَّما تزيد إيْمَانه قوة.

٤- وفِي الصحيحين عن عبادة بن الصامت ﷺ أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: «**بايعوني على ألَّا تشركوا بالله شيئًا**». الْحَديث

فطلب من أصحابه -وهم فِي الإيْمَان أعلى درجة من كل من يأتِي بعدهم- أن يبايعوه على اجتناب الشرك.

- نطق الْجَاهل بالشهادتين لا يَمنع عنه وصف الشرك:

وهذه الأدلة وما فِي معناها تدل على أن تَحذير الْمُسلم من الشرك ليس حكمًا به عليه؛ تدل أيضًا أن مُجرد النطق بالشهادتين لا يطرد عن ساحة القلب شبح الشرك، ولاسيما نطق من لا يفهم معناهُما وإنَّما اعترف بِهما بِحكم العادة لا العلم.

ولَم ينطق الْمُشركون بالشهادتين لَمَّا دعاهم رسول الله ﷺ؛ لأنَّهم عالِمون بِمعناهُما ويرون النطق بِهما التزامًا لِمَا يدعو إليه الرسول ونبذًا لِمَا يُخالف دعوته.

ولو رأوا مُجرد التشهد كافيًا فِي رفع وصف الشرك عنهم مع بقائهم على عقائدهم الباطلة وعوائدهم القبيحة لفعلوا.

فوصف الشرك يلحق من أخذ بِحظ من عقائد وعوائد سَمى الإسلام أهلها من

أجلها مشركين، ولا يغنِي مع ذلك تلفظه بالشهادتين.

- علة الْجَمع بين لفظ الشهادتين ومعنَى الشرك:

وكثير من علمائنا اليوم -بَلْه عوامنا- لَم يفقهوا من العربية ما كان يفقهه أولئك الذين كانت اللغة لغتهم والأسلوب أسلوبُهم، ولِهذا لَم يقتلع التلفظ بالشهادتين من قلوبِهم عقائد الشرك ولا حال دون نفوذه إليها، فتجد أحدهم يردد فِي صلاته: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

حتَّى إذا سلم منها ونَهض استعان بغير الله قائلًا: «**يا جدي! يا شيخي! مدد يا فلان ويا فلانة**». فلانْحطاط عقولِهم وفساد أذواقهم العربية يَجمعون بين الْمُتناقضات.

والإسلام لا يفرق بين العقائد الْمُتشابِهة والأعمال الْمُتماثلة لِمجرد الافتراق فِي الأوصاف الظاهرة والألقاب الاصطلاحية الْمَسلوخة عن معناها الصحيح.

وفِي فتح الْمَجيد لعبد الرحمن بن حسن: «لابد فِي شهادة أن لا إله إلا الله من سبعة شروط لا تنفع قائلها إلا باجتماعها.

أحدها: العلم الْمُنافِي للجهل.

الثانِي: اليقين الْمُنافِي للشك.

الثالث: القبول الْمُنافِي للرد.

الرابع: الانقياد الْمُنافِي للترك.

الْخَامس: الإخلاص الْمُنافِي للشرك.

السادس: الصدق الْمُنافِي للكذب.

السابع: الْمَحبة الْمُنافية لضدها». (ص٦١).

- فائدة بيان العلماء لِمسائل الشرك:

فبيان العلماء لِمسائل الشرك أداء للأمانة وقيام بواجب الأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر، ثُمَّ رجاء لصلاح حال الْمُسلمين، وألَّا يكونوا حجة على هذا الدين ولا سبة بأفواه الْمُتمدنين، وهو غرض الذين ينهون عن السوء حين قالوا: ﴿مَعۡذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]. مِمَّن حكى الله ذلك عنهم من وعاظ بنِي إسرائيل، والله يقول الْحَق وهو يهدي السبيل.

* * *

٣- بيان الشرك فِي الكتاب والسنة

- إجْمَال الإسلام فِي الشهادتين وتفصيله فِي الأصلين:

يدخل الْمَرء فِي الإسلام بقوله: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن مُحمَّدًا عبده ورسوله.

ومعنَى الْجُملة الأولى: أنه لا معبود بِحق إلا الله، فلا يَخضع لسواه ولا يعبد إلا إياه.

ومعنَى الْجُملة الثانية: أنه لا يعبد الله بِهواه ولا بِهوى أحد من أهل الْمَنْزلة والْجَاه، وإنَّما يعبده بِما جاء به الرسول ﷺ.

فمحصل الْجُملتين: ألَّا يعبد إلا الله وألَّا يعبد إلا بِما شرعه على لسان رسوله ﷺ.

وعلى هذين الأصلين انبنَى الإسلام، وكل ما فِي الكتاب والسنة تفصيل لِمَا تضمنه هذان الأصلان، وكل ما نافَى هذين الأصلين فهو منافٍ للكتاب والسنة أجنبِي عن دين الإسلام.

قال الله تعالَى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء: ٥٩].

- عدم منع الشهادتين من الضلال الذي ضلته الأمم:

١- وفِي الصحيحين عن أبِي سعيد الْخُدري رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: «لتتبعن سنن من قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع حتَّى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم». قلنا:

يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن». أي: من غيرهما؟ وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه فقيل: يا رسول الله، كفارس والروم؟ فقال: «ومن الناس إلا أولئك؟».

٢- وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتَّى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الْخَلصة»[1].

٣- أخرج الترمذي والْحَاكم عن ثوبان رضي الله عنه عن النَّبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتَّى تلحق قبائل من أمَّتي بالْمُشركين وحتَّى تعبد الأوثان». أي: [الْمَقامات ونَحوها].

- مكايد الْمُعارضين:

لقد ثقل على من خفت موازينه من الطرقيين والقبوريين والْمُرابطين: نصح الْمُشفقين، وساءهم تَحذير العلماء الناصحين، فكادوا لَهم مع الْحُكومة كي يوقعوهم فِي قبضتها، فسامت الْحُكومة العلماء بالترغيب والترهيب وعاملتهم بالشدة العملية واللين القولي، فما وهنوا لِمَا أصابَهم فِي سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا.

ثُمَّ حاول أولئك الْمُستاءون صرف العامة عن علمائها فلم ينقبضوا عن الإرشاد.

- منْزلة السلف الصالِح:

نِحن لا ندعي الاجتهاد ولا نتنقص أئمة الدين الْمُهتدين؛ بل نَحترمهم ونعترف لَهم بالفضيلة لكونِهم سبقونا بالإيْمَان ومهدوا لنا طريق الاتباع بسنِّهم لنا صناعة التأليف وأصول التعليم.

وقد قال الله تعالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا

(١) وقد حدث ذلك، فقام وثن ذي الْخَلصة قرونًا حَتَّى هدمته الدولة السعودية كما هدمت غيره فيما وصلت إليه.

وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الحشر: ١٠].

وروى مسلم عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من سن فِي الإسلام سنة حسنة؛ فله أجرها وأجر من عمل بِها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن فِي الإسلام سنة سيئة؛ كان عليه وزرها ووزر من عمل بِها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء**».

- شُمول الدعوة إلَى الكتاب والسنة للفقه فِي الدين:

ومن اعتقد فِي إحياء الكتاب والسنة والأنس بِهما موتًا لتصانيف الْمُتقدمين وهجرانًا لَهَا؛ فقد اعتقد أنَّها منافية لَهما، ثُمَّ آثرها وهي الفرع عليهما وهُما الأصل، وتلك غباوة مغبتها شقاوة.

ونَحن لا نرى منافاة بين تَفَهُّم الكتاب والسنة ودراسة مؤلفات العلماء، وليست الدعوة إليهما تزهيدًا فِي تراثنا من أسلافنا؛ بل هي حث على الانتفاع بذلك التراث القيم؛ لأن الناظر فيهما يَحتاج إلَى النظر فيما كتب عليهما وما استنبط منهما وما هو وسيلة إليهما.

هذا إلَى تَحصيل ملكة البيان من أسلوبِهما وإحياء طريقتهما فِي الْهِداية فتكون الدعوة إليهما دعوة إلَى الأصل والفرع معًا، أما الدعوة إلَى كتب الفقه مثلًا وحدها كما يريد الْمُعارضون فهي دعوة إلَى الفرع وإهْمَال الأصل.

* * *

٤- تنزيل الآيات النازلة فِي قوم مضوا على من أشبه حالتهم بعدهم

- تَخصيص الآيات بِمن نزلت فيهم:

رأى الطرقيون ومن لفَّ لفَّهم أن القرآن فاضحهم، وكاشف عوارهم فتعللوا للتَّسلُّل منه بعلل وما هي بنافعتهم.

وكان من تعللهم تقولُهم: أن ما جاء فِي قوم من الْمُشركين وأهل الكتاب فهو خاص بِهم لا يتناول الْمُسلمين وإن جاءوا بِما هو أشنع وأضل.

- تعميم الآيات على غير من نزلت فيهم:

إن تنْزيل الآيات النازلة فيمن قبلنا على أهل ديننا هو تطبيق للنص على الْحَادثة، ونصيحة للمؤمنين ألَّا يغتروا بالنعوت اللفظية، ويَدَعوا الصفات الَّتِي هي أصل تلك النعوت.

فلا يفيد الْمَرء أن يُنعت بالْمُسلم وصفاته صفات مشرك ضالٍ أو كتابِي معاند.

وقد وضع العلماء قاعدتين فِي هذا الباب:

إحداهُما: قولُهم: «**العبرة بعموم اللفظ لا بِخصوص السبب**».

والثانية هي: «**شرع من قبلنا شرع لنا ما لَم يرد ناسخ**».

وقد شرع الله لِمن قبلنا عقائد وأعمالًا أنكر عليهم مُخالفتها، ولَم يرد ناسخ يعفينا من ذلك الإنكار عند وقوع الْمُخالفة منا، وكثيرًا ما نَجد فِي عبارات الْمُفسرين أن الآية نزلت فِي بنِي إسرائيل مثلًا وأنَّها متناولة من كان على مثل حالِهم من هذه

الأمة مثل آية الكَاتِمين للعلم ولعنهم، ومثل آية: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [البقرة: ٤٤].

ويشهد للتعميم آيات وأحاديث وآثار نذكر بعضها فيما يلي:

من أدلة التعميم:

١- قال الله تعالَى فِي وصف كتابه: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٨٥]. فإن كان الذين نريد هدايتهم بالقرآن من الناس فلم نزد على أن أوصلناهم لِحقهم من كتاب ربِّهم.

٢- وقال على لسان نبيه ﷺ: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]. فعطف على ضمير الْمُخاطبين من الْمُشركين من بلغه القرآن فِي زمنهم وبعد عصرهم.

٣- وقال: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٥١]. والذين يَخافون الْحَشر هم الْمُؤمنون ومن هم مظنة الإِيْمَان مِمَّن لَم يطبع الله على قلوبِهم. فلم تَخص الآية الكرِيْمَة الْمُشركين بالإنذار.

٤- وقال بعد حكاية حادثة قوم لوط: ﴿وَمَا هِىَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣]. فسر البغوي الظالِمين هنا بِمشركي مكة أو ظالِمي هذه الأمة.

والْجَمع بين الوجهين غير مُمتنع، وعلى كل حال دلت الآية على إلْحَاق الْمُتأخر بالْمُتقدم فِي استحقاق عقوبته متَى كان على مثل حالته.

٥- وأخرج أبو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: «**إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا، اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يَحل لك، ثُمَّ يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يَمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ثُمَّ تلا قول الله تعالَى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟**

وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ إِلَى قوله : ﴿فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٧٨-٨١]. ثُمَّ قال ﷺ: كلا، والله لتأمرن بالْمَعروف ولتنهون عن الْمُنكر، ولتأخذن على يد الظالِم ولتأطرنه على الْحَق أطرًا، ولتقصرنه على الْحَق قصرًا، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثُمَّ ليلعنكم كما لعنهم». وهذا الْحَديث صريح فِي تنْزيل ما نزل فِي اليهود على الْمُسلمين.

٦- وروى الشيخان عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما أنه قال ﷺ فِي مرض موته: **«لعنة الله على اليهود والنصارى اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**. يُحذر ما صنعوا، فقد فهما أن اللعنة غير خاصة بأهل الكتابين، وأن الْمَقصود تَحذير الْمُسلمين من فعلهم حتَّى لا تشملهم لعنتهم، ومنْزلتهما فِي العلم والدين منْزلتهما.

وتقدم حديث أبِي سعيد الْخُدري فِي سلوكنا سبيل من قبلنا فِي الْمُخالفة، فكان الواجب أن نعتنِي بِما نزل فِي غيرنا لنحفظ أنفسنا من مشابَهتهم فِي العقائد الزائفة والأقوال الْمُنكرة والأفعال الْخَاطئة.

٧- وفِي سيرة الْحَسن البصري لأبِي الفرج بن الْجَوزي أن الْحَسن قال: **«رحم الله رجلًا خلا بكتاب الله وعرض عليه نفسه، فإن وافقه حَمد ربه وسأله الْمَزيد من فضله، وإن خالفه تاب وأناب ورجع من قريب»** (ص٤٥).

٨- وقال أبو عبد الله الإبلي التلمسانِي الْمتوفَّى فِي منتصف القرن الثامن: **«لولا انقطاع الوحي لنَزل فينا أكثر مِمَّا نزل فِي بنِي إسرائيل؛ لأننا أتينا أكثر مِمَّا أتوا»**. نقله ابن مريَم فِي البستان (٢١٨).

٩- وقال الْحَافظ ابن حجر الْمُتوفَّي فِي منتصف القرن التاسع فِي فتح الباري بعدما أشار إلَى كثرة ما أنذر به النَّبِي ﷺ أمته: **«وقد وقع معظم ما أنذر به، وسيقع بقية ذلك»** (١٣/ ٢٥٦).

٥- ذرائع الشرك وطبائعه

- ذم الشرك:

الشركُ بالله معصية لا تُجدي معها طاعة، ومَنقصَة لا يُجزي عنها كمال، وضَعَةٌ لا يقوم منها عِزٌّ، وسفه لا تَرشُد منه نفسٌ.

ولولا الْجَهل ما نَجم له قرن، ولولا الوهم ما حيي له عود، ولولا العادة ما امتد له عرق، فهو شجرة خبيثة ثراها الْجَهالة، وسقياها الْخَيال، وعروقها الاعتياد، وجناها نار حفت بالشهوات، وعار ستر بالتُّرَّهات، فلا كان الْجَهل القبيح، ولا كانت العادة الضارة، ولا كان الوهم الضال، ولا كان الشرك ومساويه.

- آثار الشرك فِي الْجَماعة:

إن كنت باحثًا فِي علل انْحطاط الأمم؛ فلن تَجد كالشرك أدل على ظلمة القلوب وسفه الأحلام وفساد الأخلاق، ولن تَجد كهذه النقائص أضر بالاتِّحاد وأدر للفوضى وأذل للشعوب.

وإن كنت باحثًا عن أسباب الرقي؛ فلن تَجد كالتوحيد أطهر للقلوب وأرشد للعقول، وأقوم للأخلاق، وأحفظ للحياة، وأضمن للسيادة، وأقوى على حَمل منار الْمَدنية الطاهرة.

وإن نظرة فِي حياة العرب قبل البعثة، لتؤيد ما أضفناه للشرك من علل ونتائج، وإن وقفة على حياتِهم بعد البعثة لتبعث على التصديق بِما أنطناه بالتوحيد من أسباب وثَمرات، وإن تلك النظرة وهاته الوقفة لتبين سبب عز الْمُسلمين ومنعتهم بعد عصر النبوة.

وكل من قارن بين حياتنا اليوم وحياة الْمُشركين بالأمس؛ استيقن أن وسائل الشرك قد وجدت فِي الْمُسلمين منذ أمد، وأن نتائجه قد ظهرت عليهم، فلا تَخفى على أحد.

- الْجَمع بين التوحيد والوثنية فِي النفس الْجَاهلة:

هذه آيات التنْزيل، ليس لكثرتِها فِي موضوع الشرك مثيل، وهذه أحاديث الرسول ﷺ تُحذر من كل ما هو منه بسبيل؛ ألا تدل تلك العناية على أن جناية الشرك أفظع جناية، وأن وقاية الْجَماعة منه أمنع وقاية؟

ليس العجب -لو كنا نسمع أو نعقل- من حديث العلماء فِي الشرك وبيانِهم له، إنَّما العجب من سكوت بعض الْمُتأخرين عنه حتَّى يتسرب إلَى نفوس الْمُوحدين ويَجري على ألسنتهم، مُمتزجًا بِما يتلى فِي شأنه من القرآن.

فتجتمع فِي ذات واحدة دواعي الضعف والقوة، وتظهر على نفس واحدة أعراض التفرق والوحدة، ويَجري من لسان واحد أُجَاجُ الْجَهل وعذب الْحِكمة.

ثُمَّ تَجد الناحية الفاسدة من يتعاهدها بالفساد حتَّى تطغى، وتفقد الْجِهة الصالِحة من يغذيها فتفنَى.

قال الله تعالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

- وصف الكتاب للشرك والْمُشركين:

١- قال الله تعالَى: ﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٥١].

فأفادت الآية: أن الْمُشرك فِي الدنيا ذليل رعديد، وجزاؤه فِي الأخرى الْخِزي والعذاب الشديد.

٢- وقال تعالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَـٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ

لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

والظلم: وضع الشيء فِي غير موضعه، وهو إما ظلم للناس، أو ظلم للنفس، والشرك يَجمع الأمرين؛ فهو ظلم للمعبود مع الله بإيذائه إن كان صالِحًا وزيادة طغيانه إن كان طالِحًا، وظلم للنفس بإذلالِها وتعبيدها لِمن هو مثلها فِي الافتقار والاحتياج.

- وعد الله للموحدين:

٣- قال الله تعالَى مُخبِرًا عن الْمُوحدين: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

- وصف السنة للشرك:

١- أخرج الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، أي الذنب أعظم عند الله؟ قال الرسول ﷺ: «**أن تَجعل لله ندًا وهو خلقك**».

٢- وعن أبِي هريرة رضي الله عنه عند مسلم أن النَّبِي قال: «**يقول الله: أنا أغنَى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه**».

٣- وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عند ابن أبِي شيبة وأحْمَد، والبخاري فِي الأدب الْمُفرد، والنسائي وابن ماجه، وأبِي نعيم فِي الْحِلية، والبيهقي فِي الأسْمَاء والصفات، أن رجلًا قال للنَّبِي ﷺ: ما شاء الله وشئت، فقال: «**أجعلتني لله ندًا؟!! بل ما شاء الله وحده**».

- مطعن الْمُشاغبين:

إن أهل زماننا قد رضوا حالتهم، وسخطوا على نُصحائهم مقالتهم، وقالوا: قد

جاءونا بعلم جديد!! وقد سبقهم علماء أجلاء لَم نسمع منهم نكرانًا لِهذا الأمر!!

فإن كان بين هؤلاء الساخطين من شدا شيئًا من العلم، زادهم جَهالة بتأويل النصوص الشرعية وبصرف أقوالِهم وأعمالِهم الدالة على فساد اعتقادهم إلَى ما يوافق الإسلام -وإن كان خلاف مرادهم- ثُمَّ زعم لَهم أن ما يرشد إليه الْمُصلحون ضلالة ابتدعها ابن تيمية.

- الْجَواب عن ذلك:

لا، لَم نأت بعلم جديد فِي نظر الدين، ولكنه جديد فِي أذان بعض الْمُستمعين.

ومن تقدمنا من العلماء: بعضهم نكروا مثلنا؛ فطُعِن فيهم وحيل بينهم وبين العامة، وبعضهم أسروا الإنكار لِمن وثقوا بامتثاله، ومنهم من كتم لغلبة يأسه ومُحافظته على هناء نفسه، ومنهم من لَم يكن يهتم بِهذا الشأن، وإنَّما اشتهر بِمسائل الفروع.

ثُمَّ العلماء الثقات حجة فيما يأثرون، لا فيما يفعلون ويقرون، ولا يكون الفعل أو التقرير حجة إلا من النَّبِي الْمَعصوم ﷺ.

فأما تأويل النصوص فأكثره تَحريف للكلم عن مواضعه، وغض من مهابة ظواهرها وعظم موقعها فِي النفوس، وأما صرف أقوال العامة وأفعالِها إلَى غير مرادها، فتغرير بِها وإغراء لَهَا على الباطل.

وأما ابن تيمية فلم يبتدع ضلالة، وإنَّما أحيا السنة، ودعا إلَى الْهُدى، واجتهد فِي النصح. وليست الدعوة إلَى التوحيد بِمذهب خاص، ولكنه دين الله العام.

وما جعل العوام يستخفون بِما وقعوا فيه من الشرك الْجَلي إلا الاعتياد، وجبن متأخري العلماء عن الْجَهر بالإرشاد.

٦- معنَى الشرك وأقسامه

- الْحُكم على الشيء فرع عن تصوره:

كلامنا فِي الفصل الْخَامس عن الشرك من ناحية ذرائعه وطبائعه يدخل فِي باب الْحُكم عليه.

وحديثنا عنه الآن من جهة معناه وأقسامه يعد من قبيل التصور، والْحُكم على الشيء فرع عن تصوره، فمقتضى هذه القاعدة تأخير الفصل الْخَامس عن هذا الفصل، ولكن سلكنا هذا الترتيب لأن التصور الذي ينبنِي عنه الْحُكم ويتوقف عليه، وهو الشعور بأصل معنَى الشيء وهذا القدر من معنَى الشرك حاصل للمسلمين، ولِهذا ينفرون من الْحُكم به على من ينتمي إلَى الإسلام، بل يكاد تصور الشرك يكون ضروريًا لكل ناطق بالعربية؛ ولذلك لَم تُعْنَ كتب متن اللغة بتحديد معناها كما اعتنت بضبط ألفاظه.

والتصور الذي نُحاوله هنا هو تَحرير معنَى اللفظة لغة وشرعًا، وضبطها نطقًا ووضعًا، وهو بالعلم أنسب، وكلامنا فِي الفصل الْخَامس إلَى الوعظ أقرب، فآثرنا تقديْم الوعظ الذي هو خطاب للقلوب، على العلم الذي هو حديث إلَى العقول، لأننِي أرى مصيبة هذا الْجِيل فِي قلوبِهم أعظم من مصيبتهم فِي عقولِهم.

- معنَى الشرك فِي اللغة:

تقول: شركته فِي الأمر أشركته -من باب تعب- شركًا وشركة بفتح الأول وكسر الثانِي فيهما، ويُخففان بكسر الأول وسكون الثانِي، وذلك إذا صرت له شريكًا، وشاركته كذلك وأشركته: جعلته شريكًا، قال الله تعالَى: ﴿وَأَشْرِكْهُ فِيٓ أَمْرِي﴾ [طه: ٣٢].

أي: اجعله شريكي فيه.

ومرجع مادة الشرك إلَى الْخَلط والضم؛ فإذا كان بِمعنَى الْحِصة من الشيء يكون لواحد وباقيه لآخر أو آخرين، كما فِي قوله تعالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [فاطر: ٤٠]. فالشريك مُخالط لشريكه.

ثُمَّ اجتماع الشركاء فِي شيء لا يقتضي تساوي أنصبتهم منه، ولا يَمنع زيادة قسط على آخر.

فموسى عليه السلام يسأله ربه مشاركة أخيه له فِي الرسالة، وقد أجيب سؤاله بقوله تعالَى: ﴿قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَٰمُوسَىٰ﴾ [طه: ٣٦]. وضروري أن حظ هارون من الرسالة دون حظ موسى.

ولِهذا تقول: فلان شريك لغيره، فِي دار أو أرض أو بضاعة، ولو لَم يكن له منها إلا معشار العشر، ولزيادة التفصيل يرجع إلَى الصحاح للجوهري والْمِصباح للفيومي، والْمُفردات للراغب الأصفهانِي.

- معنَى الشرك فِي الشرع:

أما فِي الشرع: فقد فسره صاحبا الصحاح والْمِصباح بالكفر.

وجعله الراغب على ضربين فقال:

«أحدهُما: الشرك العظيم: وهو إثبات شريك لله تعالَى، يقال: أشرك فلان بالله وذلك أعظم كفر.

قال الله تعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨]. وقال تعالَى: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦].

وقال تعالَى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢].

والثانِي: الشرك الصغير: وهو مراعاة غير الله معه فِي بعض الأمور وهو الرياء.

ومن هذا ما قال ﷺ: «**الشرك فِي هذه الأمة أخفى من دبيب النمل على الصفا**».

قال: ولفظ الشرك من الألفاظ الْمُشتركة. وقوله تعالَى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠]. مَحمول على الشركين معًا، وأما قوله تعالَى: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]. فأكثر الفقهاء يَحملونه على الكفار جَميعًا».

وبيان الشرك بالكفر تساهل فِي الْمَعنَى، قربه اتّحادهما فِي الْحُكم، وقد فرق بين الشرك والكفر أبو هلال العسكري فِي كتابه «الفروق اللغوية» فقال: «**الكفر اسم يقع على ضروب من الذنوب؛ فمنها الشرك بالله، ومنها جحد النبوة، ومنها استحلال ما حرم الله**.

ثُمَّ قال: «**الفرق بين الكفر والشرك: أن الكفر خصال كثيرة على ما ذكرنا، وكل خصلة منها تضاد خصلة من الإيمان؛ لأن العبد إذا فعل خصلة من الكفر فقد ضيع خصلة من الإيمَان، والشرك خصلة واحدة، وهو إيجَاد ألوهية مع الله أو دون الله**» (ص٨٩-٩١).

وكما لا تقتضي الشركة لغة تساوي الشركاء فِي الْحِصص، لا يقتضي الشرك شرعًا مساواة الشريك لله فِي جَميع صفاته، أو فِي صفة منها، بل يسمى الْمَرء مشركًا بإثباته شريكًا لله، ولو جعله دونه فِي القدرة والعلم مثلًا كما قال الله تعالَى عن الْمُشركين ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾. فأما حكايته تعالَى عن الْمُشركين قولهم: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧-٩٨].

فالتسوية فيه تسوية فِي الطاعة والانقياد، لا فِي القدرة على الْخَلق والإيْجَاد فهي كآية البقرة: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

إن الله -جل وعلا- لا يقبل أن يشرك به الأبرار، ولا الفجار، ولا الأشجار، ولا الأحجار، ولا يرضى شركة عظيم فِي القدر والْمَنْزلة كمن أَنْعم عليهم من النَّبِيين، والصديقين، والشهداء، والصَالِحين، ولا شركة عظيم فِي الْخَلق والْحَجم،

كالشمس، والقمر، وسائر الكواكب، وقد رد الله فِي القرآن كل شرك، كيفما كان اعتباره من القوة والضعف.

قال تعالَى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]. ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾، ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠].

- أقسام الشرك وأحكامه:

وأقسام الشرك قد استوفتها آية فِي سورة سبأ، قال الله تعالَى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

فجعلت الآية أقسام الشرك أربعة، ونفتها كلها:

الأول: شرك الاحتياز، فنفى سبحانه أن يكون غيره مالكًا لشيء يستقل به، ولو كان فِي الوزن مثقال ذرة.

الثانِي: شرك الشياع، فنفى سبحانه أن يكون لغيره نصيب يشاركه فيه كيفما كان هذا النصيب فِي الْمَكان والْمَكانة.

الثالث: شرك الإعانة، فنفى -جل شأنه- أن يكون له ظهير ومعين.

الرابع: شرك الشفاعة، فنفى تعالَى وجود من يتقدم بين يديه يدل بِجاهه ليخلص أحدًا بشفاعته.

فهو تعالَى لَم يقبل من أقسام الشركة حتَّى أضعفها وأخفاها، وهي الشركة بالْجَاه فِي تَحصيل السلامة والنجاة، إلا بعد الإذن للشفيع، وتعيين الْمَشفوع له.

وحينئذٍ لا تكون فِي الشفاعة رائحة الشركة، بل الشفاعة كغيرها من وجوه النفع، هي لله وحده.

قال الله تعالَى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًاۖ﴾ [الزمر: ٤٤]. ولَم يَخرج عن الآية شيء من أقسام الشركة، لأن الشريك إما فِي الْمُلك، وإما فِي التصرف.

والأول: إما أن يَحتاز قسطه، وإما أن يكون على الشياع.

والثانِي: إما أن يعين الْمَالك، وإما أن يعين أحدًا عند الْمَالك.

فتلك الأقسام الأربعة مرتبة ترتيبها فِي الآية، والله منَزه عنها جَميعها.

* * *

٧- الشرك فِي قوم نوح

- مبدأ الشرك:

أول من عرف بالشرك قوم نوح عليه السلام، وأول من وقع فيه منهم: القبوريون، الْمُنصرفون بقلوبِهم إِلَى الْمَوتَى من صلحائهم، فكان نوح أول رسول من الله لِمقاومة الشرك وإقامة الْحُجة على الْمُشركين، ولكن القوم غلب عليهم الْهَوى ففقدوا رشدهم ولَم يفقهوا نصح نبيهم إذ جاءهم بِما يُخالف عاداتِهم.

قال الله تعالَى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأعراف: ٥٩-٦٠].

- الأخبار فِي منشأ الشرك:

١- فِي كتاب التفسير من صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**صارت الأوثان الَّتِي كانت فِي قوم نوح فِي العرب بعد؛ أما ود فكانت لكلب بدومة الْجُندل، وأما سواع فكانت لِهذيل، وأما يغوث فكانت لِمراد، ثُمَّ لبنِي غطيف بالْجُرف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لِهمذان، وأما نسر فكانت لِحمير لآل ذي الكلاع، [وكانت]** أسْمَاء رجال صالِحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلَى قومهم: أن انصبوا إلَى مَجالِسهم الَّتِي كانوا يَجلسون أنصابًا، وسَموها بأسْمائهم، ففعلوا، فلم تعبد حتَّى إذ هلك أولئك وتنسخ العلم عُبِدت».

٢- وأخرج الفاكهي، عن عبيد الله بن عبيد بن عمير قال: «أول ما حدثت الأصنام على عهد نوح، وكانت الأبناء تبر الآباء، فمات رجل منهم، فجزع ابنه عليه

فجعل لا يصبر عنه فاتخذ مثالًا على صورته، فكلما اشتاق إليه نظره، ثُمَّ مات ففعل به كما فعل، ثُمَّ تتابعوا على ذلك؛ فمات الآباء، فقال الأبناء: ما اتخذ هذه آباؤنا إلا أَنَّها كانت آلِهتهم فعبدوها». نقله الْحافظ فِي الفتح (٨/ ٥١٣)، والسيوطي فِي الدر الْمنثور (٦/ ٢٦٩).

٣- وأخرج عبد بن حُميد، عن مُحمَّد بن كعب رَحِمَهُ اللهُ فِي قوله تعالَى: ﴿وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ۝ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ [نوح: ٢٣-٢٤].

قال: «كانوا قومًا صالِحين بين آدم ونوح، فنشأ قوم بعدهم يأخذون كأخذهم فِي العبادة. فقال لَهم إبليس: لو صورتُم صورهم، فكنتم تنظرون إليهم، فصوروا، ثُمَّ ماتوا، فنشأ قوم بعدهم، فقال لَهم إبليس: إن الذين كانوا من قبلكم كانوا يعبدونَها فعبدوها».

* * *

٨- الشرك فِي العرب

- ابتداع الوثنية فِي العرب:

سبب مفارقة العرب للحنيفية ملة أبيهم إبراهيم وتسرب الوثنية إليهم، ما جاء فِي الصحيحين عن أبِي هريرة رضي الله عنه، أن النَّبِي ﷺ قال: «**رأيت عمرو بن عامر بن لُحي الْخُزاعي يَجر قصبه فِي النار، وكان أول من سيب السوائب**». هذا لفظ البخاري فِي كتاب أحاديث الأنبياء.

زاد مسلم فِي روايته: «**وبَحر البحيرة، وغَيَّر دين إسْمَاعيل**». ولُحي: بضم ففتح، والقصب: بضم فسكون يُجمع على أقصاب، وهي: الأمعاء.

وفِي كتب الأخباريين وأصحاب السير تفصيل عن نشوء الشرك فِي العرب، وسبب وثنية عمرو بن لُحي تَجده فِي سيرة ابن هشام، وفِي أخبار مكة للأزرقي، ونسوقه هنا من لفظ ابن الكلبِي قال فِي فاتِحة كتابه «الأصنام»:

«وكان الذي سلخ بِهم إلَى عبادة الأوثان والْحِجارة، أنه كان لا يظعن من مكة ظاعن إلا احتمل معه حجرًا من حجارة الْحَرم، تعظيمًا للحرم وصبابة بِمكة، فحيثما حلوا وضعوه وطافوا به كطوافهم بالكعبة، تيمنًا منهم بِها وصبابة بالْحَرم وجباله، وهم بعد يعظمون الكعبة ومكة ويَحجون ويعتمرون على إرث إبراهيم وإسْمَاعيل -عليهما السلام-.

ثُمَّ سلخ بِهم ذلك إلَى أن عبدوا ما استحبوا، ونسوا ما كانوا عليه، واستبدلوا بدين إبراهيم وإسْمَاعيل غيره، فعبدوا الأوثان وصاروا إلَى ما كانت عليه الأمم من قبلهم، وانتجثوا -استخرجوا- ما كان يعبد قوم نوح عليه السلام منها على إثر ما بقي فيهم

من ذكرها، وفيهم على ذلك بقايا من عهد إبراهيم وإسْمَاعيل يتنسكون بِها من تعظيم البيت، والطواف به، والوقوف بعرفة ومزدلفة، وإهداء البُدن، والإهلال بالْحَج مع إدخالِهم فيه ما ليس منه، فكانت نزار تقول إذا ما أهلت:

لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك، إلا شريكًا هو لك، تَملكه وما ملك، فيوحدونه بالتلبية ويدخلون معها آلِهتهم، ويَجعلون ملكها بيده، يقول الله ﷻ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]. أي: ما يوحدونني بِمعرفة حقي، إلا جعلوا معي شريكًا من خلقي».

«وكانت تلبية عك إذا خرجوا حجاجًا، قدموا أمامهم غلامين أسودين من غلمانِهم، فكانا أمام ركبهم فيقولان: نَحن غرابا عك. فتقول عك من بعدها: عك إليك عانيه، عبادك اليَمانية، كيما نَحج الثانية.

وكانت ربيعة إذا حجت فقضت الْمَناسك، ووقفت فِي الْمَواقف، نفرت من النفر الأول ولَم تقم إلَى آخر أيام التشريق».

«فكان أول من غير دين إسْمَاعيل عليه السلام فنصب الأوثان، وسيب السائبة، ووصل الوصيلة، وبَحر البحيرة، وحَمى الْحَامية عمرو بن ربيعة، وهو لُحي بن حارثة بن عمرو بن عامر الأزدي، وهو أبو خزاعة.

وكانت أم عمرو بن لُحي فهيرة بنت عمرو بن الْحَارث، وكان الْحَارث هو الذي يلي أمر الكعبة، فلما بلغ عمرو بن لُحي نازعه فِي الولاية، وقاتل جرهُمًا ببنِي إسْمَاعيل، فظفر بِهم وأجلاهم عن الكعبة ونفاهم من مكة وتولَّى حجابة البيت بعدهم».

«ثُمَّ إنه مرض مرضًا شديدًا فقيل له: إن بالبلقاء من الشام حُمَة إن أتيتها برئت. فأتَاها فاستحم بِها فبرئ، ووجد أهلها يعبدون الأصنام، فقال: ما هذه؟ فقالوا: نستسقي بِها الْمَطر، ونستنصر بِها على العدو.

فسألهم أن يعطوه منها ففعلوا، فقدم بِها مكة، ونصبها حول الكعبة».

ثُمَّ ذكر إسافًا ونائلة، والأصنام الْخَمسة الَّتِي كانت لقوم نوح، ثُمَّ قال: «فلما صنع هذا عمرو بن لُحي دانت العرب للأصنام وعبدوها واتَّخذوها».

- عقيدة العرب:

ومشركو العرب، كأغلب من قبلهم، لَم يكونوا يعتقدون فِي شركائهم أنَّهم يُماثلون الله فِي صفاته، أو يشاركونه فِي إيجاد مَخلوقاته، وإنَّما كان شركهم شرك [تقرب واستشفاع]، فقد أخبر الله عنهم فِي القرآن أنَّهم يفردون الله بالقدرة على الْخَلق والتسخير والْمُلك والرزق والإحياء والتدبير.

ولَم تزد عقيدتِهم فِي أوليائهم وشركائهم عن تعليقهم الآمال عليهم فِي تَحقيق مآربِهم من الله، لِمَا لَهم عنده -بزعمهم- من الْمَنْزلة والْجَاه كما ينظر الناس إلَى من يتصلون به من حاشية أمير أو ملك فِي إسْمَاعه مطالبهم.

- عقيدتُهم فِي أوليائهم:

أما عقيدتُهم فِي أوليائهم الذين سَمَّاهم الله بالأولياء وبالشركاء وبالشفعاء، وبالآلِهة، فقد بينها الله فِي كتابه، قال تعالَى: ﴿وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ [يونس: ١٨].

وقال تعالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣].

- عقيدتُهم فِي الله وصفاته:

وبين الله عقيدتَهم فِي ملك الله وقدرته قال تعالَى: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلۡ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبۡعِ وَرَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلۡ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ

شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩].

قال تعالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩].

وقال تعالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧].

- الْحَاجة إلَى رسالة عامة:

ولَم تزل وثنية العرب من زمن عمرو بن لُحي تطغى وتشتد وتنتشر وتَمتد، حتَّى عمَّ الفساد كل حي وناد، وغلب الابتداع جُلَّ ما للحياة من سنن وأوضاع، فكان احتياج تام إلَى إصلاح عام، يشمل الفرد والْجَماعة، وينْزع بِهما أكمل منْزع، يرجع للعقول رشدها، وللقلوب طهرها، وللنفوس تقاها.

ولا يقوى ذلك الإصلاح على التغلب فِي ميدان الكفاح إلَّا أن يصدر عن نفس تثبت للعوادي الَّتِي تتزلزل لَهَا الرواسي، وتدفع عنها عدوى الأدناس ولو اختلطت بكل الناس، ويقوم على أصول مَجلوة كتلك النفس ثباتًا وقوة.

- رسالة خاتَم النبيين ﷺ:

ولقد مَنَّ الرب الرحيم القادر الْحَليم بتلك النفس، فكانت نفس مُحمَّد الفذة فِي الطهارة والقدس، وبتلك الأصول الْمَجلوة، فكانت آيات الكتاب الْمَتلوة، هناك نَهض الإصلاح نَهضته، وأبلغ العالَم دعوته، فسمع الأصم نبراته، وأبصر الأعمى آياته، ولَم تزل سيرة ذلك الرسول هي السيرة الراقية، ولَم تزل حجة ذلك الكتاب هي الْحجة الباقية.

قال تعالَى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢].

٩- العبادة والنسك

- الْمُبالغة فِي التعظيم:

الذي أوقع الْجُهال فِي الشرك والضلالة، هو الْمُبالغة فِي تعظيم بعض الْمَخلوقات، حتَّى ألْحَقوها بالتعظيم الْخَاص برب الأرض والسموات.

ومن هنا نشأت عبادة غير الله، الَّتِي استحق أصحابُها وصف الشرك، واستوجبوا بِها سخط مالك الْمُلك، فدعت الْحَاجة إلَى بيان معنَى العبادة، ليفرق بين ما هو منها شرعي، وما هو منها شركي.

- العبادة فِي اللغة:

فِي الْمصباح: «عبدت الله أعبده عبادة، وهي: الانقياد والْخُضوع، والفاعل: عابد، والْجَمع: عباد وعبدة».

وفِي الصحاح: «أصل العبودية: الْخُضوع والذل، والتعبيد: التذليل، يقال: طريق معبد. . . . والعبادة: الطاعة، والتعبد: التنسك».

وفِي مفردات الراغب: «العبودية: إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها؛ لأنَّها غاية التذلل ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال، وهو الله تعالَى».

- الفرق بين العبادة والطاعة:

وفِي فروق العسكري: « الفرق بين العبادة والطاعة: أن العبادة غاية الْخُضوع، ولا تستحق إلا بغاية الإنعام، ولِهذا لا يَجوز أن يعبد غير الله تعالَى، ولا تكون العبادة إلا مع الْمَعرفة بالْمَعبود، والطاعة: الفعل الواقع على حسب ما أراده

[الْمُطاع] متَى كان [الْمُطاع] أعلى رتبة من الْمُطيع وتكون للخالق والْمَخلوق، والعبادة لا تكون إلا للخالق».

- **النسك:**

تقول: نسك ينسك، فهو ناسك وهم نُسَّاك، كعبد يعبد فهو عابد وهم عُبَّاد، وزنًا ومعنًى. والنُّسُك -بضمتين- يكون مصدرًا بِمعنَى التعبد والتطوع بالقربة، واسْمًا للقربة الْمُتطوع بِها، وجَمع نسيكة.

والْمَنسَك -بفتح السين وكسرها- يرد مصدرًا وزمانًا ومكانًا لذبح النسيكة، قال الله تعالَى: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ [البقرة: ١٢٨]. علمنا عباداتنا، وغلبت المناسك فِي طاعات الْحَج، قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠].

وغلب النسك على الذبيحة، يُجبر بِها ما نقص فِي الْحَج، قال تعالَى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. والنسيكة كذبيحة وزنًا ومعنًى.

- **التأله:**

ويقال بِمعنَى: التعبد والتنسك، التأله أيضًا: تقول أله فلان كفرح إلاهة إذا عبد عبادة. وهو يتأله: يتعبد ويتنسك.

قال فِي الصحاح: «والآلِهة: الأصنام سَموها بذلك لاعتقادهم أن العبادة تَحق لَهَا. وأسْمَاؤهم تتبع اعتقاداتِهم. لا ما عليه الشيء نفسه»

قلت: يا حبذا لو أن عامتنا اليوم تسمي الأشياء تسمية تصور بِها عقيدتَها فيها، إذن لاسترحنا من عناء هذه الأبحاث، واستراحوا من كلفة التأويل، ولَم يبق إلا تعريفهم بِحكم الدين، فإما إيْمان وتسليم، وإما كفر وتصميم.

- **معنَى الإله:**

وإذا كانت العبادة هي الانقياد والْخُضوع على وجه التقرب، فإن الإله هو

الْمَعبود تلك العبادة، فمن قصرها على الله فقد وحده وعبد عبادة شرعية، ومن وجد هذا الْمَعنَى فِي نفسه لغير الله فقد اتخذ ذلك الغير إلَهًا، وكانت عبادته شركية، سواء سَماه إلَهًا، أم لَم يسمه إلَهًا، وسواء عبر عن الْمَعنَى الذي فِي نفسه بالعبادة، أم عبر عنه بعبارة أخرى.

فإن تسمية الشيء بغير اسْمه لا يبطل حقيقته ولا يغير حكمه، وهل ينتفي الإسكار أو الْحُرمة عن الْخَمر إذا سَميتها قهوة؟!

- صور العبادة عند العرب:

وإذا تصورنا معنَى العبادة، فلنتعرف بعض صورها الْمَعهودة عند العرب... ذلك أن عبادتَهم لأصنامهم وأوثانِهم كانت بالْمُبالغة فِي تعظيمها والْحَلف بِها، ودعائها، والبناء عليها، والطواف حولَها، والتمسح بِها.

ومن صور عبادتِهم لَهَا: زيارتُها وجعل نصيب لَهَا فِي حروثهم وأنعامهم والذبح عندها، ثُمَّ قسم ما ذُبح على الْحَاضرين والنذر لَها.

وقد حكى الله عنهم نذرهم لَها فِي حروثهم وأنعامهم، فقال تعالَى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦].

- الفرع:

ومن نسائكهم الَّتِي كانوا ينسكونَها: الفرع والعتيرة.

أما الفرع: فهو بفتحتين والفرعة مثله، وهو أول نتاج من الإبل والغنم. يقال أفرع القوم: إذا ذبَحوا الفرع، يتقربون بِهذا الفرع لآلِهتهم، يطلبون البركة منها فِي مواشيهم، كما نقله الْحَافظ فِي الفتح عن الشافعي (٩/ ٤٩١)، ويرون فِي جلده من

البركة نَحو ما يراه عوامنا اليوم فِي جلد الأضحية.

- **العتيرة:**

وأما العتيرة: ففعيلة من العتر، تقول: عَتَر يَعتِر عَتْرًا، كما تقول: ضرب يضرب ضربًا، إذا ذبح العتيرة، وتسمى الرجبية أيضًا لذبْحها فِي رجب، يقولون: هذه أيام ترجيب وتعتار، وهي العشر الأول من رجب كما فِي الفتح.

ينذر أحدهم لصنمه هذه العتيرة فيقول: إن بلغ الله غنمي مائة ذبَحت منها واحدة، كما فِي الزوزنِي على الْمُعلقات، وإن رزقنِي الله مائة شاة ذبَحت عن كل عشر شاة فِي رجب، كما فِي شرح الْمُعلقات للتبريزي.

هذه ضروب من عبادة العرب لأصنامهم تَجد شواهدها وتفاصيلها فِي كتاب «الأصنام» لابن الكلبِي، وسيرة ابن هشام، و«أخبار مكة» للأزرقي.

- **الغرض من العبادة:**

وكان غرض الْمُشركين من هذه العبادة: التوقي من الْمَكروه، والترجي للمحبوب باتِّخاذ الأصنام [والأوثان والأنصاب] وسائط بينهم وبين الله، لاعتقادهم أنَّهم أقل من أن يرحمهم الله بدون توسطها؛ فاشتد لذلك خوفهم منها، وتعلقت قلوبُهم بِها فِي الاستشفاء والاستسقاء واستدرار الأموال، واستيهاب الذرية، وتعرف العواقب للإقدام أو الإحجام على إنشاء سفر أو عقد نكاح، أو غيرهِما.

[وقد خصَّ الله نفسه بكل ذلك، فقال تعالَى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونس: ١٠٧].

وقال تعالَى: ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الأعراف: ٥٦].

وقال تعالَى: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠].

وقال تعالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟﴾ [الشورى: ٢٨].

وقال تعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨].

وقال تعالَى: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ۝ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠].

وقال تعالَى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ﴾ [النمل: ٦٥].

- [كل العبادة لله وحده]:

جاء الإسلام بأن التقرب لغير الله لنيل غرض من أغراض الْحَياة الدنيا أو الآخرة على غير الوجه الْمُعتاد؛ شرك بالله، يبعد من رحمته، ويستنزل شديد نقمته.

وكشف عن هذا الضلال فِي سورة النساء، قال الله تعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ﴾ [النساء: ٤٨].

وفِي سورة الْحَج: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الْحَج: ٣١].

وفِي سورة العنكبوت: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا ۖ وَإِنَّ أَوْهَنَ ٱلْبُيُوتِ لَبَيْتُ ٱلْعَنكَبُوتِ ۖ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١].

وفِي الزمر: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٢٩].

وفِي أولِها: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

- [الوسيلة المَمنوعة والمَشروعة]:

لَم يأذن الله بوساطة بينه وبين خلقه فهو السميع البصير، العليم القادر المُدبر، قال تعالَى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]. وقال تعالَى: ﴿وَلَا يَمۡلِكُ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ﴾ [الزخرف: ٨٦]. وبيَّن الله تعالَى الوسيلة الصَالِحة إليه:

١- بأسْمائه وصفاته، قال تعالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. وقال ﷺ: «اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني». متفق عليه.

٢- بالعمل الصالِح، قال تعالَى: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣].

٣- بدعاء الصَالِح الحَي، قال تعالَى: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

وقد ثبت فِي الآثار استسقاء عمر رضي الله عنه بدعاء العباس رضي الله عنه، ومعاوية رضي الله عنه بدعاء يزيد الجُرشي رضي الله عنه بعد موت النَّبِي ﷺ، ولو شرع التوسل به ﷺ بعد موته ما عدلوا عنه إلَى غيره، وسيأتِي التفصيل فِي فصل الوسيلة.

❊ ❊ ❊

١٠- التبرك وسد الذرائع

- الْحَياة مبنية على الأسباب:

إن الباحث فيما يَحدث فِي هذا العالَم من أحداث يَجد لكل شيء سببًا، وينتهي إلَى الشعور بقوة غيبية تعلو على الأسباب، وتستغنِي عنها، وتتحكم فيها، ونَحن نفتقر إليها فِي تيسير سبل الْحَياة.

ومن أظهر مقومات الإيْمَان توحيد الله بتلك القوة الغيبية، وتَخصيصه بِها، وفِي الذكر الْحَكيم: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

- معنَى البركة [لغة وشرعًا]:

قال فِي الصحاح: «البركة: النماء والزيادة، والتبريك: الدعاء بالبركة، ويقال: بارك الله لك وفيك وعليك وباركك، قال الله تعالَى: ﴿بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ﴾ [النمل: ٨]. وقال تعالَى: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ﴾ [غافر: ٦٤]».

وقال الراغب: «البركة: ثبوت الْخَير الإلَهي فِي الشيء». قال الله تعالَى: ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وسُمِّي بذلك لثبوت الْخَير فيه ثبوت الْمَاء فِي البركة، والْمُبارك: ما فيه ذلك الْخَير... ولَمَّا كان الْخَير الإلَهي يصدر من حيث لا يُحس وعلى وجه لا يُحصى ولا يُحصر، قيل لكل ما يشاهد منه زيادة غير مَحسوسة السبب: هو مبارك وفيه بركة. [فالبركة لا يَملكها إلا الله، وهو وحده من تطلب منه].

- ما جاء فِي التبرك:

١- فِي الْمُوطأ وكتاب الْحَج من صحيح البخاري، عن أمير الْمُؤمنين عمر بن الْخَطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال للحجر الأسود: «أما والله إنِي لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنِّي رأيت النَّبِي ﷺ استلمك ما استلمتك». هذا لفظ البخاري، وفيه نفي للتبرك.

قال الباجي فِي الْمُنتقى ما خلاصته: «بيّن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للناس أن تقبيل ذلك الْحَجر واستلامه إنَّما هو عبادة اقتداء بالرسول ﷺ، وليس تعظيمًا لذات الْحَجر حتَّى يكون من تعظيم الْجَاهلية أوثانَها، لاعتقاد النفع والضر فيها» (٢/ ٢٨٧).

٢- وفِي رسالة البدع والنهي عنها، قال مؤلفها ابن وضاح: «سَمِعت عيسى بن يونس مفتِي أهل طرسوس يقول: أمر عمر بن الْخَطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقطع الشجرة الَّتِي بويع تَحتها النَّبِي ﷺ فقطعها لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تَحتها، فخاف عليهم الفتنة، قال عيسى بن يونس: «وهو عندنا من حديث ابن عون، عن نافع» (ص٤٢).

٣- وقال الْحَافظ فِي الفتح: «ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه رأى الناس فِي سفر يتبادرون إلَى مكان فسأل عن ذلك، فقالوا: قد صلى فِيه النَّبِي ﷺ. فقال: من عرضت له الصلاة فليصل وإلا فليمض، فإنَّما هلك أهل الكتاب لأنَّهم تتبعوا آثار أنبيائهم فاتَّخذوها كنائس وبيعًا» (١/ ٤٥٠).

ورواه ابن وضاح فِي رسالته بنحوه، وبين فِي روايته أن ذهاب الناس إلَى مصلاه ﷺ كان للصلاة فيه، ثُمَّ نقل عن مالك وغيره من علماء الْمَدينة كراهية إتيان تلك الْمَساجد وتلك الآثار للنَّبِي ﷺ إلا ما ثبت الأمر به.

ونقل عن سفيان الثوري، ووكيع وغيرهِما -مِمَّن يقتدى به- النهي عن تتبع الآثار والصلاة فيها.

ثُمَّ قال: «فعليكم بالاتباع لأئمة الْهُدى الْمَعروفين، فقد قال بعض من مضى:

كم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من الناس، كان منكرًا عند من مضى، ومتحبب [إلَى الله] بِما يبغضه، ومتقرب إليه بِما يبعده منه، وكل بدعة عليها زينة وبَهجة» (ص٤٣).

- الاحتياط وسد الذرائع:

والاحتياط من الضلال مشروع، ففي الْمُوطأ والصحيحين عن عائشة رضي الله عنها، أن النَّبِي ﷺ قال: **«ألَم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟»**. قالت: فقلت: يا رسول الله؛ أفلا تردها على قواعد إبراهيم؟. فقال رسول الله ﷺ: **«لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت»**. [ولَمَّا أعادها عبد الله بن الزبير رضي الله عنه إلَى قواعد إبراهيم عليه السلام، هدمها مناوئوه، وأعادوها إلَى ما كانت عليه].

- التقيد بالنصوص:

طلب البركة مشروع، ولكنه مقيد بقيود:

١- أن تطلب البركة من الله بفعل طاعة لله كصلاة ودعاء، لا بِحمل تراب أو بَخور، قال الله تعالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

٢- أن يكون طلبها باتباع رسول الله ﷺ وتوقيره ومَحبته كما ورد عن تنافس الصحابة -رضي اللَّه عنهم- على فضل وضوئه -صلوات الله وسلامه وبركته عليه-.

وهذا خاص به؛ إذ لَم يرد أن الصحابة فعلوا ذلك مع غيره من خلفائه وأهل بيته، وقد بسط الْحَديث عن ذلك الشاطبِي رحمه الله فِي كتابه «الاعتصام» (ج٢/ ص٦-٩).

٣- ألَّا تُشد الرحال لِمكان العبادة وطلب البركة من الله فيه إلَّا إلَى الْمَساجد الثلاثة للحديث الصحيح.

- **سد الذرائع:**

ومن الاحتياط: القول بسد الذرائع، وهو مذهب مالك وأصحابه ومروي عن أحْمَد بن حنبل -رحمهم الله-، وبِهذا الأصل منع الْمَالكية صورًا من بيع العينة وبيوع الآجال [بل من ذلك إنكار النَّبِي ﷺ قول الرجل: ما شاء الله وشئت].

- **معنَى الذريعة لغة وشرعًا:**

قال فِي الصحاح: «والذريعة: الوسيلة، وقد تذرع فلان بذريعة أي: توسل، والْجَمع: الذرائع».

وفرَّق أبو هلال العسكري فِي فروقه بين الذريعة والوسيلة فقال: «الوسيلة عند أهل اللغة هي القربة، والذريعة إلَى الشيء هي الطريقة إليه، وليست الوسيلة هي الطريقة نفسها» (٢٤٨).

ومعناها فِي الشرع ما قاله القرطبِي فِي تفسيره: «الذريعة: عبارة عن أمر غير مَمنوع لنفسه يُخاف من ارتكابه الوقوع فِي مَمنوع» (٢/ ٥٨)، وبنحوه هذا عرَّف الفقهاء بيوع الآجال.

ويشهد لسد الذرائع من الكتاب والسنة آيات وأحاديث نقتصر منها على ما يلي:

- **أدلة سد الذرائع:**

١- قال الله تعالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧]. فنهى عن سب الآلِهة الباطلة حتَّى لا يسب الإله الْحَق.

٢- وقال تعالَى: ﴿وَسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾ [الأعراف: ١٦٣].

وذلك أن الله حرم عليهم الصيد يوم السبت فأمنتهم الْحِيتان وصارت تظهر لَهم

ذلك اليوم، فسدُّوا عليها فيه ذريعة للصيد يوم الأحد، فعاقبهم الله على ذلك، وحكاه على معنًى التحذير.

٣- وفِي الصحيحين عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة -رضى الله عنهن- ذكرتا لرسول الله ﷺ -فِي مرض موته- كنيسة رأتاها بالْحَبشة، فيها تصاوير فقال ﷺ: **«إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالِح فمات، بنوا على قبره مسجدًا وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الْخَلق عند الله»**. فمنع البناء على القبور ومنع اتِّخاذها مساجد سدًّا لذريعة الشرك.

٤- وفيهما عن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: **«إن الْحَلال بين وإن الْحَرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع فِي الشبهات وقع فِي الْحَرام كالراعي حول الْحمى يوشك أن يرتع فيه»**. الْحَديث.

٥- وفيهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه ﷺ قال: **«إن من الكبائر شتم الرجل والديه»**. قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: **«نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه»**.

فجعل التعرض لسب الآباء كسبهم.

* * *

١١- آثار الشرك فِي الْمُسلمين

- آثار فقد العلم النافع فِي الأمم:

إن الأمة متَى فقدت العالِم البصير والدليل الناصح والْمُرشد الْمُهتدي، تراكمت على عقولِها سحائب الْجَهالات، وران على بصائرها قبائح العادات، وسهل عليها الإيْمان بالْخَيالات، فانقادت لعالِم طماع، وجاهل خداع، ومرشد دجال، ودليل مُحتال، فازدادت بِهم حيرتُها، واختلت سيرتُها، والتبست عليها الطرائق وانعكست لديها الْحَقائق، فتتهم العقل، وتقبل الْمُحال، وتشرد من الصواب، وتأنس بالسراب: هذا يتقدم إليها بِما له من أسباب خفية فتظنه تصرفًا فِي الكون، وذلك يلقي إليها بأقوال مُجملة ينْزلُها كل سامع على ما فِي نفسه فتظنه من الغيب، وتقول: «سيدي فلان جاء بالْخَبر»، ثُمَّ تَجد من تسميه عالِمًا يثبت قدمها فِي هذا الْخَيال، ويزعم لَها أن الْحَقيقة فِي هذا الْخَيال.

وفِي مثل هذه الْحَالة جاء حديث الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: **«إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتَّى إذا لَم يبق عالِمًا اتَّخذ الناس رؤساء جهالًا، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلُّوا وأضلُّوا»**.

- موازنة بين الْجَاهلية الغابرة والْجَاهلية الْحَاضرة:

ولقد سادت هذه الْحَالة العالَم الإسلامي، فانتهوا إلَى جاهلية كجاهلية العرب فِي الدين لا فِي اللسان والبيان، فقد ارتقى العرب أيام جاهليتهم فِي معرفة معانِي الكلام والإبانة عما فِي أنفسهم بالألفاظ الْمُؤدية لأصل الْمَعنى، ولكن الْمُتأخرين

شَمل انحطاطهم هذه الناحية أيضًا فلم يكونوا مثل أولئك العرب فِي فصاحة اللسان ووضع الأسْمَاء على مسمياتِها؛ فتراهم يعتقدون فيمن يسمونَهم الغوث والقطب وصاحب الكشف معنَى الألوهية، ولكن لا يسمونَهم آلِهة، ويَخضعون لأوليائهم ويَخشونَهم كخشية الله أو أشد خشية ويدعونَهم ويطلبون منهم الْمَدد، ولا يسمون ذلك عبادة.

- مُحَاولة التفرقة بين الْجَاهليتين فِي الدين:

ويفرقون بين أنفسهم وبين من سَماهم القرآن مشركين بأنَّهم لَم يعبدوا غير الله، ولَم يتخذوا معه إلَهًا آخر كأولئك الْمُشركين.

وربَّما مازوا أنفسهم من أهل الْجَاهلية الأولَى بأنَّهم إنَّما جاء وصفهم بالشرك من قِبَل اعتقادهم فِي الْجَماد وغير الصالِحين من العباد، أو أن أحدًا غير الله يُماثله فِي الْخَلق والإيْجاد، بينما هم يقولون: نَحن إنَّما نعتقد فِي الصالِحين الأخيار أن الله جعل لَهم النفع والضر، وبأيديهم مفاتيح غيبه، وتَحت قبضتهم خزائن فضله، ينْزلون الأمطار متَى شاءوا، ويعافون من أحبوا، ويبتلون من أبغضوا، ويهبون لِمن أرادوا ما أرادوا.

- عدم جدوى هذه التفرقة:

وقد قدمنا بيان معنَى الألوهية والعبادة فتذكره، ثُمَّ انظر فِي حال مسلمي اليوم تَجد منهم من ألَّهوا الْمَخلوق وعبدوه.

وتبرؤهم من اللفظ إنَّما هو لضرورة حكمه الشرعي وجَهلهم بالْمعنَى اللغوي، وقد كشفنا الغطاء عن معنَى الشرك وصورنا حقيقته عند العرب ومن قبلهم فِي فصول مَرَّت؛ فارجع إليها تَرَ تلك التفرقة غير مُجْدية عند الشارع، ولا صحيحة فِي الواقع، ثُمَّ إن من هؤلاء الْمُسلمين من يعتقدون فِي الأحجار والأشجار وغير الصالِحين من الأشرار، ولا يفرقون بين قدرتِهم وقدرة الواحد القهار.

- **مساواة هذه الأمة لِمن قبلها فِي حكم السنن الإلَهية:**

إن ما وقع فيه العرب الْجَاهليون ومن قبلهم يقع فيه غيرهم بعدهم إذا ما جهلوا مثلهم أصول الدين، وغلوا فِي مَحبة الصالِحين . . . فإن الله تعالَى يقول: ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح: ٢٣].

- **صور من الوثنية الْحَاضرة:**

ألست ترى فِي أوساطهم قبابًا تبذل فِي تشييدها الأموال، وتشد لزيارتِها الرحال؟ أم لست تسمع منهم الاستغاثات وطلب الْمَدد من الغائبين والأموات؟ أم لَم تعلم بدور تنعت بدور الضمان تشتري ضماناتِها بالأثمان؟ أم لَم تتكرر عليك مناظر مكلفين إباحيين يقدسون بصفتهم مرابطين أو طرقيين؟

هذه إلَى اجتماعات تُنتهك فيها أعظم الْحُرمات باسم الزردات، أو تَحت ستار الاعتقادات، والدعوة إلَى أوضاع مبتدعة صدت الناس عن اتباع السنة الْمُطهرة.

والْخَبير بِحياة أهل عصره، العالِم بأصول دينه لا يتردد فِي الْحُكم بظهور الشرك وانتشاره، وتعدد مظاهره وآثاره، والعالِم الفطري لو سألته وأفهمته لوجدت عنده الْخَبر اليقين لإثبات أن أمثاله -وما أكثرهم- فِي ضلال مبين. هذا إجمال تفصيله فيما بعد من الفصول.

- **دخول الوثنية فِي أداء العبادات:**

ارجع البصر نَحو أركان الإسلام الْخَمسة الَّتِي ليس فِي كونِها عبادةً لَبْسٌ، هل تَجد الْمُسلمين يأتون بِها على وجهها ويَخصون بِها الْخَالق -جل وعلا-؟ إنك تَجدهم يشهدون شهادة الإخلاص ثُمَّ لا يُخلصون لله، بل يفزعون لأوليائهم، ويَخشونَهم أشد خشية.

وتراهم يصلون ولكن لا يَخشعون إلا بين يدي من به يتقربون ويتبركون،

ويتساهلون فِي إخراج الزكوات، ويتشددون فِي الوفاء بِما ينذرون للمزارات والْمَقامات.

بل يشحون بِما هو من الزكاة واجب مشروع، ويسخون بالْمِقدار الْمَبدوع كالْمِكيال الْمُقرر فِي الْحُبوب للشيخ عبد القادر الْجِيلانِي.

ويصومون رمضان معرضين عن الْحُجة الشرعية فِي ثبوته وانقضائه، متعمدين مُخالَفتها إلَى أوامر رؤسائهم الْجُهال من الْمُرابطين والطرقيين، ويصبرون على الْجُوع والعطش فِي زيارة هؤلاء الرؤساء ويَجزعون فِي الصيام لله، ويَحجون قليلًا، ويزورون ساداتِهم كثيرًا، ويطوفون ببعض الْمَزارات ويوقتون لَها الأوقات، ويَجعلون أعدادًا منها تقوم مقام الْحَج إلَى البيت الْحَرام، فهل يفرق مع هذا بين جاهلية [ما قبل] عصر الوحي، وجاهلية زمن الْجَهل والبغي؟

- وجوه الشبه بين الوثنيتين الْحَاضرة والغابرة:

لا فرق بينهما فِي الْجَهل بِما ينافِي التوحيد، ولا فِي الابتلاء بالْمُبتدعين والدجالين، ولا فِي التبرك بالآثار احتماءً من الأقدار، ولا فِي الذبح على الأحجار والنفور من الْمُرشدين الأخيار، ولا فِي عصيان من خلقهم وعبادة ما بنوه، ولا فِي افتراق الكلمة والانقسام إلَى شيع متعادية، أما الذل إلَى غير الله والْخَوف من غيره والفقر إلَى غيره، فحظ زماننا منها أوفر.

- علة الانْحِطاط الْحَاضر:

إن لَم نَخن أنفسنا، وبقي فيها مكان للإنصاف وشعور بِحب السلامة؛ اعترفنا بدائنا وبَحثنا عن دوائنا، ولا دواء إلَّا الرجوع إلَى الكتاب والسنة، ولا داء إلَّا ما نزل بالعقول من الْجَهالة، وران على القلوب من الضلالة، فلا علم بِما يصحح العقيدة، ولا شعور بِما يبعث على الفضيلة، إلا من رحم ربك وقليل ما هم، وعلى قلتهم لَم تعرفهم العامة فتحتذيهم فِي العقد والعبادة والسيرة، ومن عرفت منهم لَم تعرف غير

أسْمَائهم، فاكتفت بِمجرد مَحبتهم.

فهي لا تفتح أبصارها إلا على مناظر البدعة، واجتماعات التدجيل، ولا تعرف بصائرها إلا الاعتماد على البركات الَّتِي ألصقها الوهم ببعض الْجَمادات والأموات، أو من يرون لَهم من الناس خصوصيات.

ولا تَعُدُّ من صالِح أعمالِها الذي تعده ليوم مآلِها، إلا الْمُبالغة فِي تعظيم آباء وشيوخ وكل ما يَجعل قدمها راسخة فِي الشرك والرذيلة كل الرسوخ، أما العز والأمن، أما السيادة والغنَى، وأما الإباء والشمم، فتلك صفات ذهب بِها أمس، وتوارت عن الْحِس، لَم يعرفها جيلنا حتَّى ينشدها، ولَم يتذوقها حتَّى يألَم لفقدها، بل انعكست حقائقها لديه فيما انعكس عليه من الْحَقائق.

إن للشرك آثارًا تَختفي فِي العقائد الباطنة، وتَجري مع الأقوال اللفظية، وتظهر فِي الأفعال البدنية، وفِي الفصول الآتية، نعرض -إن شاء الله- لفصول من تلك الآثار، ونفصل منها ما يلتبس شركيه وشرعيه تبصرة وذكرى، وجلاء للعقول وطهارة للنفوس، وحياة للقلوب الَّتِي يريد الله لَهَا الْحَياة.

* * *

١٢- الولاية

الولاية والكرامة من الألفاظ الدينية الْمَشهورة عند العامة، ولكن التبس عليهم الْمَعنَى الشرعي لَهَا بالْمَدلول الشركي، فاستغل الشيطان ذلك الالتباس لتضليل الناس.

وسنقدم القول فِي الولاية ونُقَفِّي عليه بالكرامة، بعد أن نزيح الشك عن معنَى الشرك.

- ذم الولاية بين الكفار والشياطين:

أثبت الله تعالَى الولاية بين الكفار والشياطين على معنَى الذم لَهم فِي آيات، منها فِي سورة النساء: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ﴾ [النساء: ٧٦].

وفِي سورة الأعراف: ﴿إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٧].

﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠].

وفِي سورة الأنفال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ﴾ [الأنفال: ٧٣]. وهذا الضرب من الولاية موالاة دنيوية غير نافعة فِي الأخرى؛ لقوله تعالَى فِي أهلها: ﴿يَوۡمَ لَا يُغۡنِي مَوۡلًى عَن مَّوۡلًى شَيۡـٔٗا﴾ [الدخان: ٤١].

- نفي الولاية بين أهل الْحق وأهل الباطل:

ونفاها الله تعالَى بين الْمُؤمنين والكافرين ونَهى عنها فِي مثل آيات سور: الْمَائدة، والأنفال، وبراءة، والْمُمتحنة فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ﴾ [المائدة: ٥١].

﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨١].

﴿إِنَّ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَايَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ﴾ [التوبة: ٢٣].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: ١٣].

- إثبات نوع من الولاية بين أهل الْحق:

وأثبت الله نوعًا منها بين الْمُؤمنين تشريفًا مثل ما فِي سورتَي الأنفال وبراءة فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٢].

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

- إفراد الله بالولاية الَّتِي لا تليق إلا به:

وخص الله تعالَى نفسه بنوع من الولاية وأبطل مثله لغيره فِي آيات سور الأنعام وهود والزمر والشورى:

فقال تعالَى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤].

﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ [هود: ١١٣].

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ﴾ [الشورى: ٩].

- الولاية العامة:

وأذن بنوع من الولاية العامة، فقال الله تعالَى فِي سور الْمَائدة والْمُمتحنة والتحريم: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: ٨].

﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤].

- الْجمع بين النصوص:

وليس بين الولايتين تعارض، بل هُما تَجريان على سنن من الارتباط إلَى غاية من البيان.

فالولاية بين العباد معناها: التناصر والتعاون بِما يَملكون من أسباب النصر والإعانة حسب جري العادة، وذلك مَمدوح فِي الْحَق والْخَير، مذموم فِي الباطل والشر، مُمكن فِي الدنيا بين الأبرار وبين الفجار.

وتَختص الولاية بالله إذا كانت للفاعل من «وليه» إذا قام به وأعانه وتولَّى حفظه ورعايته؛ لأنه تعالَى هو القائم على كل نفس بِما كسبت، والناصر للعبد، فهو يُهيئ لَه الأسباب العادية، ويعينه بِما هو خارج عن الأسباب، ويلطف به فيما يُلِمُّ به؛ فمن اتَّخذ وليًا غير الله بِهذا الْمَعنَى فقد اتَّخذ معه شريكًا.

ولِهذا ورد فِي سورة الرعد: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ﴾ [الرعد: ٣٣]. ويشترك غير الله فِي الولاية إذا كانت للمفعول، فإن العبد يوالي الله وأولياءه، فمعنَى ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [المائدة: ٥٥]: إنَّما الولي الذي توالونه وتتولونه، لقوله بعد: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ﴾ [المائدة: ٥٦].

ومعنَى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]. الْمولَى الذي يتولاه رسول الله ﷺ ولِهذا جعل «الراغب» الْمَولَى هنا بِمعنَى اسم المفعول.

- معنَى الولِي فِي الشرع:

الولِي: هو كل مؤمن تقي، قال الله تعالَى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

وهؤلاء يصح أن يكونوا بِمعنَى الفاعل؛ لنصرهم دين الله والدعوة إليه، وأن يكونوا بِمعنَى الْمَفعول؛ لإعانة الله لَهم على الإخلاص له فِي الطاعة.

وعلى التقديرين فهم: من جَمع إلَى صحة العقيدة القيام بالفرائض، والوقوف عند الْحُدود، والتزود بالنوافل، وهذا معنَى وصفهم فِي هذه الآية بالإيْمَان مع التقوى.

ووردت فِي هؤلاء الأولياء أحاديث أشرفها -كما قال ابن رجب فِي جامع العلوم والْحِكم- حديث البخاري: **«من عادى لِي وليًا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلَيَّ عبدي بشيء أحب إلَيَّ مِمَّا افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلَيَّ بالنوافل حتَّى أحبه، فإذا أحببته كنت سَمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده الَّتِي يبطش بِها، ورجله الَّتِي يَمشي بِها، ولئن سألنِي لأعطينه، ولئن استعاذنِي لأعيذنه»**.

- التحذير من الغلو فِي الولِي:

وإذا عرفت معنَى الولِي شرعًا فِي القرآن والْحَديث فإياك أن تعدو ذلك الْحَد إن كنت تؤمن بكتاب الله وما صح عن نبيه ﷺ، وحق الولِي على العباد أن يوالوه ولا يعادوه، وأن يُحبوه ولا يبغضوه، وأن يَحترموه ولا يَهينوه، فقد جاء عن النَّبِي ﷺ: **«الْحُب فِي الله والبغض فِي الله من الإيْمَان»**. أخرجه أبو داود وغيره عن أبِي أمامة رضي الله عنه.

- خفاء الولي على الناس:

والولاية راجعة فِي الْحَقيقة إلَى أمر باطن لا يعلمه إلَّا الله.

فربَّما ادُّعيت الولاية لِمن ليس بولِي، أو ادعاها هو لنفسه، أو أظهر خارقة من الْخَوارق لكنها سحر أو شعوذة [أوفتنة] لا أنَّها كرامة، فيظنها من لا يفرق بين الكرامة وغيرها كرامة، ويعتقد أن صاحبها ولِي، فيضل ضلالًا بعيدًا. هذا كلام صاحب الاعتصام (٢/ ٨).

- الْحُكم لِمعين بالْجَنة:

ثُمَّ من صحت ولايته فهو من أهل الْجَنة قطعًا، ولكنا لا نَجزم لأحد بالْجَنة إلا عن نص وارد فيه، لِحديث أم العلاء الأنصارية رضي الله عنها عند البخاري، أنه لَمَّا توفِّي أبو السائب عثمان بن مظعون رضي الله عنه ودخل عليه النَّبِي ﷺ قالت: رحمة الله عليك أبا السائب شهادتِي عليك، لقد أكرمك الله عز وجل، فقال رسول الله ﷺ: «**وما يدريك أن الله تعالَى أكرمه؟**» فقلت: لا أدري، بأبِي أنت وأمي، فقال رسول الله ﷺ: «**أما هو فقد جاءه اليقين من ربه، وإنِّي لأرجو له الْخَير، والله لا أدري -وأنا رسول الله- ما يفعل بِي**». قالت: فقلت: والله لا أزكِّي أحدًا بعده أبدًا.

- الْحُكم لِمعين بالولاية:

وإذا لَم يَجُز لنا الْجَزم لأحد بالْجَنة لعدم ورود النص فيه؛ لَم يَجز لنا الْجَزم بولايته.

قال القرطبِي فِي تفسيره: «قال علماؤنا -رَحْمَة الله عليهم-: ومن أظهر الله على يديه - مِمَّن ليس بنبِي- كرامات وخوارق للعادات، فليس ذلك دالًّا على ولايته، خلافًا لبعض الصوفية والرافضة . . . ودليلنا أن العلم بأن الواحد منا ولِي لله تعالَى لا يصح إلا بعد العلم بأنه يَموت مؤمنًا.

وإذا لَم يُعلم أنه يَموت مؤمنًا لَم يُمكننا أن نقطع على أنه ولِي لله تعالَى (١/ ٢٩٧). نعم، نُحسن الظن بِمن صلح ظاهره ونرجو له الْخَير.

- الولِي عند العامة وعقيدتُهم فيه:

أما الولِي عند الناس اليوم، فهو إما من انتصب للإذن بالأوراد الطرقية، وإما من اشتهر بالكهانة وسَموه -حسب اصطلاحهم- «مرابطًا»، وإما من انتمى إلَى مشهور بالولاية، وهم عند عامة الْمُبتدعة حَماة للأشخاص وللقرى والْمُدن، كبيرها وصغيرها، حاضرها وباديها، فما من قرية برزت فِي البداوة أو الْحَضارة، إلا ولَهَا ولِي تُنسب إليه، فيقال: سيدي فلان هو مولَى البلد الفلانِي.

- حكم الولاية العامية:

إن الولاية العامية الَّتِي صورناها ولاية بدعية شركية نَهى الله عن اتِّخاذها بِمثل قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [الأعراف: ٣]. قال البغوي: «أي: لا تتخذوا غيره أولياء تطيعونَهم فِي معصية الله».

وهو تفسير بِما هو أخفى فِي الشرك، يشير بالأولَى إلَى الْمَنع من الاعتماد عليهم فيما هو خارج عن الأسباب العادية.

وقد سئل الْجَلال السيوطي عن قول الناس: «ما لِي إلا الله وأنت» هل يَجوز عملًا بقوله تعالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]؟

فأجاب: «بأن ذلك القول لا تشهد لصحته الآية؛ لأن قوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ﴾ معطوف على الكاف لا على لفظ الْجَلالة، فيكون الْمَعنَى: الله حسبك وحسب من اتبعك، واستدل لعدم الْجَواز بِما ورد أن رجلًا قال للنَّبِي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال له ﷺ: «**بل ما شاء الله وحده**». ذكره فِي الْحَاوي (١/ ٣٣٧).

* * *

١٣- الكرامة

- الكرامة فِي اللغة:

كرم الشيء -بضم الراء- كَرَمًا -بفتحتين- وكَرَامة: إذا نفس وعز، فهو كريْم وله عليَّ كرامة؛ أي: عزازة.

وكرَّمته تكريْمًا، وأكرمته إكرامًا: عظمته ونزهته، والْمَكْرُمة -بضم الراء-: اسم من الكرم والتكريْم، والكرامة أيضًا: اسم من الإكرام والتكريْم.

- الكرامة فِي الشرع:

فإذا عرفنا الكرامة فِي اللغة، سهل علينا أخذ الْمَعنَى الشرعي منها، فتكون فِي الشرع: عبارة عمَّا يصل من الله إلَى عبده الصالِح من كل نافع عزيز، نفيس شريف.

- الفرق بين الكرامة والْمُعجزة:

قال أبو إسحاق الإسفراييني: «إن الكرامة لا تبلغ مبلغ خرق العادة، وإنَّما هي إجابة دعوة، أو موافاة ماء فِي غير موقع الْمِياه، أو مضاهي ذلك، وكل ما جاز معجزة لنبِي، لَم يَجز كرامة لولِي.

- شرط الكرامة:

وقيد النووي فِي «بستان العارفين» الكرامة بألَّا تؤدي إلَى رفع أصل من أصول الدين. نقله ابن علان فِي شرح رياض الصالِحين (٧/ ٣٦٢).

وهو كقول أبِي إسحاق الشاطبِي فِي «الْمُوافقات»: «لا يصح أن تراعى وتعتبر، إلا بشرط: ألَّا تَخرم حكمًا شرعيًا، ولا قاعدة دينية.

فإن ما يَخرم قاعدة شرعية أو حكمًا شرعيًا؛ ليس بِحق فِي نفسه، بل هو إما خيال أو وهم، وإما من إلقاء الشيطان» (٢/ ٢٦٦).

- ضابط الكرامة:

ونَحن نثبت ما ثبت من كرامات الأولياء، ولا نقيد من ناحية العقل قدرة الله بنوع منها، ولكنا نقيدها من طريق الشرع، بألَّا تكون مِمَّا أعلمنا الله أنه من خواص الألوهية، حتَّى لا نغلو فيها غلوًّا ينتهي إلَى الشرك، والعياذ بالله.

وليست الكرامة هي دليل الولاية، لالتباسها على كثير من الناس بِما ليس بكرامة، بل الولاية هي دليل الكرامة، وليس للكرامة تأثير فِي الأحكام الشرعية ولكنها كما قال أبو إسحاق فِي «الْمُوافقات»: «تفيد لأصحابِها يقينًا وعلمًا بالله تعالَى، وقوة فيما هم عليه» (٤/ ٨٥).

- الْحُكم على حادث معين بالكرامة:

وقال الشيخ مُحمَّد عبده آخر رسالة التوحيد بعدما أيد قول مثبتِي الكرامة: «وإنَّما الذي يَجب الالتفات إليه، هو أن أهل السنة وغيرهم فِي اتفاق على أنه لا يَجب الاعتقاد بوقوع كرامة معينة، على يد ولِي معين بعد [انقطاع الوحي].

فيجوز لكل مسلم بإجْمَاع الأمة أن ينكر [اليوم] أية كرامة كانت، من أي [عبد صالِح]، ولا يكون بإنكاره هذا مُخالفًا لأصول الدين، ولا مائلًا عن سنة صحيحة ولا منحرفًا عن الصراط الْمُستقيم».

- الكرامة عند العامة:

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أين هذا الأصل الْمُجمع عليه مِمَّا يهذي به جُمهور [عامة] الْمُسلمين فِي هذه الأيام، حيث يظنون أن الكرامات وخوارق العادات أصبحت من ضروب الصناعات، يتنافس فيها الأولياء، وتتفاخر فيها هِمَم الأصفياء، وهو مِمَّا يتبرأ منه الله ودينه وأولياؤه وأهل العلم أجْمَعون».

١٤- التصرف فِي الكـون

- أقسام نسبة الفعل للمخلوق:

التصرف فِي الكون خاص بالله سبحانه، وكل لفظ فيه نسبة الفعل للمخلوق، لا يَخلو من ثلاث حالات.

إحداها: أن تكون النسبة على معنَى التأثير فِي الفعل من دون الله.

ثانيتها: أن تكون على معنَى التأثير بأمر الله وتفويضه.

ثالثتها: أن تكون على معنَى الإخبار عن عادة أجراها الله من غير تأثير ذاتِي أو تفويضِي.

- حكم نسبة الفعل للمخلوق:

والْحَالتان الأوليان كفر، وهُمَا الْمَحكيتان عن وثنيي الكلدانيين، وعليهما حُمل حديث زيد بن خالد الْجُهنِي ﷺ، كل من رأيناه تكلم عليه، مثل أبِي بكر بن العربِي، الذي نقل كلامه الزرقانِي فِي شرح الْمُوطأ (١/ ٣٤٧)، وأبِي الوليد الباجي فِي الْمُنتقى (١/ ٣٣٤).

وقبلهما الإمام الشافعي، ونذكر عبارته بعد إيراد حديث زيد ﷺ الذي أخرجه مالك والشيخان.

والْحَالة الثالثة ليست كفرًا، ولكن يَمنع منها ما فيه إلْهام كما صرح بذلك الباجي فِي الْمُنتقى.

- حديث زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي النوء:

وحديث زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي الْمُوطأ والصحيحين هو قوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالْحُديبية على إثر سَمْاء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «**أتدرون ماذا قال ربكم؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «**قال: أصبح من عبادي مؤمن بِي وكافر بِي، فأما من قال: مُطِرنا بفضل الله ورحْمَته، فذلك مؤمن بِي كافر بالكواكب، وأما من قال: مُطِرنا بنوءِ كذا وكذا، فذلك كافر بِي، مؤمن بالكواكب**».

- معنَى النوء:

قال فِي الصحاح: «والنوء: سقوط النجم من الْمَنازل فِي الْمَغرب مع الفجر، وطلوع رقيبه من الْمَشرق، يقابله من ساعته فِي كل ليلة إلَى ثلاثة عشر يومًا.

قال أبو عبيد: ولَم نسمع فِي النوء أنه السقوط، إلا فِي هذا الْمَوضع، وكانت العرب تضيف الأمطار، والرياح، والْحَر، والبرد، إلَى الساقط منها - وقال الأصمعي: إلَى الطالع منها- فِي سلطانه فتقول: مُطرنا بنوء كذا».

- عبارة الشافعي فِي شرح حديث الْجُهنِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وعبارة الشافعي شاملة للأحوال الثلاثة، لكنه أجمل الْحَالتين الأوليين فِي وجه واحد، وهي قوله فِي «الأم»: «من قال: مُطرنا بنوء كذا وكذا، على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة الْمَطر إلَى أنه مطر نوء كذا؛ فذلك كفر كما قال رسول الله ﷺ؛ لأن النوء وقت، والوقت مَخلوق لا يَملك لنفسه ولا لغيره شيئًا، ومن قال: مُطرنا بنوء كذا على معنَى مُطرنا فِي وقت كذا؛ فلا يكون كفرًا، وغيره من الكلام أحب إليه منه». نقله الْحَافظ فِي الفتح (٢/ ٤١٩). وقال عقبة: يعنِي: حسمًا للمادة، وعلى ذلك يُحمل إطلاق الْحَديث.

- ما جاء فِي اختصاص الله بالتصرف:

وهذا الْحَديث إنباء عن اختصاص الله بالتصرف فِي الكون، كما أنبأت عنه آيات سور آل عمران، والأنعام، والأعراف، والقصص، وكثير فِي معناها، قال تعالَى لنبيه ﷺ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠].

﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦].

- عقيدة العامة فِي تصرف الأولياء:

ومن وقف على مقاصد الكثير من عوامنا فِي نسبة الأفعال إلَى الأولياء، وتصرفهم فِي الكون، لَم يشك فِي انطباق الْحَالة الثانية عليهم؛ إذ يعتقدون أن الأولياء أعزاء على الله، وقد فوض إليهم التصرف وأنابَهم عنه فيه، فما قضوه للناس وافقهم الله عليه.

وفِي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النَّبِي ﷺ قال: قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان، قال الله ﷻ: **«من ذا الذي يتألَى عليَّ ألا أغفر لفلان؟ إنِّي قد غفرت له، وأحبطت عملك»**.

بل منهم من ينتهي به الأمر إلَى الْحَالة الأولَى، فيعتقد فِي الولِي أنه يفعل ما يفعل بقوته لا بقوة الله، وتَجد من الْمَخذولين من يدَّعي ذلك لنفسه.

* * *

١٥- علم الغيب

- معنى الغيب:

وفِي مفردات الراغب: «أن ما غاب عن الْحَاسة وعلم الإنسان فهو غيب».

وفِي منتقى الباجي: «الغيب هو الْمَعدوم وما غاب عن الناس» (١/ ٣٣٤).

وفِي أحكام ابن العربِي: «حقيقة الغيب ما غاب عن الْحَواس، مِمَّا لا يوصل إليه إلا بالْخَبر دون النظر» (١/ ٥).

- بعض ما جاء فِي اختصاص الله بعلم الغيب:

قد جاءت آيات وأحاديث كثيرة فِي إفراد الله وحده بعلم الغيب، ونقتصر هنا من الآيات على ما فِي الأنعام، والنمل، والْجِن، قال تعالَى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]. ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]. ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الْجن: ٢٦-٢٧].

ونقتصر من الأحاديث على حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عند البخاري قال رسول الله ﷺ: «مفاتيح الغيب خَمس لا يعلمهن إلا الله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]».

ورواه أحْمَد بلفظ: «أوتيت مفاتيح كل شيء إلا الْخَمس وذكر الآية». وحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عند مسلم: «ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية

. . . إلَى أن قالت فِي بيان الثالثة : ومن زعم أنه يُخبر بِما يكون فِي غدٍ ؛ فقد أعظم على الله الفرية ، والله يقول : ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]» .

- حكم إضافة علم الغيب للمخلوق:

وقد بسط القول فِي تَحليل مفاتح الغيب أبو بكر بن العربِي فِي أحكامه «أول سورة الأنعام» ، وحكم بكفر من ادعى علم واحدة منها ، إلا من استند فِي الساعة إلَى أماراتِها الَّتِي أخبر بِها النَّبِي ﷺ ، أو من جرى فِي تعيين ما فِي الرحم من ذكر أو أنثى على تَجربة عادية لَم يوجبها فِي الْخِلقة ، أو من أخبر بالكسوف والْخُسوف اعتمادًا على الْحِساب .

وحكى ابن الْحَاج فِي حاشيته على «صغير ميارة» الاتفاق على كفر من يقول : إن الأنبياء يعلمون ما كان وما يكون إلَى يوم القيامة . (٢/ ٥٩) .

- ابتداع نسبة علم الغيب للمخلوق:

وقد بيَّن ابن قتيبة -لسان أهل السنة فِي القرن الثالث- مبتدعي نسبة الغيب للمخلوق مع الْحُكم بكفرهم، فقال فِي «رسالة الاختلاف فِي اللفظ» : «**غلت الرافضة فِي حب علي** ﷺ ، وتقديْمه على من قدمه رسول الله ﷺ وصحابته عليه ، وادعائهم له شركة النَّبِي ﷺ فِي نبوته ، وعلم الغيب للأئمة من ولده .

وتلك الأقاويل جَمعت إلَى الكذب والكفر : إفراط الْجَهل والغباوة» (ص٤٧) . وقد سرت هذه البدعة من الرافضة إلَى متأخري الصوفية لاندماج الطائفتين بعضهما فِي بعض ، وانتحال الصوفية كثيرًا من العقائد الَّتِي ابتدعها الرافضة .

- الإلْهَام والتحديث والرؤيا:

أما الإلْهام فالْمُراد به : الإلْهَام الْخَاص دون العام الذي قال الله فيه : ﴿وَنَفْسٍ وَمَا

سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا﴾ [الشمس: ٧-٨].

والإلْهَام الْخَاص: هو الذي عبر عنه النَّبِي ﷺ بالتحديث؛ إذ قال: **«لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس مُحدثون، فإن يكن فِي أمتِي أحد فإنه عمر»**. أخرجه الشيخان.

وأما الرؤيا: فأخرج البخاري فِي كتاب التعبير: عن أبِي هريرة ﵁ أنه سَمع رسول الله ﷺ يقول: **«لَم يبق من النبوة إلا الْمُبشرات. قالوا: وما الْمُبشرات؟ قال: الرؤيا الصالِحة»**.

- خروج الإلْهَام والرؤيا عن علم الغيب:

قال أبو إسحاق الشاطبِي فِي «الْمُوافقات»: «إذا لاح لأحد من [عباد الله الصالِحين] شيء من أحوال الغيب فلا يكون على علم منها مُحقق لا شك فيه، بل على الْحَال الَّتِي يقال فيها: أرى أو أظن.

فإذا وقع مطابقًا فِي الوجود، وفرض تَحققه بِجهة الْمُطابقة أولًا والاطراد ثانيًا، فلا يبقى للإخبار به بعد ذلك حكم؛ لأنه صار من باب الْحُكم على الواقع» (٤/ ٨٥).

- بشرى الأولياء:

وقد جعل الله لأوليائه الصالِحين من عباده البشرى فِي الْحَياة الدنيا وفِي الآخرة، فَفُسِّرت البشرى الدنيوية بالرؤيا، كما روي عن جَمع من الصحابة مرفوعًا وموقوفًا - تتبعها صاحب الدر الْمَنثور (٣/ ٣١١)- وتنَزل الْمَلائكة عليهم -كما فِي سورة فصلت- يكون عند الْمَوت وفِي القبر وحال البعث، كما فِي تفسير البغوي عن وكيع بن الْجَراح، وتفسير ابن كثير، عن زيد بن أسلم، وذلك خارج عن حكم الدنيا، فلهذا خص الْحَديث الْمُبشرات بالرؤيا، ولَم يبق بعد خاتَم النبيين وحي تنْزل به الْمَلائكة على أحد ولا علم غيب يُجزم به قبل تَحققه وارتفاع الغيب عنه.

- نسبة العامة علم الغيب لبعض الناس:

والعوام ينسبون علم الغيب الْمُطلق إلَى من اتَّخذوهم أولياء، سواء سَماهم الشرع أولياء، أوكهانًا، أو سحرة، أو مردة، أو مَجانين، فيخشون فِي غيبتهم أن يطلعوا على ما لا يرضونه منهم، ويشدون إليهم الرحال استعلامًا عن سرقة ، أو استفتاء عن عاقبة حركة.

- الفقه الأكبر:

أما الفقه الأكبر بالتفقه فِي الكتاب والسنة، وتصحيح العقائد والأعمال عليهما، وأخذ الْمَواعظ منهما، فقد انقطع منذ أزمان من وطننا إلا ما شاء الله حتَّى أحياه من ارتَحلوا فِي طلبه، مِمَّن تكونت منهم جَمعية العلماء، فكانت بِهم للوطن أوبة، عملوا فيها بآية التوبة: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

* * *

١٦- الكهانة وما فِي حكمها

- معنَى الكهانة:

الكهانة نوع من الْحُكم بادعاء معرفة الغيب، ومثلها فِي ذلك العرافة، والعيافة، والطيرة، والطرق، والتنجيم.

قال فِي القاموس: «كهن له كمنع ونصر، كهانة، بالفتح، وتكهن تكهينًا، قضى له بالغيب فهو كاهن، والْجَمع: كهنة وكهان، وحرفته: الكِهانة بالكسر».

- الفرق بينها وبين العرافة:

فِي الْمِصباح: «العراف بِمعنَى: الْمُنجم والكاهن، وقيل: العراف يُخبر عن الْمَاضي، والكاهن يُخبر عن الْمَاضي والْمُستقبل».

وفِي مفردات الراغب: «الكاهن هو الذي يُخبر بالأخبار الْمَاضية الْخَفية بضرب من الظن، والعراف هو الذي يُخبر بالأخبار الْمُستقبلة على نَحو ذلك».

- أقسام الكهانة:

فِي «معالِم السنن» للخطابِي: «الكاهن هو الذي يدعي مطالعة علم الغيب، ويُخبر الناس عن الكوائن، وكان فِي العرب كهنة يدَّعون أنَّهم يعرفون كثيرًا من الأمور، فمنهم من كان يزعم أن له رئيًا من الْجِن وتابعة تلقي له الأخبار، ومنهم من كان يدَّعي أنه يستدرك الأمور بفهم أُعطيه، وكان منهم من يسمى عرافًا وهو الذي يزعم أنه يعرف الأمور بِمقدمات أسباب يستدل بِها على مواقعها، كالشيء يسرق فيعرف الْمَظنون به السرقة.

وتتهم الْمَرأة الزانية فيعرف من صاحبها، ونَحو ذلك من الأمور، ومنهم من يسمي الْمُنجم: كاهنًا» (٤/ ٢٢٩).

- معنَى العيافة:

والعيافة: الزجر، قال فِي القاموس: «وعفت الطير أعفيها عيافة: زجرتُها، وهو أن تعتبر بأسْمَائها ومساقطها وأنوائها، فتسعد أو تتشاءم، والعائف: الْمُتكهن بالطير أو غيرها». ونَحوه فِي الصحاح، لكنه قال: وأصواتُها مكان أنوائها.

- معنَى الطيرة:

والطيرة: التشاؤم. ويقال: «تطيرت من الشيء وبالشيء: إذا تشاءمت به، كما فِي الصحاح.

وقال القرافِي فِي «فروقه»: «التطير: هو الظن السيئ الكائن فِي القلب، والطيرة: الفعل الْمُرتب على هذا الظن من فرار أو غيره» (٤/ ٢٣٨).

وقال الْحَافظ فِي الفتح: «أصل التطير: أنَّهم كانوا فِي الْجَاهلية يعتمدون على الطير، فإذا خرج أحدهم لأمر، فإن رأى الطير طار يمنة تيمن به واستمر، وإن رآه يسرة تشاءم به ورجع.

وربَّما كان أحدهم يهيج الطير ليطير فيعتمدها، وليس فِي شيء من ذلك ما يقتضي ما اعتقدوه، وإنَّما هو تكلف بتعاطي ما لا أصل له؛ إذ لا نطق للطير ولا تَمييز فيستدل بفعله على مضمون معنًى فيه، وطلب العلم من غير مظانه جَهل من فاعله.

وقد كان بعض عقلاء الْجَاهلية ينكر التطير، ويتمدح بتركه، وكان أكثرهم يتطيرون ويعتمدون على ذلك، ويصح معهم غالبًا لتزيين الشيطان ذلك، وبقيت من ذلك بقايا فِي كثير من الْمُسلمين» (١٠/ ١٧٤).

- **الفرق بين الطيرة والفأل:**

والفأل عكس الطيرة، وقد يلتبس بِها فيلحق بِها، فأصل الفأل الْمُستحسن شرعًا: أن تسمع كلمة توافق ما أنت بصدده، [فتستبشر بِها] قال فِي «الفروق»: «وأما الفأل الْحَرام فقال الطرطوشي فِي تعليقه: إن أخذ الفأل من الْمُصحف، وضرب الرمل، والقرعة، والضرب بالشعير، وجَميع هذا النوع حرام؛ لأنه من باب الاستقسام بالأزلام، والأزلام: أعواد كانت فِي الْجَاهلية مكتوب على أحدها: افعل، وعلى الآخر: لا تفعل، والثالث: غفل، فيخرج أحدها فإن وجد افعل؛ أقدم على حاجته الَّتِي يقصدها، أو لا تفعل، أعرض عنها، واعتقد أنَّها ذميمة، أو خرج الْمَكتوب عليها غفل؛ أعاد الضرب، فهو يطلب قسمه من الغيب بتلك الأعواد، فهو استقسام؛ أي: طلب القسم الْجَيد يتبعه والرديء يتركه.

وكذلك من أخذ الفأل من الْمُصحف أو غيره، إنَّما يعتقد هذا الْمَقصد، إن خرج جيدًا اتبعه، أو رديئًا اجتنبه، فهو عين الاستقسام بالأزلام الذي ورد القرآن بتحريْمه فيحرم، وما رأيته حكي فِي ذلك خلاف» (٤/ ٢٤١).

- **معنَى الطرق والتنجيم:**

والطرق: قال فِي الصحاح: «الضرب بالْحَصى، وهو ضرب من التكهن، والطراق: الْمُتكهنون، والطوارق: الْمُتكهنات».

وفِي مفردات الراغب: التنجيم: الْحُكم بالنجوم ونَحوه، وبسط القرافِي حكم تعلُّم النجوم فِي الفرق الْحَادي والسبعين والْمَائتين.

- **ما جاء فِي الكهانة وما فِي حكمها:**

١- عن أبِي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النَّبِي ﷺ قال: **«من أتَى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بِما يقول؛ فقد كفر بِما أُنزل على مُحمَّد»**. أخرجه الأربعة والْحَاكم.

٢- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سأل رسول الله ﷺ ناس عن الكهان فقال:

«**ليسوا بشيء**». فقالوا: يا رسول الله، فإنَّهم يُحدثون أحيانًا الشيء يكون حقًا. فقال رسول الله ﷺ: «**تلك الكلمة من الْحَق يَخطفها الْجنِّي فيقرها فِي أذن وليه قر الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة**». أخرجه الشيخان.

٣- وعن أبِي مسعود رضي الله عنه قال: «نَهى رسول الله ﷺ عن ثَمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن». أخرجه الشيخان وغيرهما.

٤- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «**الطيرة شرك**». أخرجه أبو داود والترمذي، وصححه هو وابن حبان.

٥- وعن رويفع بن ثابت رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: «**من ردته الطيرة عن شيء؛ فقد قارف الشرك**». رواه البزار عن شيخه إبراهيم غير منسوب، وفيه سعيد بن أسد بن موسى روى عنه أبو زرعة الرازي ولَم يضعفه أحد، وبقية رجاله ثقات. قاله فِي مَجمع الزوائد (٥/ ١٠٥).

- حكمة مدح الفأل وذم الطيرة:

٦- وعن أبِي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «**لا طيرة وخيرها الفأل. قالوا: وما الفأل؟ قال: الكلمة الصَّالِحة يسمعها أحدكم**». أخرجه الشيخان. وفِي «فتح الْمَجيد» عن الْحَليمي: «**وإنَّما كان ﷺ يعجبه الفأل**؛ لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالَى بغير سبب مُحقق، والتفاؤل حسن ظن به، والْمُؤمن مأمور بِحسن الظن بالله تعالَى على كل حال» (ص٣٢٥).

٧- وعن عمران بن حصين رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: «**ليس منا من تَطَيَّر أو تُطُيِّر له، أو تَكَهَّن أو تُكُهِّن له، أو سَحَر أو سُحِر له**». رواه الطبرانِي، وفيه إسحاق بن الربيع العطار، وثقه أبو حاتِم وضعفه عمرو بن علي وبقية رجال ثقات، وأخرجه البزار أيضًا ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع، وهو ثقة. قاله فِي مَجمع الزوائد (٥/ ١٠٤-١٠٧).

- حكم التنجيم:

٨- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبِي ﷺ قال: **«من اقتبس علمًا من النجوم؛ اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»**. رواه أحْمَد وأبو داود وابن ماجه بإسناد رجاله ثقات، وصححه النووي فِي رياض الصالِحين.

قال ابن رسلان فِي «شرح السنن»: «والْمَنهي عنه: ما يدعيه أهل التنجيم من علم الْحَوادث والكوائن الَّتِي لَم تقع وستقع فِي مستقبل الزمان، ويزعمون أنَّهم يدركون معرفتها بسير الكواكب فِي مَجاريها، واجتماعها وافتراقها، وهذا تعاطٍ لشيء استأثر الله بعلمه.

وأما علم النجوم الذي يُعرف به الزوال، وجهة القبلة، وكم مضى وكم بقي، فغير داخل فيما نُهي عنه، ومن الْمَنهي عنه: التحدث بِمجيء الْمَطر، ووقوع الثلوج، وهبوب الرياح، وتغير الأسعار». نقله الشوكانِي فِي «نيل الأوطار» (٧/ ١٥٢).

- حكم العيافة والطيرة والطَّرق:

٩- وقال ﷺ: **«العيافة والطيرة والطرق من الْجِبت»**. رواه أبو داود والنسائي، وابن حبان فِي صحيحه، وحسنه فِي رياض الصالِحين.

والْجِبت: كل ما عُبد من دون الله.

* * *

١٧- السحر

- معنَى السحر فِي اللغة:

السحر -بكسر فسكون- مِمَّا يلتبس بالكرامات، ويظن صاحبه قادرًا على التصرف فِي الكائنات، نافذًا علمه فِي حجاب الْمُغيبات؛ فلزم أن نتحدث عنه.

ويطلق بِمعنَى: الْخِداع، تقول: سحرت الصبِي إذا خدعته، وبِمعنَى: الصرف والاستمالة، وعليه حُمل حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند أحْمَد والبخاري وغيرهُما أن النَّبِي ﷺ قال: **«إن من البيان لسحرًا»**.

قال فِي القاموس: معناه -والله أعلم- أنه يَمدح الإنسان حتَّى يصرف قلوب السامعين إليه، ويذمه حتَّى يصرف قلوبَهم عنه.

- معنَى السحر فِي الشرع:

عرَّفه الْجَصاص فِي أحكامه بقوله: «كل أمر خفي سببه، وتُخيل على غير حقيقته، وجرى مَجرى التمويه والْخِداع» (١/ ٤٢).

وقال ابن العربِي فِي أحكامه: «حقيقته: أنه كلام مؤلف يُعَظَّم به غير الله تعالَى، وينسب إليه [التصرف فِي] الْمَقادير والكائنات» (١/ ١٤).

- أنواع السحر:

والسحر أنواع، منها:

- سحر أصحاب العزائم:

وهم عبدة الشياطين، وخدمة الْجَان، يتقربون إليهم بالرقى والعزائم والدخن،

يزعمون -عن خيال ووهم زعمًا لا يشهد له عقل ولا أثارة من علم- أن ما يعزمون به هو من أسْمَاء الله تعالَى الَّتِي كانت الْمَلائكة تتصرف بِها فِي الْجِن على عهد سليمان؛ فمتَى ذكرها الْمُعزم انقادت له الْجِن فِي استخراج الْخَبايا أو الْخُروج من الْمَمسوس.

- سحر أصحاب الشعوذة:

وهم الدجالون يَخدعون الناس بِحركات خفيفة يصرفون بِها الأنظار عما يريدون فعله، والاحتيال فيه إلَى شيء معين، يَحدقون الْحَاضرون إليه أعينهم.

- سحر متصوفة الْهِند ومن تأسى بِهم:

وهم يقوون أنفسهم بتقليل الغذاء والعزلة والصبر عن الْمُشتهيات، حتَّى تصير لديهم قدرة على تَحمل آلام الْجُروح والْحُروق، يظن الْجَاهل أنَّها من الكرامات.

- سحر أصحاب التخييل بالصنعة:

وهم حذاق أهل الصنعة يركبون آلات على نسب هندسية، تظهر منها أعمال عجيبة، والصناعات كالعلوم منها الْجَلي الذي يدركه كل عاقل رآه أو سَمعه، ومنها الْخَفي الذي لا يدركه إلا الْخَواص مِمَّن عُنوا به.

وقد قيل: إن سحر القبط من نوع الشعوذة. وقيل: من هذا النوع عمدوا إلَى الْحِبال والعصي، فحشوها زئبقًا، وصارت تتلوى، فخُيل للناظرين أنَّها تسعى باختيارها.

وإنَّما يعد هذا فِي السحر، إذا كتم الصانع أسباب عمله الْخَفية، وزعم أنه يفعل ذلك خارقًا للعادة بقوة نفسه، أو بِجاهه عند الله.

- سحر أصحاب التخييل بالْخَواص:

وهم الواقفون على خواص الأشياء كخواص الأعداد الْمُعبر عنها عندنا بعلم

الْجَدول، وكخواص الأعشاب، وكخواص الأحجار مثل الْمَغناطيس، فإن الأشياء كما للعباد طبائع وخواص بعضها عملي ظاهر كإرواء الْمَاء، وإحراق النار، وبعضها نظري غامض لا يهتدي إليه إلا قليل من الباحثين.

قال ابن كثير فِي تفسيره: «يدخل فِي هذا القبيل كثير مِمَّن يدَّعي الفقر، ويتحيل على جهلة الناس بِهذه الْخَواص مدعيًا أنَّها أحوال له، من مُخالطة النيران، ومسك الْحَيات . . . إلَى غير ذلك من الْمُحالات».

قلت: وقد ارتقى اليوم علم الكيمياء ارتقاء بديعًا، وصارت الْمُركبات الكيمياوية بضائع مبتذلة، فتجد عبدة الْخَوارق يقتنون منها، ويدجلون بِها على البداة الذين لَم يزالوا على الفطرة، لَم يشعروا بالْمَدنية الْحَاضرة وغرائبها.

- سحر أصحاب التنويم:

وهو مُخَادعة، وعبر عنه الرازي بتعليق القلب، وهو: أن يهول الساحر على ضعيف العقل قليل التمييز، ويوهِمه أنه يتصرف فِي الْجِن حتَّى يؤثر عليه فيصدقه، ويتعلق قلبه به، ويسلب شعوره من الرعب، فيكون معه كالنائم، وهناك يفعل به ما شاء.

- حكم السحر:

قال القرطبِي فِي تفسيره: «من السحر ما يكون كفرًا من فاعله، مثل ما يدعون من تغيير صور الناس وإخراجهم فِي هيئة بَهيمة، وقطع مسافة شهر فِي ليلة، والطيران فِي الْهَواء، فكل من فعل هذا ليوهم الناس أنه مُحق فذلك كفر منه».

وفِي تفسير ابن كثير عن ابن هبيرة أنه قال فِي كتابه «الإشراف على مذاهب الأشراف»: «واختلفوا فيمن يتعلم السحر ويستعمله؛ فقال أبو حنيفة ومالك وأحْمَد: يكفر بذلك.

وقال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «إذا تعلم السحر، قلنا له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر، مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إِلَى الكواكب السبعة، وأنَّها تفعل ما يلتمس منها فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقد إباحته فهو كافر» (١/ ٢٧٠).

- ما جاء فِي السحر من الوحي:

وهذا بعض ما جاء فِي السحر من الوحي:

١ - قال الله تعالَى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ الآية [البقرة: ١٠٢].

٢- وقال تعالَى عن موسى وخطابه للسحرة: ﴿مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٨١].

٣- وقال -جل شأنه-: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩].

٤- وفِي الصحيحين عن أبِي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النَّبِي ﷺ قال: **«اجتنبوا السبع الْمُوبقات». قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس الَّتِي حرم الله إلا بالْحَق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولِّي يوم الزحف، وقذف الْمُحصنات الْمُؤمنات الغافلات»**.

٥- وروى الأربعة والْحَاكم عن أبِي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النَّبِي ﷺ قال: **«من أتَى كاهنًا أو ساحرًا فصدقه بِما يقول؛ فقد كفر بِما أنزل الله على مُحمَّد»**.

* * *

١٨- الرقية والعزيمة

- الرقية فِي اللغة:

الرقية: اسم للألفاظ الَّتِي يُرقى بِها، وجَمعها: رقى، كمدية ومدى، والفعل رقى كرمى، ومعناها: التعويذة بقراءة كلمات على الْمُصاب رجاء البرء. تقول: استرقيته فهو راقٍ، وهي راقية، وهن رواق.

- معنَى العزيمة:

ويقال للرقية: عزيْمة، وجَمعها: عزائم، تقول: عزم الراقي كضرب، وعزم تعزيْمًا: إذا قرأ العزيْمة والرقية.

- اتِّحاد حكم الرقية والعزيْمة:

وسواء كانت العزيْمة بِمعنَى الرقية أم خصت بِما يُقرأ على الْمُصاب بالْجِن، فإن حكمها وحكم الرقية واحد، كما قال ابن الشاط فِي «حاشية الفروق». فكل ما ورد فِي أحدهِما ينسحب على الآخر إذنًا ونَهيًا.

- النهي عن بعض الرقى:

١- قال الله تعالَى فيما يستعاذ منه: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤]. وهن السواحر يرقين بكلام فيه شرك، وينفثن حال الرقي.

قال الْجَصاص فِي أحكامه عن قتادة: «إياكم وما يُخالط السحر من هذه الرقى» (٣/ ٤٧٨).

٢- وعن زينب عن زوجها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال لَهَا: سَمِعت

رسول الله ﷺ يقول: **«إن الرقى والتمائم والتولة شرك»**. قالت: قلت: لِمَ تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تقذف فكنت أختلف إلَى فلان اليهودي يرقينِي، فإذا رقانِي سكنت.

قال عبد الله: إنَّما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقاها كف عنها، إنَّما كان يكفيك أن تقولِي كما كان رسول الله ﷺ يقول: **«أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافِي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقمًا»**. أخرجه أبو داود وابن ماجه والْحَاكم، وصححه هو وابن حبان.

والتولة -كهُمَزة وتكسر- ما تتحبب به الْمَرأة إلَى زوجها من ضروب السحر.

قال ابن العربِي فِي أحكامه: من أقسام السحر: فعل ما يفرق به بين الْمَرء وزوجه، ومنه ما يَجمع بين الْمَرء وزوجه، ويسمى التولة، وكلاهُما كفر. قاله مالك (١/ ١٤).

- **الترخيص فِي بعض الرقى:**

١- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: رخص النَّبِي ﷺ فِي الرقية من كل ذي حُمَة، والْحُمة -بضم ففتح-: السم من الْحَية والعقرب وغيرهِما.

٢- وعن عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنا نرقي فِي الْجَاهلية فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى فِي ذلك؟ فقال: **«اعرضوا عليَّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لَم يكن فيه شرك»**. أخرجه مسلم وأبو داود.

٣- وعن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنت أرقي من حُمة العين فِي الْجَاهلية، فلَمَّا أسلمت ذكرتُها لرسول الله ﷺ فقال: **«اعرضها عليَّ»**، فعرضتها عليه فقال: **«ارق بِها فلا بأس بِها»**. ولولا ذلك ما رقيت بِها إنسانًا أبدًا. رواه الطبرانِي بإسنادٍ حسن.

- أقسام الرقية وأحكامها:

واختلاف الأحاديث بشأن الرقية إنَّما هو لاختلاف أحوالِها.

فإن الرقية على أربعة أوجه:

أحدها: أن تكون بألفاظ شركية أو ينسب إليها النفع والضر؛ فذلك كفر وشرك.

ثانيها: أن تكون بألفاظ غير معقولة الْمَعنَى؛ فهي ذريعة إلَى الشرك مُحرمة، أفتَى بِحرمتها ابن رشد الْمَالكِي، وابن عبد السلام الشافعِي، وجَماعة من أئمة الْحَنفية وغيرهم. نقل ذلك الْهَيتمي فِي الفتاوى الْحَديثية.

ثالثها: أن تكون باسم غير الله من ملك أو نبِي أو صالِح أو غيرهم؛ فهي غير مشروعة.

رابعها: أن تكون بأسْمَاء الله أو بكلامه أو ما أُثر عن النَّبِي ﷺ؛ فهذا مشروع.

- شروط الرقية:

قال الزرقانِي فِي «شرح الْمُوطأ»: «الرقية الْمَأذون فيها: ما كانت باللسان العربِي أو بِما يُفهم معناه ويَجوز شرعًا، مع اعتقاد أنَّها لا تؤثر بذاتِها بل بتقدير الله، والْمَنهي عنها: ما فُقد منها شرط من ذلك» (٤/ ١٥٢).

- حكم ما يُعطى فِي الرقية:

جاء فِي صحيح البخاري عن أبِي سعيد الْخُدري رضي الله عنه أن ناسًا من أصحاب النَّبِي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم، فبينما هم كذلك إذ لُدغ سيد أولئك فقالوا: هل معكم من دواء أو راقٍ؟ فقالوا: إنكم لَم تقرونا ولا نفعل حتَّى تَجعلوا لنا جُعلًا، فجعلوا لَهم قطيعًا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن ويَجمع بزاقه ويتفل فبرأ، فأتوا بالشاء. فقالوا: لا نأخذه حتَّى نسأل النَّبِي ﷺ فسألوه؛ فضحك وقال: «**وما أدراك أنَّها رقية، خذوها واضربوا لِي بسهم**». وفِي رواية عن ابن عباس

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ قال فيها: «إن أحق ما أخذتُم عليه أجرًا: كتاب الله». على خلاف فِي الْمَعنَى.

- صفة الرقية:

وصفة الرقية: أن يقرأ القارئ على مَحل الألَم أو على يديه للمسح بِهما، أو فِي ماء ونَحوه وينفث إثر القراءة.

روى البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من حديث معمر عن الزهري قالت: «كان النَّبِي ﷺ ينفث على نفسه فِي الْمَرض الذي مات فيه بالْمُعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عنه بِهن وأمسح بيده لبركتها». فسألت الزهري كيف ينفث؟ قال: كان ينفث على يديه ثُمَّ يَمسح بِهما وجهه.

والْمُعوذات هن: سور الإخلاص، والفلق، والناس كما فِي الفتح.

- مفاسد أصحاب الرقية والعزيمة:

قد احترف أناس مِمَّن أصيبوا فِي مروءتِهم بالإفلاس الرقية بكل ما ليس بِمشروع، والعزيمة بِما فِي نَحو كتاب «الرحْمة» على كل مصروع، وأحدثوا فِي ذلك الأحداث، وأرخوا الستائر دون الْحَرائر والأحداث، وهم بين مُنحل جُملة من الدين، ومُصِر على الْحَرام الْمُهين، ولَهم قبول عند ضعفة العقول، يزين لَهم [الشيطان] تلك الْحَال ويغريهم بالْمُضي فِي هذا الضلال.

* * *

١٩- التميمة

- التميمة فِي اللغة:

التميمة هنا: ما يُعلَّق على الإنسان لدفع الآفات عنه، وأكثر ما تعلق على الرضيع، ويقال فيها: عُوذة بالضم، ومعاذة بالفتح، وتعويذة. تقول: تعلق عوذة ومعاذة وتعويذة، كما تقول: تعلق تَميمة. وفِي القاموس: التميمة: خرزة.

- أصل تعليق التميمة:

وتعليق التمائم من فعل الْجَاهلية، كانوا يعتقدون أنه يدفع عنهم الآفات.

قال أبو ذؤيب الْهُذلِي:

وإذا الْمَنية أنشبت أظفارها ألفيت كل تَميمة لا تنفعُ

- إنكار الشرع تعليق التميمة:

ولِمَا فِي هذا التعليق من اللجوء إلَى غير الله فِي جلب الْخَير ودفع الضر، بِما لَم يَجعله الله سببًا لذلك؛ جعله الإسلام من الشرك والسحر، كما فِي حديث ابن مسعود رضي الله عنه الْمُتقدم فِي فصل الرقية.

وقد وردت فِي الْمَوضوع أحاديث نقتصر على بعض ما جاء فيها فِي مَجمع الزوائد:

١ - فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه سَمع رسول الله ﷺ يقول: **«من تعلق تَميمة؛ فلا أتَمَّ الله له، ومن تعلق ودعة؛ فلا ودع الله له»**. رواه أحْمَد وأبو يعلى والطبرانِي، ورجالُهم ثقات.

وذكر فِي «فتح الْمَجيد» أن الْحَاكم رواه أيضًا وصححه وأقره الذهبِي (ص٨٦)، وودع فعل ماضٍ بِمعنَى: ترك، والكثير فِي استعماله أن يَجيء مضارعًا وأمرًا.

والودعة: خرزة بيضاء يلفظها البحر، وهي بفتح الدال وسكونِها وبالتاء وتركها.

٢- وعنه أيضًا أن رهطًا أقبلوا إلَى رسول الله ﷺ فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقيل: يا رسول الله، بايعت تسعة وأمسكت عن هذا؟ قال: **«إن عليه تَميمة»**، فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال: **«من علق تَميمة؛ فقد أشرك»**. رواه أحْمَد ورجاله ثقات.

٣- وعن عمرن بن حصين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ أبصر على عضد رجل حلقة -أراه قال: من صفر- قال: **«ويلك ما هذه؟** قال: من الواهنة. قال: **«أما إنَّها لا تزيدك إلا وهنًا، انبذها عنك فإنك لو مت وهي عليك؛ ما أفلحت أبدًا»**. رواه أحْمَد والطبرانِي، وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف.

والصفر -بضم فسكون-: النحاس الأصفر، والواهنة: الضعف، أو ريح تأخذ فِي الْمَنكبين أو فِي العضد.

وفِي فتح الْمَجيد: أن حديث عمران أخرجه أيضًا بنحوه ابن حبان فِي صحيحه والْحَاكم، وقال: صحيح الإسناد، وأقره الذهبِي (٨٤).

* * *

٢٠- الدعاء

- **معنَى الدعاء:**

فسروا الدعاء بالسؤال والطلب والرغبة:

ففي الْمِصباح: «دعوت الله أدعوه دعاء: ابتهلت إليه بالسؤال ورغبت فيما عنده من الْخَير، ودعوت زيدًا: ناديته وطلبت إقباله».

وفِي الْمُفردات: «دعوته: إذا سألته وإذا استغثته».

وفِي الفتح عن الطيبِي: «الدعاء: هو إظهار غاية التذلل والافتقار إلَى الله والاستكانة له، وما شرعت العبادات إلا للخضوع للباري، وإظهار الافتقار إليه» (١١/ ٧٩).

والدعاء بِهذا الْمَعنَى يصدق بالاستعاذة والاستغاثة وغيرها مِمَّا فيه معنَى الطلب؛ لأنَّها طلب العوذ والعون والغوث.

ويتضمن الدعاء وجود الْمَدعو وغناه وسَمعه وجوده ورحمته وقدرته؛ إذ لا يُدعَى الْمَعدوم [والْميت] ولا الفقير، ولا الأصم، ولا البخيل، ولا القاسي، ولا العاجز.

- **[دعاء العادة]:**

فإذا طلبت العوذ أو العون أو الغوث من الْمَخلوق القادر عليه عادة؛ لَم يكن طلبك عبادة، فلم يَختص بالله ولَم تكن به مشركًا، وكذلك إذا نسبت شيئًا من ذلك لغير الله لكونه سببًا فتقول: استعذت بالْحَاكم من الظالِم، واستغثت بالْجِيران على اللصوص، واستصرخت ذا الغيرة على الْمُغير.

- **ما جاء في دعاء العادة:**

قال الله تعالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]. ﴿فَٱسْتَغَـٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥].

﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ [الأنفال: ٧٢].

- **دعاء العبادة:**

إذا كان الْمَطلوب لا يقدر عليه إلا الله وهو فوق الأسباب العادية؛ كان الطلب عبادة تَختص بالله تعالَى، ويكون طلبه من غيره شركًا بالله.

- **ما جاء في دعاء العبادة:**

قال الله تعالَى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]. ﴿قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَـٰهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧].

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٩]. ﴿وَرَبُّنَا ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١١٢].

وجاءت أحاديث فِي الْحَث على الدعاء وأنه هو العبادة:

١- فعن أبِي هريرة رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: «**ليس شيء أكرم على الله من الدعاء**». أخرجه الترمذي، وصححه ابن حبان والْحَاكم كما فِي بلوغ الْمَرام للحافظ ابن حجر.

وفِي تُحفة الذاكرين للشوكانِي: أنه من حديث عائشة رضي الله عنها عند أحْمَد والبخاري فِي التاريخ وابن ماجه، وأن الذَّهبِي أقر تصحيح الْحَاكم (ص٢١). ورأيته فِي الأدب الْمُفرد عن أبِي هريرة رضي الله عنه.

٢- وعنه أيضًا أن النَّبِي ﷺ قال: «**من لَم يسأل الله؛ غضب الله عليه**». أخرجه

البخاري فِي الأدب بِهذا اللفظ ونسبه فِي تُحفة الذاكرين للترمذي والْحَاكم.

زاد فِي الفتح: أحْمَد وابن ماجه والبزار والْحَاكم وكلهم أخرجوه من رواية أبِي صالِح الْخُوزي بضم الْخَاء، ضعفه ابن معين وقواه أبو زرعة كما فِي الفتح (١١/ ٧٩).

٣- وعن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قال رسول الله ﷺ: «الدعاء هو العبادة، ثُمَّ قرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]».

قال فِي كشف الْخَفاء: «هو عند ابن أبِي شيبة وأحْمَد والبخاري فِي الأدب الْمُفرد وأبِي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، وقال الترمذي: حسن صحيح (١/ ٤٠٣).

- الدعاء بالْمَأثور:

وحيث إن الدعاء عبادة؛ وجب أن يَختص بالله وأن يَحترز فيه من الوقوع فِي الشرك أو فيما هو ذريعة إليه، ولِهذا نصح العلماء للداعين أن يدعوا بالْمَأثور.

ففي شرح ابن علان للأذكار النووية عن عياض أنه قال:

«أذن الله فِي دعائه، وعلَّم الدعاء فِي كتابه لِخليقته، وعلَّم النَّبِي ﷺ الدعاء لأمته، واجتمع [فِي ذلك] ثلاثة أشياء: العلم بالتوحيد، والعلم باللغة، والنصيحة للأمة.

فلا ينبغي لأحد أن يعدل عن سنته ﷺ، وقد احتال الشيطان للناس فِي هذا الْمَقام فقيض لَهم قوم سوء يَخترعون لَهم أدعية يشتغلون بِها عن الاقتداء بالنبِي ﷺ، وأشد ما فِي الْحَال أنَّهم ينسبونَها إلَى الأنبياء والصالِحين فيقولون: دعاء نوح، دعاء يونس، دعاء أبِي بكر الصديق، فاتقوا الله فِي أنفسكم، لا تشتغلوا من الْحَديث إلا

بالصحيح» (١/ ١٧).

- أقسام دعاء العبادة:

الداعي: إما أن يدعو بنفسه أو يدعو له غيره، والداعي بنفسه أو لغيره: إما أن يدعو الله أو غير الله، بتوسل أو بدونه، فالدعاء مع التوسل يأتي -إن شاء الله- فِي الفصل التالِي.

والدعاء من غير توسل قسمان: هُمَا دعاؤك الله وحده لنفسك أو لغيرك، ودعاء غير الله لنفسك أو لغيرك.

- دعاء الله لنفسك أو لغيرك:

القسم الأول: دعاء الله وحده لنفسك أو لغيرك، وهو توحيد مَحض وعبادة خالصة إن لَم يعتد الداعي فِي دعائه، وهذه أمثلة لِهذا القسم من الكتاب والسنة:

١- قال الله تعالَى: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

٢- وقال تعالَى: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّـٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].

٣- وقال تعالَى: ﴿قَالَ رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾ [آل عمران: ٣٨].

٤- وقال تعالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾ [الحشر: ١٠].

٥- وقال تعالَى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ [محمد: ١٩].

٦- وحكى عن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ

ٱلۡحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١].

٧- وفِي صحيح مسلم وغيره أن النَّبِي ﷺ قال: **«اللهم إنِّي أسألك الْهُدى والتقى والعفاف والغنَى»**.

٨- وفِي صحيح مسلم وغيره أن النَّبِي ﷺ قال: **«اللهم أصلح لِي دينِي الذي هو عصمة أمري، وأصلح لِي دنياي الَّتِي فيها معاشي، وأصلح لِي آخرتِي الَّتِي إليها معادي، واجعل الْحَياة زيادة لِي فِي كل خير، واجعل الْمَوت راحة لِي من كل شر»**.

٩- وفِي صحيح مسلم عن أبِي الدرداء رضي الله عنه أنه سَمع رسول الله ﷺ يقول: **«ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الْمَلك: ولك بِمثل»**.

- دعاء غير الله وحكمه:

القسم الثانِي: دعاء غير الله، وهو شرك صريح وكفر قبيح، قال الله تعالَى: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ [الجن: ١٨]. ﴿فَلَا تَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُعَذَّبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٣].

﴿وَلَا تَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَۘ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ﴾ [القصص: ٨٨]. وهو نوعان:

النوع الأول: دعاء غير الله مع الله كالذي يقول: يا ربِّي وشيخي، يا ربِّي وجدي، يا ألله وناسه، يا ألله يا مُحمَّد.

وإطلاق الشرك على هذا النوع واضح؛ لأن الداعي عطف غير الله على الله بالواو ثابتة أو مَحذوفة، وهِي تقتضي مشاركة ما بعدها لِمَا قبلها فِي الْحُكم، والْحُكم الْمُشترك فيه هنا هو عبادة الدعاء، [والعبادة لا تكون إلا لله وحده].

النوع الثانِي: دعاء غير الله من دون الله، كالذي يقول: يا رجال الدالة، يا ديوان الصالِحين، يا آل البيت.

وإطلاق الشرك على هذا النوع باعتبار أن الداعي وإن اقتصر على الْمَخلوق فِي

اللفظ، لَم ينكر الله ولَم يبرأ منه فِي العقد، فكأن الله فِي كلامه مضمر، ويصح فِي النوع الأول إطلاق أنه دعاء غير الله من دون الله أيضًا؛ لأن الداعي لَمَّا أشرك بالله فِي دعائه لَم يكن داعيًا على الوجه الْمَشروع فكأنه لَم يذكر الله لفظًا.

- إنكار دعاء غير الله فِي القرآن:

كان دعاء غير الله معهودًا بنوعيه عند العرب فِي جاهليتهم فنهاهم الله عنه فِي الكتاب العزيز، تارة بتوجيههم إلَى سؤال الله، وأخرى بتعجيز الْمَسئولين من دون الله، وأحيانًا بتذكيرهم بِمَا كمن فِي نفوسهم من توحيد الله وظهوره عند اشتداد الْخَطب وغلبة اليأس، وأحيانًا بالإخبار عن تعاديهم عند البعث مع أوليائهم الذين يدعونَهم اليوم، أتاهم البيان من هذه الْجِهات الأربع ليقتلع من نفوسهم جذور الشرك.

- ما جاء فِي توجيه الداعين إلَى الله:

١- فمن الآيات فِي الجهة الأولَى قول الله تعالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]. ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ لَا إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣-١٤].

- ما جاء فِي تعجيز غير الله:

٢- ومنها فِي الجهة الثانية قول الله تعالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٦-١٠٧]. ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النحل: ٢٠-٢١].

﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦]. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ (٧٣) مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٧٣-٧٤].

- ما جاء فِي تذكير السائلين بتوحيدهم:

٣- ومنها فِي الْجهة الثالثة: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٤٠) بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠-٤١].

﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧]. ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

- ما جاء فِي تعادي السائلين والْمَسئولين يوم القيامة:

٤- ومنها فِي الْجهة الرابعة قول الله تعالَى: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً﴾ [الأحقاف: ٦]. ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فاطر: ١٤]. ﴿وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [العنكبوب: ٢٥].

- إنكار دعاء غير الله فِي السنة:

ونقتصر من السنة فِي هذا الْمَقام على حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت خلف النَّبِي ﷺ يومًا فقال: **«يا غلام، إنِّي أعلمك كلمات: احفظ الله يَحفظك، احفظ الله تَجده تِجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لَم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لَم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رُفعت الأقلام وجفت**

الصحف». أخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، ورواه غيره بروايات فيها زيادات، ولعظمه فِي الدين ذكره النووي فِي الأربعين حديثًا، وأفرد الْحَافظ ابن رجب الكلام فِي رواياته ومعانيها برسالة سَماها «نور الاقتباس فِي مشكاة وصية النَّبِي ﷺ لابن عباس».

* * *

٢١- الوسيلة

- معنَى الوسيلة فِي اللغة:

فِي القاموس: الوسيلة، هي الْمَنْزلة عند الْمَلك والدرجة والقربة.

وفِي الصحاح والْمِصباح: هي ما يتقرب به إلَى الشيء.

وفِي الْمُفردات: هي التوصل إلَى الشيء برغبة.

وفِي فروق أبِي هلال: الوسيلة عند أهل اللغة هي القربة، وأصلها من قولك: سألت، أسأل، أي: طلبت.

- خلاصة معنَى الوسيلة:

ظهر من بيان اللغويين للوسيلة أنَّها تتضمن ثلاثة أشياء: القربة، والرغبة، والتوصل، فهي على هذا قربة موصلة إلَى أمر مرغوب فيه.

وعلى هذا ينبنِي الْمَعنَى الشرعي فِي الكتاب والسنة، قال الله تعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المَائدة: ٣٥].

وقال تعالَى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وفِي البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النَّبِي ﷺ قال: «**من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت مُحَمَّدًا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقامًا مَحمودًا الذي وعدته؛ حلت له شفاعتي يوم القيامة**».

- معنَى الوسيلة فِي آية الْمَائدة:

١- أما الوسيلة فِي الآية الأولَى، فقد حكى فِي الدر الْمَنثور عن مفسري الصحابة والتابعين فيها ثلاث عبارات: عبارة حذيفة رضي الله عنه وغير واحد: أنَّها القربة، وعبارة أبِي وائل رضي الله عنه: أنَّها الإيْمَان، وعبارة ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّها الْحَاجة.

والعبارات متواردة على معنًى واحد، فطاعة الله وعمل ما يرضيه قربة، والإيْمَان عند السلف عقد وقول وعمل، فآل إلَى الطاعة، والْحَاجة من الاحتياج والافتقار، فإن كان لله فهو من الإيْمَان الْمُثمر للطاعة.

وقال الراغب بعد هذه الآية: «**وحقيقة الوسيلة إلَى الله تعالَى: مراعاة سبيله بالعلم والعبادة، وتَحري مكارم الشريعة، وهي كالقربة**»، فرجعت الوسيلة إلَى أنَّها القربة والطاعة، وحكى ابن كثير اتفاق الْمُفسرين على هذا الْمَعنَى.

- معنَى الوسيلة فِي آية الإسراء:

٢- وأما الوسيلة فِي الآية الثانية، ففسرها البغوي بالقربة والدرجة العليا، وليس بين اللفظين تضارب؛ لأن الدرجة العليا ثَمرة الطاعة والقربة، وفسرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقُرْبِ، وهو بِمعنَى: الدرجة العليا، فقد روى الترمذي وابن مردويه عن أبِي هريرة رضي الله عنه أن النَّبِي صلى الله عليه وسلم قال: «**سلوا الله لِي الوسيلة**». قالوا: وما والوسيلة؟ قال: «**القُرْبُ من الله**»، ثُمَّ قرأ: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]». ذكره فِي الدر الْمَنثور.

- معنَى الوسيلة فِي حديث جابر رضي الله عنه:

٣- وأما الوسيلة فِي حديث جابر رضي الله عنه، فقد فسرتها الأحاديث بأنَّها أعلى درجة فِي الْجَنة، وذلك معنَى القرب فِي حديث أبِي هريرة رضي الله عنه.

روى مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه سَمع النَّبِي صلى الله عليه وسلم يقول: «**إذا**

سمعتم الْمؤذن فقولوا مثلما يقول، ثُمَّ صلوا عليَّ، فإنه من صلى عليَّ صلاة؛ صلى الله عليه عشرًا، ثُمَّ سلوا الله لِي الوسيلة فإنَّها منزلة فِي الْجَنة لا تنبغي إلَّا لعبدٍ من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لِي الوسيلة؛ حلت له الشفاعة».

- اتِّحاد معنَى الوسيلة فِي الكتاب والسنة:

وإذا تأملت معنَى الوسيلة فِي الآيتين والْحَديث وجدته متقاربًا متلازمًا، أصله: القربة والطاعة الَّتِي ينشأ عنها القُرب من الله فِي دار كرامته.

- معنَى الوسيلة فِي الشرع:

بالْجَمع بين نصوص الكتاب والسنة وفقه علماء الأمة فِي التفسير واللغة يتبين أن الوسيلة فِي الشرع: قربة مشروعة توصل إلَى مرغوب فيه، والتوسل: هو التقرب إلَى الله بتلك القربة، وتوسل الداعي: هو طلبه الْمَبنِي على تلك القربة، وليس فِي الشرع مطلوب ومدعو إلا الله، وليس فيه من قربة إلا ما شرعه فِي الكتاب والسنة.

قال ابن أبِي زيد فِي رسالته: **«ولا يكمل قول الإيمَان إلَّا بالعمل، ولا قول وعمل إلا بنية، ولا قول ولا عمل ولا نية إلا بِموافقة السنة»**.

- أنواع التوسل الْمَشروع:

التوسل الْمَشروع: هو ما يكون بِما يناسب الْمَطلوب عقلًا وأُذن فيه شرعًا بنص الكتاب والسنة، وتفصيله: أن الْمُتوسل إما أن يتوسل بِما لله من صفات وأسْمَاء، وإما بِما له من اعتقاد صحيح، وإما بِما له من عمل صالِح، وإما بطلب الدعاء من حيٍّ صالِح، فتلك أربعة أنواع.

- التوسل بصفات الله وأسمَائه:

النوع الأول: التوسل بصفات الله وأسمَائه:

١- قال الله تعالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

٢- أخرج أحْمَد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والْحَاكم، عن أنس رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ سَمع رجلًا يقول: «**اللهم إنِّي أسألك بأن لك الْحَمد لا إله إلا أنت، الْمَنان، بديع السموات والأرض ذا الْجَلال والإكرام، يا حي يا قيوم. فقال النَّبِي ﷺ**: لقد سأل الله باسِمه الأعظم».

٣- روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها عن النَّبِي ﷺ قال: «**اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل**».

- التوسل بالإيمان:

النوع الثانِي: التوسل بالإيْمان الصحيح الصادق:

١- قال الله تعالَى عن أولِي الألباب من عباده: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

٢- وروى الترمذي وبقية أصحاب السنن الأربع، وابن حبان، والْحَاكم، عن بريدة رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ سَمع رجلًا يدعو ويقول: اللهم إنِّي أسألك بأنِّي أشهد أنك الله الذي لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لَم يلد ولَم يولد ولَم يكن له كفوًا أحد. **فقال: «والذي نفسي بيده لقد سأل الله باسْمِه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى»**.

- التوسل بالعمل الصالِح:

النوع الثالث: توسل الداعي بطاعته لله وصالِح عمله:

١ - فِي الصحيحين أن النَّبِي ﷺ قال: **«انطلق ثلاثة نفر مِمَّن كان قبلكم حتَّى آواهم الْمَبيت إلَى غار فدخلوه، فانْحدرت صخرة من الْجَبل فَسَدَّت عليهم الغار، فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا إلَى الله بصالِح أعمالكم»**.

ثُمَّ ذكر دعاء الأول ببره أبويه وانفراج الصخرة قليلًا لدعائه، ودعاء الثانِي بعفته عن الزنا وانفراج الصخرة له أيضًا، ودعاء الثالث بأمانته وحفظ حق أجيره وانفراج الصخرة، وأنَّهم كلهم قالوا فِي أدعيتهم: **«اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نَحن فيه»**.

٢- تقديْم الصلاة على النَّبِي ﷺ قبل الدعاء فيما رواه أبو داود، وصححه الترمذي، أن النَّبِي ﷺ رأى رجلًا يصلي ويدعو، ولَم يَحمد ربه ولَم يُصلِّ على نبيه، فقال: **«عجل هذا، ثُمَّ دعاه فقال: إذا صلى أحدكم فليبدأ بِحمد الله والثناء عليه، وليصلِّ على النَّبِي وليدع بعد بِما شاء»**.

- التوسل بالدعاء:

النوع الرابع: توسل الْمَرء بطلبه الدعاء من غيره، وهو على وجهين:

أحدهما: أن تكتفي عن دعائك بدعاء من سألته الدعاء، وهذا مأذون فيه ما لَم يكن ذريعة إلَى منهي عنه كسؤال الدعاء من الْمَيت والغائب.

والوجه الثانِي: أن تسأل الدعاء من الْحَي الْحَاضر، فيدعو لك وتتوجه أنت إلَى الله داعيًا متوسلًا بدعائه.

- التوسل غير الْمَشروع بذات الْمَخلوق:

لَم يأذن الله فِي كتابه ولا صحيح سنة رسوله ﷺ بالتوسل إليه بِجاه أحد من خلقه، وله عند الْمُبتدعة وجهان:

الوجه الأول: معناه؛ بسبب كون فلان من عبادك الصالِحين أجب دعائي.

قال فِي «شرح الطحاوية»: «وأي مناسبة فِي هذا وأي ملازمة، وإنَّما هذا من الاعتداء فِي الدعاء، وقد قال تعالَى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]. وهذا ونَحوه من الأدعية الْمُبتدعة، لَم ينقل عن النَّبي ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن أحد من الأئمة، وإنَّما يوجد مثل هذا فِي الْحروز والْهَياكل الَّتِي يكتب بِها الْجُهال والطرقية، والدعاء من أفضل العبادات، والعبادات مبناها على السنة والاتباع لا على الْهَوى والابتداع» (ص١٧٧).

والوجه الثاني: معناه؛ أتوسط إليك بفلان فِي قضاء حاجتِي:

وقد كتب الشيخ رشيد رضا على صيانة الإنسان (ص٢٠٤) ما نصه: «الْمَعلوم من حال هؤلاء الْمُتوسلين بالأشخاص أنَّهم يتوسلون بذواتِهم الْمُمتازة وبصفاتِهم وأعمالِهم الْمَعروفة عنهم، لاعتقاد أن لَهم تأثيرًا فِي حصول الْمَطلوب بالتوسل، إما بفعل الله تعالَى لأجلهم، وإما بفعلهم أنفسهم مِمَّا يعدونه كرامة لَهم، وقد سَمعنا الأمرين منهم ومِمَّن يدافع عنهم، وكل من الأمرين باطل».

- حديث الأعمى:

روى أحْمَد والنسائي والترمذي أن رجلًا ضريرًا جاء إلَى النَّبِي ﷺ يسأله الدعاء ليرد الله عليه بصره فخيره بين الصبر ودعائه له، فأصر على اختيار دعاء الرسول ﷺ فأمره بالوضوء، وصلاة ركعتين ثُمَّ الدعاء بِهذا اللفظ: **«اللهم إنِّي أسألك وأتوجه إليك بنبيك مُحمَّد، نبِي الرحمة، يا مُحمَّد إنِّي أتوجه بك إلَى ربِّي فِي حاجتِي هذه لتقضى لِي، اللهم فشفعه فِيَّ».**

والتوجه بالنبي ﷺ هنا معناه: التوجه بدعائه، دل على هذا تَخييره بين الصبر والدعاء واختيار الأعمى الدعاء، ويدل عليه أمره للأعمى بالدعاء بعد دعائه ﷺ، ونظيره ما أخرجه مسلم وغيره من قول النَّبِي ﷺ لِمن سأله مرافقته فِي الْجَنة: **«أعنِّي على نفسك بكثرة السجود»**. فنصح لَهما بالصلاة والدعاء لِمناسبتهما للمطلوب. [وفِي حديث الأعمى مقال].

- استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنهما:

ونظير حديث الأعمى ما رواه البخاري فِي صحيحه من استسقاء عمر بدعاء العباس رضي الله عنهما وقوله: **«اللهم إنَّا كنَّا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا»**. ففيه إثبات التوسل بدعاء الرسول ﷺ فِي حياته، وبدعاء الصالِحين ولاسيما من ذوي قرابته بعد موته، والْمَقصود: التوسل بدعائهم إذا كانوا معنا فِي عالَمنا أما من لقي ربه منهم فكل شيء منه غائب عنا، ولَم يرد الشرع بطلب دعائهم لنا، والعباس رضي الله عنه حاضر وقع منه الدعاء، وقال -كما فِي الفتح-: **«اللهم إنه لَم ينْزل بلاء إلا بذنب ولَم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بِي إليك لِمكانتي من نبيك وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا إليك بالتوبة فاسقنا الغيث»**. (٢/ ٣٩٨).

* * *

٢٢- الشفاعة

- معنَى الشفاعة:

الشفاعة هنا: الْمُطالبة بوسيلة أو ذمام؛ تقول: شفعت فِي الأمر شفعًا وشفاعة، وشفعت له إلَى فلان، وأنا شافعه وشفيعه، ونَحن شفعاؤه، وتشفعت له وفيه إلَى فلان، فشفعنِي فيه تشفيعًا إذا قبل شفاعتِي.

واستشفعنِي واستشفع بِي إلَى آخر: طلب شفاعتِي إليه، هذا خلاصة ما ورد فِي معنَى الشفاعة فِي الصحاح والأساس والقاموس والْمِصباح.

- أحوال الشفاعة:

والشفاعة لا تعدو ثلاثة أحوال: إما أن تكون من الْمَخلوق إلَى الْمَخلوق، أو من الْخَالق إلَى الْمَخلوق، أو من الْمَخلوق إلَى الْخَالق.

- شفاعة الْمَخلوق إلَى الْمَخلوق:

فأما شفاعة الْمَخلوق إلَى مثله؛ فهي مشروعة من باب التعاون على البر، إذا كان الْمَشفوع إليه يَملك التصرف فيما طُلِب منه على مقتضى الأسباب العادية، وكان التعاون على الْخَير.

قال الله تعالَى: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ﴾ [النساء: ٨٥].

وفِي الصحيحين عن أبِي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ كان إذا أتاه السائل أو صاحب الْحَاجة قال: «اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء».

قال الراغب فِي «مفرداته»: «وضابط الْحَسنة: ما كانت فِي الْخير والصلاح كالشفاعة عند الْحُكام ليقضوا حوائج الناس، أو عند الصديق الْمُستاء على صديقه ليستل منه استياءه، وضابط السيئة: ما كانت فِي الشر والفساد كالشفاعة عند الْحُكام لتعطيل الْحُدود الشرعية».

- **شفاعة الْخَالق إلَى الْمَخلوق:**

أما شفاعة الْخَالق إلَى الْمَخلوق، فممتنعة مَحظور طلبها؛ لِمَا روى أبو داود وغيره واللفظ له، عن جبير بن مطعم ﷺ أن أعرابيًا أتى النَّبِي ﷺ فقال: جهدت الأنفس، وضاع العيال، ونُهكت الأموال، وهلكت الأنعام؛ فاستسق الله لنا فإنا نستشفع بالله عليك وبك على الله فقال النَّبِي ﷺ: **«ويحك! أتدري ما تقول؟»** وسبح رسول الله ﷺ فما زال يسبح حتَّى عرف ذلك فِي وجوه أصحابه، ثُمَّ قال: **«ويحك! إنَّه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك . . . . . .»**. الْحَديث.

وإنَّما امتنع الاستشفاع بالله؛ لأن الشفيع سائل والله مسئول لا سائل، ثُمَّ إن الشفيع ليس على الْمَشفوع إليه أن يطيعه بقبول شفاعته، قال الله تعالَى لنبيه ﷺ: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]. فلا جرم إذا كانت الشفاعة إلَى الْخَلق مِمَّا يُجل عنه مقام الْخَالق.

- **شفاعة الْمَخلوق إلَى الْخَالق:**

وأما شفاعة الْمَخلوق إلَى الْخَالق، فإما أن تكون فِي الدنيا، وإما أن تكون فِي الأخرى:

١- **فالشفاعة إلَى الله فِي الدنيا:** تكون بالدعاء للمشفوع له، كما تقدم فِي حديث الأعمى أنه سأل النَّبِي ﷺ أن يدعو له، وأنه لَمَّا دعا لنفسه قال: اللهم فشفعه فِيَّ، وما تقدم من استشفاع عمر بدعاء العباس ﭭ، فطلبها من الْحَي الْحَاضر مشروع كما تقدم.

٢- والشفاعة إلَى الله فِي الأخرى: تكون بدعائه ﷻ وسؤاله التجاوز عن سيئات الْمَشفوع له أو رفعه درجة أعلى، وهي ثابتة للنَّبِي ﷺ بأحاديث كثيرة:

منها: ما أوردناه فِي فصل الوسيلة، ومنها ما فِي الصحيحين عن أبِي هريرة رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: **«لكل نبِي دعوة يدعو بِها، وأريد أن أختبِئ دعوتِي شفاعة لأمتِي فِي الآخرة»**.

ومنها: ما فِي البخاري عنه أيضًا أن النَّبِي ﷺ قال: **«أسعد الناس بشفاعتِي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه»**.

ومنها: عن أنس رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: **«شفاعتِي لأهل الكبائر من أمتِي»**. أخرجه الترمذي، وقال: حسن صحيح غريب، والبيهقي وقال: إسناده صحيح، وصححه ابن خزيْمة، وابن حبان، والْحَاكم. قاله فِي كشف الْخَفاء (٢/ ١٠)، والشافع هنا أيضًا حي حاضر.

- الشفعاء فِي الآخرة:

والشفاعة فِي الآخرة ثابتة أيضًا للمؤمنين وللقرآن:

١- روى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبِي ﷺ قال: **«ما من رجل مسلم يَموت فيقوم على جنازته أربعون رجلًا لا يشركون بالله شيئًا إلا شفعهم الله فيه»**.

٢- وروى مسلم عن أبِي أمامة الباهلي رضي الله عنه أنه سَمع رسول الله ﷺ يقول: **«اقرءوا القرآن فإنه يأتِي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه»**.

- أنواع الشفاعة الأخروية الْخَاصة بالنبِي ﷺ:

الشفاعات الأخروية الْخَاصة بالنبِي ﷺ أنواع، ففي الفتح عن النووي وعياض: «الشفاعة خَمس: فِي الإراحة من هول الْمَوقف، وفِي إدخال قوم الْجَنة بغير حساب، وفِي قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب ألَّا يعذبوا، وإخراج من أدخل النار من

العصاة، وفِي رفع الدرجات» (١١/ ٣٥٩)، ثُمَّ ذكر أدلة هذا النوع وزاد عليها.

- **شروط الشفاعة الأخروية:**

ولا يتقدم الشفيع يوم القيامة للشفاعة إلا بتوفر شرطين:

أحدها: إذن الشفيع بإيْمانه الصحيح وعمله الصالِح.

ثانيها: رضا الله عن الْمَشفوع فيه من الْمُؤمنين الْمُوحدين الصادقين.

ودليل ذلك:

١- قال الله تعالَى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

قال ابن كثير: وهذا من عظمته وجلاله وكبريائه ﷻ ألَّا يتجاسر أحد على أن يشفع لأحد عنده إلا بإذنه فِي الشفاعة.

٢- وقال تعالَى: ﴿لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٨٧].

قال ابن كثير عن ابن عباس رضي الله عنهما: العهد شهادة أن لا إله إلا الله، ويبرأ إلَى الله من الْحَول والقوة، ولا يرجو إلا الله ﷻ.

٣- وقال تعالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩].

قال البغوي عن ابن عباس رضي الله عنهما: يعني: قول لا إله إلا الله.

٤- وقال تعالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

قال البغوي عن مُجاهد: أي: لِمن رضي عنه.

٥- قال تعالَى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦].

قال البغوي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يريد: لا تشفع الْمَلائكة إلا لِمن رضي الله عنه، ولا تشفع الْمَلائكة لأحد إلَّا بعد إذن الله لَهم.

- سؤال الشفاعة الأخروية:

طلب الشفاعة الأخروية على أربعة أنْحَاء:

أحدها: طلبها من الله، كأن نقول: اللهم شفع فينا خاتَم النبيين وإمام الْمُرسلين، فهذا طلب صحيح ودعاء مشروع؛ لأن الشفاعة كلها لله وحده، قال الله تعالَى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

ثانيها: طلبها من الشفيع يوم القيامة، وهو ثابت بِحديث الشفاعة الْمَروي فِي الصحيحين وغيرهما عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره أن النَّبِي ﷺ قال: «**يَجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون: لو استشفعنا إلَى ربنا حتَّى يريحنا من مكاننا؛ فيأتون آدم...**». الْحَديث.

ثالثها: طلبها فِي هذه الْحَياة من الْمُسلم الصالِح الحي الْحَاضر، وهذا أيضًا طلب مشروع؛ فقد كان الصحابة -رضي اللَّه عنهم- يسألون النَّبِي ﷺ ويسأل بعضهم بعضًا الدعاء، فيقرهم عليه.

رابعها: طلبها اليوم مِمَّن انتقل إلَى عالَم الغيب، وفيه من الْمَفاسد اعتقاد علم الْمَطلوب منه الشفاعة بالغيب، وبإذن الله له فِي الشفاعة، والْجَزم برضا الله عن الْمَشفوع له، ومن التزم هذه اللوازم فقد أشرك أو كان منه قاب قوسين.

- ما جاء فِي الشفاعة الْمَنفية:

١ - قال تعالَى مُخاطبًا بنِي إسرائيل: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا يُؤۡخَذُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨].

قال ابن كثير: لَمَّا ذكَّرهم الله بنعمه أولًا، عطف على ذلك التحذير من طول

نقمه بِهم يوم القيامة.

٢- وخاطب الْمُشركين بقوله تعالَى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ ۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ ۚ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤].

قال البغوي: وذلك أن الْمُشركين زعموا أنَّهم يعبدون الأصنام؛ لأنَّهم شركاء الله وشفعاؤهم عنده.

٣- وقال تعالَى عنهم: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ۚ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

قال البغوي: ومعنَى الآية: أتُخبرون الله أن له شريكًا وعنده شفيعًا بغير إذنه ولا يعلم الله لنفسه [ذلك]؟

٤- وقال الله تعالَى عن صاحب يس: ﴿أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنقِذُونِ﴾ [يس: ٢٣].

قال البغوي: أي: لا شفاعة لَهَا أصلًا فتغنِي.

٥- وذكر غاية الْمُشركين من عبادتِهم الأوثان بقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

قال ابن كثير عن قتادة والسدي ومالك عن شيخه زيد بن أسلم: أي: ليشفعوا لنا ويقربونا عنده منْزلة.

٦- وحكم على أهل سقر بقوله: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

قال البغوي عن ابن مسعود ﷺ: يشفع الْمَلائكة والنبيون والشهداء والصَّالِحون وجِميع الْمُؤمنين فلا يبقى فِي النار إلَّا أربعة، ثُمَّ تلا قول الله تعالَى:

﴿قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ﴾ إلَى قوله: ﴿بِيَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [المدثر: ٤٣- ٤٦].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه: الشفاعة نافعة لكل أحد دون هؤلاء الذين تسمعون.

٧- وفِي صحيح مسلم وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت: لَمَّا نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. قام رسول الله ﷺ فقال: **«يا فاطمة بنة مُحمَّد، يا صفية بنة عبد الْمُطلب، يا بنِي عبد الْمُطلب، لا أملك لكم من الله شيئًا، سلونِي من مالي ما شئتم»**.

٨- وفِي الْمُوطأ وصحيح مسلم عن أبِي هريرة رضي الله عنه عن النَّبِي ﷺ من حديث قال فِي خاتِمته: **«وأنا فرطهم على الْحَوض، فليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال، أناديهم: ألا هلم، ألا هلم، ألا هلم، فيقال: إنَّهم قد بدلوا بعدك، فأقول: فسحقًا فسحقًا، فسحقًا»**.

- **مُجمل ما جاء فِي الشفاعة الْمَنفية:**

فمن تعلق بالْمَخلوق وتقرب إليه ليشفع له عند الله وظن تعلقه ذلك تعظيمًا لذلك الْمَخلوق يرضاه الله؛ فقد آذنه الله ورسوله بِخطأ ظنه وفساد تقربه، وأن فِي ذلك التعلق تنقيصًا لله يتنَزه عنه، ذلك أن الْجَاهلين بالله من أهل الكتاب والْمُشركين يقيسون أحوال الآخرة على أحوال الدنيا وأحكام الله على أحكام الْمُلوك؛ فإذا كان الْمُجرم فِي الدنيا قد ينجو من سطوة الْحَاكم بشفاعة وجيه عنده، فإن الْمُجرم فِي الآخرة قد ينجو من عذاب الله بشفاعة نبِي أو ملك أو ولِي، وهو قياس فاسد نقلًا وعقلًا، أما النقل فما تقدم من نفي الشفاعة لِمن رجوها من غير الله وبلا سببها الْمَشروع.

وأما العقل: فإن كل مؤمن بالله يوقن أنه مُحيط بكل شيء علمًا، وأنه ما شاء كان وما لَم يشأ لَم يكن، وأنه يفعل حكمة ورحمة، لا رغبة ولا رهبة.

والشفاعة إلَى الله دعاء يستجيب الله له بِمَا سبق فِي علمه وإرادته وقدره، وقبولها من الشفيع تكرمة له، ورحمة بالْمَشفوع.

وأما الشفاعة إلَى ملوك الدنيا فهي إعلام لَهم بِمَا لَم يكونوا يعلمون من براءة الْمُتهم أو علاقته بالشفيع، وتغيير لإرادتِهم العقوبة بإرادة العفو، والباعث لَهم على قبول الشفاعة: الرغبة فِي موافقة الشفيع أو الرهبة من مُخَالفته، وكل ذلك ينادي بقصور علم الْمَخلوق وضعف إرادته وعجزه عن الاستقلال بتدبير نفسه أو غيره، وينادي بانفراد الله بالكمال الْمُطلق.

- الشفاعة الشركية:

والشفاعة إلَى الْمَخلوق هي عند التأمل الصائب مشاركة له من الشفعاء فِي التصرف والتدبير، فمن قاس الشفاعة إلَى الله عليها؛ فقد أشرك بالله ووصفه بِما يتنَزه عنه كما قال الله تعالَى: ﴿قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

ودلت عليه آية سبأ الْجَامعة لنفي أقسام الشرك من قول الله تعالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ (٢٢) وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

وهذا وجه الْجَمع بين ما جاء فِي إثبات الشفاعة ونفيها، وأن الْمُثبت منها هي الشرعية، والْمَنفي منها هي الشركية والبدعية، وبه تعلم مراد الدعاة الْمُرشدين فِي تَحذير العامة من الاتكال على الشفاعة وحثهم على التقرب إلَى الله بطاعته واتباع شرعه، فلم ينكروا عليك أصل اعتقاد الشفاعة وإنَّما حذروك من الاعتقاد الفاسد الذي صحبها.

- الطريق إلى الشفاعة:

أيُّها المُسلم: اتبع القرآن فيما أرشدك إليه يشفع لك عند الله، ولا تَحد عن سنة رسول الله ﷺ تشملك -إن شاء الله- شفاعته، ولا تقنط من رحْمَة الله وترجو رحْمَة سواه، فإنه أرحم الراحِمِين: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٧-٥٨].

* * *

٢٣- الزيارة والْمَزارات

- معنَى الزيارة:

قال فِي الْمِصباح: «والزيارة فِي العرف: قصد الْمَزور إكرامًا له واستئناسًا به».

وفِي شرح الشفاء للخفاجي: «الزيارة تَختص بِمجيء بعض الأحياء لبعض مودة ومَحبة، هذا أصل معناها لغة، واستعمالُها فِي القبور للأموات لإعطائهم حكم الأحياء، وصار حقيقة عرفية لشيوعه فيها» (٣/ ٥٦٣).

- دواعي اتِّخاذ الْمَزارات:

الْمَزارات عندنا هي مواضع قررت العادة زيارتَها للتبرك بِمن جلس فيها من الصلحاء، أو دفن عندها، أو سُميت به وإن لَم يرها، أو [رؤي فِي الْمَنام عندها].

- حصر مباحث الْمَوضوع:

يُمكن حصر الكلام على الزيارة وما يتصل بِها فِي خمسة مباحث هي: زيارة القبور، وحياة الأرواح بعد الْمَوت، واتِّخاذ الْمَزارات، والسفر إليها، والغرض من الزيارة.

أ- زيارة القبور:

أما زيارة القبور فقد منع منها ﷺ ثُمَّ أذن فيها، ودلت الأحاديث على مشروعية زيارة قبور الْمُؤمنين للدعاء لَهم ولتذكر الآخرة، ونص العلماء على استحبابِها للرجال، أما النساء فمنهم من منعهن، ومنهم من كرهها لَهن، ومنهم من أذن لَهن فيها إذا أُمنت الفتنة.

ومِمَّا ورد فيها:

١- عن بريدة ﷺ أنه ﷺ قال: **«كنت نَهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»**. أخرجه مسلم، وزاد فيه أحْمَد بسند رجاله رجال الصحيح: **«فإن فيها عبرة»**.

٢- وعن أبِي هريرة ﷺ: «لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور». رواه أحْمَد والترمذي وابن ماجه.

٣- وعن بريدة ﷺ: أن النَّبِي ﷺ كان يعلمهم إذا خرجوا إلَى الْمَقابر أن يقولوا: **«السلام عليكم أهل الديار من الْمُؤمنين والْمُسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية»**. أخرجه مسلم وغيره.

٤- وعن أبِي هريرة ﷺ: **أن النَّبِي ﷺ** زار قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، وقال: **«استأذنت ربِّي** ﷻ فِي أن أستغفر لَهَا فلم يؤذن لِي، واستأذنت فِي أن أزور قبرها فأذن لِي، فزوروا القبور فإنَّها تذكركم الْمَوت». أخرجه مسلم، ورواه النسائي تَحت عنوان «زيارة قبر الْمُشرك».

ب- حياة الأرواح بعد الْمَوت:

وأما حياة الأرواح بعد الْمَوت فهي ثابتة سواء أرواح الْمُؤمنين والكافرين، [ولكنها حياة برزخية مُختلفة عن الْحَياة الدنيوية].

ومِمَّا ورد فيها:

١- قال الله تعالَى فِي شهداء بدر: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٤].

٢- وعن كعب بن مالك ﷺ أنه ﷺ قال: **«نسمة الْمُؤمن: طائر يَعْلُق فِي شجر الْجَنة حتَّى يرجعه الله إلَى جسده يوم يبعثه»**. أخرجه أحْمَد، ويعلق -بضم اللام- معناه: يرعى.

٣- وعن أنس رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: **«إن العبد إذا وُضِع فِي قبره وتولَّى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالِهم؛ أتاه ملكان فيقعدانه، فيقولان له: ما كنت تقول فِي هذا الرجل مُحمَّد ﷺ؟** فأما الْمُؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال له: انظر إلَى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدًا خيرًا منه، فيراهما جَميعًا، وأما الكافر أو الْمُنافق فيقال له: ما كنت تقول فِي هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري، كنت أقول كما يقول الناس، فيقال له: لا دريت ولا تليت، ثُمَّ يُضرب ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين». أخرجه البخاري والنسائي.

فدلت هذه النصوص على حياة الأرواح بعد الْمَوت حياة برزخية لا نشعر بِها، وهي متفاوتة فِي هذه الْحَياة: أعلاها حياة أرواح الأنبياء ثُمَّ الشهداء ثُمَّ سائر الْمُؤمنين، وأرذلَها حياة أرواح الكافرين، وعلى كل حال هي حياة غيبية لا تشبه حياتنا الدنيا، فلا معاملة بيننا وبينهم بالبيع والإجارة والنكاح، ولا تكلف مثلنا بالعبادات.

ج- اتِّخاذ الْمَزارات:

أما اتِّخاذ الْمَزارات فممنوع شرعًا ولو للصلاة فيها سواء بالبناء على القبور، أم بدق الْمَسامير، وتعليق الْخُيوط على الأشجار، أم بوضع الْمَباخر والْمَصابيح عندها.

ومِمَّا ورد فيها:

١- وفِي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها وغيرها، أن من آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أن قال: **«قاتل الله اليهود والنصارى اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**. وفِي رواية: **«لعن»** مكان: **«قاتل»**.

٢- وعن أبِي الْهَياج أن عليًا رضي الله عنه قال له: ألا أبعثك على ما بعثنِي عليه رسول الله ﷺ: **«لا تدعن قبرًا مشرفًا إلَّا سويته ولا صورة إلا طمستها»**. رواه مسلم، وأبو

داود، والترمذي، والنسائي. [سويته، أي: هدمته].

٣- وعن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين فمررنا بسدرة فقلت: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط -وكان الكفار ينوطون سلاحهم بسدرة ويعكفون حولها- فقال النبي ﷺ: **«الله أكبر، هكذا قالت بنو إسرائيل لموسى: اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ، إنكم تركبون سنن من قبلكم»**. أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه، نقله ابن كثير والسيوطي في الدر المنثور عند آية الأعراف.

د- السفر إلى المزارات:

وأما السفر إلى المزارات التي لم يأذن بها الله فمحرم شرعًا.

ومما ورد فيها:

١- في الموطأ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: لقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تُعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجد إيليا أو بيت المقدس»**.

قال في مجمع الزوائد: رواه أحمد والبزار بنحوه، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات أثبات (٤/ ٣)، ثم أورده عن أحمد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وهذا باعتبار ذكر قصة الطور.

٢- وفي الصحيحين وغيرهما عن غير واحد من الصحابة؛ أن النبي ﷺ قال: **«لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»**.

٣- حديث زيارته ﷺ قباء راكبًا وماشيًا يصلي فيه ركعتين، يدل لمشروعية زيارة

الأمكنة الفاضلة من غير سفر.

قال البيضاوي: «لَمَّا كان ما عدا الثلاثة من الْمَساجد متساوية الأقدار فِي الشرف والفضل، وكان التنقل والارتِحال لأجلها عبثًا ضائعًا، نُهي عنه، فلا ينبغي للإنسان أن يشتغل إلا بِما فيه صلاح دنيوي أو فلاح أخروي»، قال: «والْمُقتضي لشرف الثلاثة أنَّها أبنية الأنبياء ومتعبداتُهم». نقله الزرقانِي فِي شرح الْمُوطأ (١/ ٢٠١).

هـ- الغرض من الزيارة:

وأما الغرض من الزيارة فليس الناس متحدين فيه، وقد يكون للزائر غرض واحد، وقد تَجتمع له أغراض.

ولبيان ما هو من الأغراض مشروع أو مبتدع نفصلها إلَى خَمسة أنواع:

١- زيارة الْمَحبة:

قال السبكي فِي «شفاء السقام»: «ويشبه أن تكون زيارة النَّبِي ﷺ قبر أمه من هذا القبيل» (ص٧٣). وهذا غرض صحيح.

٢- زيارة الاتعاظ بالْمَوت:

الاتعاظ بتذكر الْمَوت والاعتبار بِحال الْمَيت ومصير الْحَي، وهذا غرض صحيح فِي زيارة الْمَقابر لا فرق بين من فيها من الأقارب والأباعد.

٣- زيارة الدعاء للميت:

الدعاء للموتَى والسلام عليهم مشروع فِي مقابر الْمُسلمين سواء كانت مقابر الْمُطيعين الصالِحين، أم العصاة الْمُذنبين.

٤- زيارة دعاء الْمَيت وطلب الْمَدد منه:

إن أراد الزائر الانتفاع بالْمَزور أو الْمُزار فِي قضاء الْحَاجات؛ فهو من نسبة

التصرف فِي الكون للمخلوق، وذلك شرك بواح.

قال فِي «زاد الْمَعاد»: وكان هديه ﷺ أن يقول ويفعل عند زيارتِها من جنس ما يقوله عند الصلاة عليه من الدعاء، والترحم والاستغفار، فأبَى الْمُشركون إلَّا دعاء الْمَيت والإشراك به والإقسام على الله به وسؤاله الْحَوائج والاستعانة به والتوجه إليه، بعكس هديه ﷺ فإنه هدي توحيد [الله] وإحسان إلَى الْمَيت، وهدي هؤلاء شرك بالله وإساءة إلَى نفوسهم وإلَى الْمَيت» (١/ ١٤٦).

٥- زيارة التبرك والاستمداد من الأرواح:

الزائرون لَمَّا يعبرون عنه بالتبرك والاستمداد من أرواح الصالِحين يعتقدون أن الْمَوتَى أحياء فِي قبورهم حياة عادية يتصرفون فِي العالَم ويقضون حاجات قاصديهم، ويستدل مستدلُّهم بِما ورد فِي حياة الأرواح مِمَّا قدمنا أصحه وأصرحه، فيتخذون الْمَزارات يبنون عليها البناءات ويرون أن روح الصالِح فلان هنالك، إما لأنه دفن هنالك أو جلس به أو رؤي فيه منامًا، بل تَجد بناءات كثيرة على مزارات عديدة كلها منسوبة للشيخ عبد القادر الْجِيلانِي دفين بغداد رَحِمَهُ اللَّهُ وهو لَم يعرف تلك الأمكنة، ولا سَمِع بِها.

ومن مظاهر هذا التبرك الاستمدادي: تقبيل الْجُدران، والتمسح بالْحِيطان، وتقديْم النذور، وإيقاد الشموع، والتزود بقطعة من خرق الْمَزار.

وكل هذا جهل وضلال، فإن توحيد الله أساس لتوحيد التوجه إليه والاستعانة به فيما لَم ينصب له سببًا عاديًا، وابن آدم -بلغ فضله ما بلغ- ليس له إلا التصرف الْمُعتاد ما دامت روحه بِجسده فِي عالَم الشهادة، ولا تأثير للأرواح الَّتِي فِي عالَم الْمَلكوت فِي شيء من العالَم الدنيوي.

- اجتناب السلف اتِّخاذ الْمَزارات:

لقد علمت الْحُكم بتحريم البناء على القبور ولعن فاعله، وأجمع الصحابة على العمل به؛ فلم يبنوا على الأمكنة الَّتِي جلس فيها الرسول ﷺ فِي أسفاره إلَى الْحَج والعمرة والغزو، وهم عالِمون بِها شديدو الْحُب له، ولَم ينوطوا بشجرة الرضوان ولا غيرها خيوطًا وخرقًا ولا وضعوا تَحتها مباخر ومصابيح، ولا قبَّلوا غير الْحَجر الأسود، ولا استلموا غير الركنين من أركان البيت، بل نَهى أمير الْمُؤمنين ومُحدث هذه الأمة عمر بن الْخَطاب رضي الله عنه عن تعمد الصلاة فِي موضع سجوده ﷺ فِي طريق الْمَدينة إلَى مكة، وقطع شجرة الرضوان، وبيَّن وجه تقبيله للحجر الأسود كما تقدم فِي الفصل العاشر.

- إحداث الْخَلف للمزارات:

أين أنتم من هذا يا من اتَّخذتُم من القبور والْمَزارات أوثانًا مودة بينكم فِي الْحَياة الدنيا؟ وشيدتُم عليها القصور ورفعتم القباب وأشركتموها برب الأرباب؟ وجاوزتُم ذلك تكثيرًا لِمظاهر الشرك، فبنيتم على غير القبور واتَّخذتُم من شجر البطم والسدر وغيرهِما ذوات أنواط تعلقون بِها الْخِرق والْخُيوط، وتسرجون لَهَا الأضواء، تعطرونَها بالْمَباخر والرياحين، وجاوزتُم ذلك إغراقًا فِي الشرك إلَى الصخور الضخمة والأودية الْمُوحشة؟

ها قد أوضحنا لكم ما فِي الزيارة من رشد وغي، فكونوا من عباد الله الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، ولا تكونوا مِمَّن حقت عليهم كلمة الله: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْاْ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُواْ بِهَا وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦].

* * *

٢٤- الذبائح والزردات

- معنَى الذبح والداعي إليه:

الذبائح جَمع ذبيحة، وهي ما يُذبح من الْحَيوان، وأصل الذبح: الشق، وذبح الْحَيوان: شق حلقه، والذبيحة إن قصد بِها التقرب إلَى الله بِما شرعه كالأضحية والْهَدي والعقيقة فهي عبادة صحيحة، وإن قصد بِها التقرب إلَى غير الله فهي من الشرك الأكبر. [وما عدى عدا ذلك فمن العادات الْمُباحة]؛ والذبح العادي ما يكرم به الْمَرء نفسه ويوسع به على عياله أو يقدمه لضيفه، وهو من النعيم الْمُباح إذا استوفيت شروط الذكاة الْمُبينة فِي كتب الفروع.

- النسك الْمَمنوع:

والذبح الدينِي يُسمَّى نسكًا، وكانت العرب تنسك فِي جاهليتها النسائك حول أوثانِها وأصنامها وأنصابِها تقربًا إليها، وتَحتفل لذلك على نَحو ما نراه اليوم فِي «الزردات».

ومن نسائكهم: الْفَرَع، والعتيرة، وأجنة البحائر والسوائب الَّتِي يَخصون بِما ولد منها حيًا الرجال فلا تأكل منه النساء، ويشركونَهن معهم فيما ولد منها ميتًا، كما حكاه البغوي عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وقتادة والشعبِي فِي قوله تعالَى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَـٰذِهِ ٱلْأَنْعَـٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ﴾ [الأنعام: ١٣٩].

- النسك الْمَشروع:

والنسائك فِي الإسلام ثلاث: الأضحية، والعقيقة، والْهَدي لأهل الْحَرم خاصة لا للأضرحة والْمَزارات.

وإذا كانت الذبيحة نسيكة تعبدية وجب أن تكون على الوجه الْمَأذون به شرعًا، قال الله تعالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [الشورى: ٢١].

- ما جاء فِي أن الذبح لله وحده:

قال الله تعالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

٢- وقال تعالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]. يريد: نَحر النسك كما فسره الْجُمهور، وعطفه على الصلاة كما فِي الآية قبلها ينادي بأن الذبح لغير الله كالصلاة لغير الله.

ولو رأى الناس مسلمًا يصلي لغير الله لبادروا إلَى تكفيره من غير استفتاء علماء الدين، وهم مصيبون، ولو رأوا -وكم رأوا- من يذبح لغير الله لرضوا بِهذا الصنيع، وتأول لَهم مدعو العلم ما يُحَسِّن هذا الفعل الشنيع، وما هذه التفرقة إلا أنَّهم ألفوا الذبح لغير الله ولَم يألفوا الصلاة لغير الله.

- ما جاء فِي الذبح لغير الله:

١- قال الله تعالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌۗ﴾ [المائدة: ٣].

٢- وفِي صحيح مسلم، ونَحوه فِي الأدب الْمُفرد عن علي بن أبِي طالب رضي الله عنه

أنه أتاه رجل فقال: ما كان النَّبِي ﷺ يُسِرُّ إليك؟ فغضب وقال: ما كان النَّبِي ﷺ يُسِرُّ إلَيَّ شيئًا يكتمه الناس، غير أنه حدثنِي بكلمات أربع، فقال الرجل: ما هن يا أمير الْمُؤمنين؟ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لعن الله من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى مُحدثًا، ولعن الله من غيَّر منار الأرض»**. والْمُحدث هو الْمُفسد فِي الأرض، ومنار الأرض علامات حدودها.

- ما جاء فِي مُخَالفة الْجَاهلية فِي الذبح:

١- فِي الصحيحين وغيرهِما عن أبِي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: **«لا فَرَع ولا عتيرة»**. وفِي البخاري: الفرع: أول النتاج كانوا يذبَحونه لطواغيتهم، وفِي مسند الإمام أحْمَد: العتيرة: ذبيحة فِي رجب.

٢- وفِي سنن أبِي داود والنسائي وابن ماجه عن نبيشة الْهُذلِي أنَّهم ذكروا للنَّبِي ﷺ عترهم فِي الْجَاهلية فقال: **«اذبَحوا لله تعالى فِي أي شهر، وبروا الله تعالى، وأطعموا»**. ومثله عند الطبرانِي فِي الأوسط عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا.

- معنَى الإهلال لغير الله:

فِي تفسير ابن كثير عن مُجَاهد، وابن جريج: أن النُّصُب: حجارة كانت حول الكعبة، كانت العرب فِي جاهليتها يذبَحون عندها وينضحون ما أقبل منها إلَى البيت بدماء تلك الذبائح، ويُشَرِّحون اللحم ويَجعلونه على النُّصُب.

قال: فنهى الله الْمُؤمنين عن هذا الصنيع وحرم عليهم أكل هذه الذبائح الَّتِي فُعلت عند النُّصُب حتَّى ولو كان يذكر عليها اسم الله، فالذبح عند النُّصُب من الشرك الذي حرمه الله ورسوله».

وفِي تفسير الشوكانِي: أن مِمَّا أُهِلَّ به لغير الله ما يقع من الْمُعتقدين فِي الأموات من الذبح على قبورهم، ولا فرق بينه وبين الذبح للوثن.

وروى أبو علي القالي فِي أماليه خبر معاقرة جرت بقصد الْمُفاخرة بين سحيم بن وثيل الريْحانِي وغالب بن صعصعة أبِي الفرزدق أيام خلافة علي رضي الله عنه فأفتَى فيها علي رضي الله عنه بأنَّها مِمَّا أُهِلَّ به لغير الله ونَهى عن الأكل منها وأمر بطرد الناس عنها (٣/ ٥٤).

وذكر القرطبِي عند تفسير: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]. من سورة البقرة مثلما قدمنا من فتوى علي رضي الله عنه فِي حكم تلك الْمُعاقرة، ثُمَّ نقل عن ابن عطية أنه قال: «رأيت فِي أخبار الْحَسن بن أبِي الْحَسن أنه سأل عن امرأة مترفة صنعت للعبها - جَمع لعبة- عرسًا فنحرت جزورًا، فقال الْحَسن: لا يَحل أكلها فإنَّها إنَّما نَحرت لصنم» (٢/ ٢٢٤).

وقال النووي فِي شرح مسلم عند الكلام على حديث: «لعن الله من ذبح لغير الله»: وأما الذبح لغير الله فالْمُراد به: أن يذبح بغير اسم الله تعالَى كمن ذبح لصنم أو للصليب أو لِموسى أو لعيسى -صلى الله عليهما- أو للكعبة ونَحو ذلك، فكل هذا حرام ولا تَحل الذبيحة، سواء كان الذابح مسلمًا أو نصرانيًا، أو يهوديًا، نص عليه الشافعي واتفق عليه أصحابنا.

فإن قصد مع ذلك تعظيم الْمَذبوح له غير الله تعالَى والعبادة له؛ كان ذلك كفرًا، فإن كان الذابح مسلمًا قبل ذلك صار بالذبح مرتدًا».

وتفسير النووي الذبح لغير الله بالذبح بغير اسمِه تعالَى مبنِي على الْمَعقول من أن ما يراد به غير الله يذكر عليه اسم ذلك الغير، وذكر اسم الله فِي هذه الْحَالة لغو؛ لأن النية هي علة التحريْم، وتقدم تصريح ابن كثير بعدم الاعتداد بالتسمية فِي هذه الْحَال ويأتِي مثله عن الشاطبِي.

ومِمَّا لا ريب فيه أن الْمُعاقرين قد ذكروا اسم الله عند العقر، ومع ذلك جعله علي رضي الله عنه مِمَّا أُهِلَّ به لغير الله.

وقال الشاطبِي فِي الْمُوافقات: «روى ابن حبيب عن ابن شهاب أنه ذكر له أن إبراهيم بن هشام بن إسْمَاعيل الْمَخزومي أجرى عينًا، فقال له الْمُهندسون عند ظهور الْماء: لو أهرقت عليها دمًا كان أحرى ألَّا تغيض ولا تَهور فتقتل من يعمل فيها، فنحر جزائر حين أرسل الْمَاء فجرى مُختلطًا بالدم، وأمر فصنع له ولأصحابه منها طعام، فأكل وأكلوا، وقسم سائرها بين العمال فيها، فقال ابن شهاب: بئس والله ما صنع، ما حل له نَحْرها ولا الأكل منها، أما بلغه أن رسول الله ﷺ نَهى أن يُذبح لغير الله؟ لأن مثل هذا - وإن ذكر اسم الله عليه - مُضَاهٍ لِمَا ذبح على النُّصُب وسائر ما أُهِلَّ لغير الله به.

- وكذلك جاء النهي عن معاقرة الأعراب وهي أن يتبارى الرجلان فيعقر كل واحد منهما يُجاود به صاحبه، فأكثرهُما عقرًا أجودهُما، ونُهي عن أكله لأنه مِمَّا أُهِلَّ به لغير الله.

قال الْخَطابِي: وفِي معناه ما جرت به عادة الناس من ذبح الْحَيوان بِحضرة الْمُلوك والرؤساء عند قدومهم البلدان وأوان حوادث تتجدد لَهم، وفِي نَحو ذلك من الأمور، وروى أبو داود: «نَهى ﷺ عن طعام المتباريين أن يؤكل». وهُمَا الْمُتعارضين ليرى أيهما يغلب صاحبه.

فهذا وما كان نَحوه إنَّما شُرع على جهة أن يذبح على الْمَشروع بقصد مُجَرد الأكل، فإذا زيد فيه هذا القصد كان تشريكًا فِي الْمَشروع ولَحظًا لغير أمر الله تعالَى، وعلى هذا وقعت الفتيا من ابن عتَّاب بنهيه عن أكل اللحوم فِي النيروز وقوله فيها: إنَّها مِمَّا أُهِلَّ لغير الله به، وهو باب واسع» (٢/ ٢١٠).

هذا حكم ما كان من الذبائح على وجه العادة أو على حكم العبادة كما أعرب عنه الكتاب والسنة وكلام فحول الأئمة من مفسرين ومُحَدثين وأصوليين، والفقه إنَّما يكون من هذه العلوم.

وبعد هذا البيان العام نَخص بالذكر ضربين من الذبائح : ما يكون للجن ، ومنه ما تسميه العامة النشرة ، وما يكون على الأضرحة والْمَزارات مِمَّا يسميه بعض الناس اليوم «زردة» وبعضهم «طعامًا» .

- الذبح للجن :

فأما الذبح للجن فقال فِي «الأساس» : «ونُهي عن ذبائح الْجِن كما ذبح للطيرة ، نَحو أن تشتري دارًا فتذبح لتستخرج العين ولئلا يصيبك مكروه من جِنِّها» .

قال الله تعالَى : ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ ...﴾ [الأنعام:١٠٠] . وقال : ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن:٦] .

- معنَى النُّشرة وحُكمها :

والنُّشرة فِي كلام العرب -بضم فسكون- من النشر بِمعنَى : التفريق ، وهي تعويذة ورقية يعالَج بِها الْمَريض والْمَجنون . تقول : نشرت الْمَريض إذا قرأت عليه كلمات ، أو كتبتها له ليعلقها تَميمة أو ليمحوها ويشربَها ويدهن بِها ، ونشرت عنه نشرًا ، ونشرت تنشيرًا : إذا رقيته بالنشرة ، كأنك تفرق عنه العلة ، وتطلق النشرة على السحر كما فِي «معالِم السنن» عن الْحَسن (٤/ ٢٢٠) .

وتطلق أيضًا على حل السحر عن الْمَسحور ، فإذا كان ذلك الْحَل بسحر أيضًا فمحظور لِمَا فِي سنن أبِي داود أن النَّبِي ﷺ سئل عن النشرة فقال : **«هو من عمل الشيطان»** . وإن كان بدعوات مشروعة وأدوية مباحة فلا ضير .

وبالْجُملة : فإن النشرة لَهَا حكم الرقية والتميمة .

والنشرة فِي لسان عوامنا طعام يُتَّخذ على ذبيحة من الدجاج غالبًا تقربًا إلَى الْجِن كي يرفعوا داءهم عن الْمُصاب بِهم ، ولا يذكرون اسم الله على الذبيحة إرضاء للجن .

فالفقهاء فِي الدين يَحكمون بأنَّها من مظاهر الشرك الأكبر، حيث تُقُرِّبَ بِها إلَى غير الله قصدًا. ولَم يُلتجأ إلَى الله فِي طرد ذلك الْجِنِّي، كأنه مستقل فِي تصرفه، خارج عن متناول قدرة الله وإرادته، وأصل الشرك نسبة القوة الغيبية لغير الله.

- معنَى الزردة والغرض منها:

وأما الزردة: فهي فِي عرفنا: طعام يتخذ على ذبائح من بَهمية الأنعام عند مزارات من يعتقد بصلاحِهم، ولَهَا وقتان: أحدهُما: فِي فصل الْخريف عند الاستعداد للحرث، والآخر فِي فصل الربيع عند رجاء الغلة.

والغرض منها: التقرب من ذلك الصالِح كي يغيثهم بالأمطار تسهيلًا للحرث أو حفظًا للغلة، فهو عندهم كوزير عند ملك يرشونه بالزردة ليقضي حاجتهم عند الله، ما أجهلهم بِمقام الألوهية!!

- حكم الزردة:

وهذه الزردة يذكرون اسم الله على ذبيحتها ونيتهم الذبح [لصاحب الْمَزار أو إشراكه مع الله]. وعند الفقهاء: أن العبرة عند اختلاف القلب واللسان بِما يعقده القلب لا بِما يلفظه اللسان.

وهي قاعدة عامة فِي جَميع الطاعات؛ لِحديث الشيخين: «**إنَّما الأعمال بالنيات**»، وحديث مسلم عن أبِي هريرة ﷺ عن النَّبِي ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلَى أجسامكم ولا إلَى صوركم ولكن ينظر إلَى قلوبكم**».

وقد يقول الْجَامدون والْمُغرضون: إنا نَحكم بالظواهر والله يتولَّى السرائر، وقد ظهر من حال الذابح أنه ذكر اسم الله فلا نبحث عن نيته الباطنة.

فنقول لَهم:

أولًا: إن الْمُفتِي لا يقتصر دائمًا على الظواهر، ففي الأيمان والطلاق مسائل

تنبنِي على النية والقصد ويَختلف حُكمها باختلاف النية مع اتِّحاد اللفظ، بل تقدم قريبًا الاستناد إلَى النية فِي حكم الذبائح عن علي ﷺ وغيره.

وثانيًا: أن من السرائر ما تُحف به قرائن تَجعل الْحُكم للنية ولا تُقبل معها الظواهر، وذبائح الزردة من هذا القبيل؛ فإن كل من خالط العامة يَجزم بأن قصدهم بِها التقرب من صاحب الْمَزار، ويكشف عن ذلك أشياء:

- الدلائل على كون الزردة لغير الله:

أحدها: أنَّهم يُضيفون الزردة إلَى صاحب الْمَزار؛ فيقولون: «زردة سيدي مُحمَّد»، أو: «طعام سيدي عبد القادر» مثلًا.

ثانيها: أنَّهم يفعلونَها عند قبره وفِي جواره ولا يرضون لَهَا مكانًا آخر.

ثالثها: أنَّهم إن نزل الْمَطر إثرها، نسبوه إلَى سر الْمَذبوح له وقوي اعتقادهم فيه وتعويلهم عليه.

رابعها: أنَّهم إن نُهوا عن فعلها فِي الْمَكان الْخَاص، غضبوا ورموا الناهِي بضعف الدين أو بالإلْحَاد، وقد يُجاوزون الْجَهر بالسوء من القول إلَى مد الأيدي بالأذى.

خامسها: أنَّهم لو تركوها فأصيبوا بِمصيبة نكسوا على رءوسهم وقالوا: إن وليهم غضب عليهم لتقصيرهم فِي جانبه.

فهذه دلائل من أحوال الناس وأفعالِهم وأقوالِهم، تريك أن ذبائح الزردة مِمَّا ذبح على النصب وأُهِلَّ به لغير الله وإن ذكر عليها اسْمه.

فيجب على العلماء: تَحذير الأمة منها والنصح باجتنابِها، ويَجب على الأمة الاتباع والْمُبادرة إلَى الإقلاع عنها.

ودليل ذلك: مشابَهتها فِي الْمَعنَى لعتائر الْجاهليّة وقرابينها واجتماعاتِها على

أنصابِها وأصنامها وأوثانِها، ومشابَهتها فِي الصورة لعقر الْجَاهلية على قبور أجاودهم.

وقد روى أبو داود عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النَّبِي ﷺ قال: «**لا عقر فِي الإسلام**».

قال الشاطِبِي: «كان أهل الْجَاهلية يعقرون الإبل على قبر الرجل الْجَواد، يقولون: نُجازيه على فعله لأنه كان يعقرها فِي حياته فيطعمها الأضياف، فنحن نعقرها عند قبره لتأكلها السباع والطير فيكون مُطعمًا بعد مَماته كما كان مُطعمًا فِي حياته. . . ومنهم من كان يذهب فِي ذلك إلَى أنه إذا عقرت راحلته عند قبره حشر فِي القيامة راكبًا، ومن لَم يعقر عنه حشر راجلًا» (١/ ٣١٦).

وعن زين العابدين علي بن الْحُسين بن علي بن أبِي طالب، أنه رأى رجلًا يَجيء إلَى فرجة كانت عند قبر الرسول ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثًا سَمعته من أبِي عن جدي عن النَّبِي ﷺ قال: «**لا تتخذوا قبري عيدًا ولا بيوتكم قبورًا؛ فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم**». رواه أبو يعلى وفيه حفص بن إبراهيم الْجَعفري ذكره ابن أبِي حاتِم ولَم يذكر فيه جرحًا، وبقية رجاله ثقات. قاله فِي مَجمع الزوائد.

وورد نَهيه ﷺ عن جعل قبره وثنًا وعيدًا واتِّخاذه وثنًا: بأن يطلب من صاحبه ما لا يطلب إلا من الله، واتِّخاذه عيدًا: بأن يُزار زيارة مؤقتة تَجتمع لَهَا الناس، وكلٌّ من معنَى العيد والوثن موجود فِي الزردة.

- **الْمَزارات من الأوثان:**

وإذا قيل للناس: إن هذه الأضرحة والْمَقامات والْمَشاهد والْمَزارات من الأوثان.

قالوا: إنكم تسبون الصَّالِحين، يا إخواننا أفهموا لغة العرب والدين! تَجدوا أن ذلك ليس من الطعن فِي الأولياء.

فإن كل ما نُصب ليعبد من دون الله فهو وثن أو صنم، وكل من عبده فهو هالك، ولكن ليس كل معبود من دون الله هالكًا.

قال الله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧].

فتلك الْمَزارات من الأوثان وإن كانت منسوبة إلَى ولِي صالِح؛ [وأصل أوثان الْمُشركين من قوم نوح فمن بعدهم: الْمَقامات والأنصاب فِي مَجالس الصالِحين أو على قبورهم كما ورد فِي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أولئك أسْمَاء رجال صالِحين**». إلخ].

* * *

٢٥- النذر والغفارة

- معنَى النذر:

إيْجاب الشيء على النفس مطلقًا، وقيل: بشرط، وجرى الراغب على الثانِي فقال: **«أن توجب على نفسك ما ليس بواجب لِحدوث أمر»**.

والْمَعنَى الثانِي للنذر يسميه الْمُحدثون نذر الْمُجازاة، والفقهاء: النذر الْمُعلق، وتسميه عامتنا: **«الوعدة»**. وهو مكروه، ولكن الوفاء به واجب لِمَا روى ابن عمر رضي الله عنهما أن النَّبِي ﷺ قال: **«إن النذر لا يقدم شيئًا ولا يؤخر، وإنَّما يستخرج به من الْبخيل»**. أخرجه الشيخان وغيرهُما.

- نذر الْجَاهلية:

ومنه: ما حكاه فِي «الصحاح» عن الْجَاهلية فقال: **«وربَّما كان الرجل ينذر نذراً: إن رأى ما يُحب، يذبح كذا وكذا من غنمه. فإذا وجب ضاقت نفسه من ذلك فيعتر بدل الغنم ظباء»** وتقدم بيان العتر فِي الفصل التاسع.

- النذر للمشاهد:

وفِي «فتح الْمَجيد»: **«قال الرافعي فِي شرح الْمِنهاج: وأما النذر للمشاهد الَّتِي على قبر [أو مقام من نسبت إليه]** من الأنبياء أو الأولياء، فإن قصد الناذر بذلك -وهو الغالب فِي العامة- تعظيم البقعة والْمَشهد أو الزاوية أو تعظيم من دفن بِها أو نسبت إليه أو بنيت على اسْمه: فهذا النذر باطل غير منعقد.

بل نذر الزيت والشمع ونَحوهِما للقبور باطل مطلقًا، ومن ذلك نذر الشموع

وغيرها للقبر [الْمَنسوب إلَى] الْخَليل عليه السلام أو غيره من الأنبياء والأولياء، فإن الناذر لا يقصد بذلك الإيقاد على القبر إلا تبركًا وتعظيمًا ظانًا أن ذلك قربة، فهذا مِمَّا لا ريب فِي بطلانه.

قال الشيخ قاسم الْحَنفي فِي شرح درر البحار: النذر الذي ينذره أكثر العوام على ما هو مشاهد كأن يكون للإنسان غائب أو مريض أو له حاجة فيأتِي إلَى بعض الصلحاء ويَجعل على رأسه سترة ويقول: يا سيد فلان إن رد الله غائبِي أو عوفِي مريضي أو قُضيت حاجتِي فلك من الذهب كذا، أو من الفضة كذا، أو من الطعام كذا، أو من الشمع والزيت كذا، فهذا النذر باطل بالإجْمَاع لوجوه:

منها: أنه نذر لِمخلوق والنذر للمخلوق لا يَجوز لأنه عبادة، والعبادة لا تكون لِمخلوق.

ومنها: أن الْمَنذور له ميت والْمَيت لا يَملك.

ومنها: أنه ظن أن الْمَيت يتصرف فِي الأمور دون الله، واعتقاد ذلك كفر...
إلَى أن قال: إذا علمت هذا فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها وينقل إلَى ضرائح الأولياء تقربًا إليها: فحرام بإجْمَاع الْمُسلمين». (ص١١٤).

﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ ۚ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ۚ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٧-١٨].

- نذر الْمُجازاة:

ونذر الْمُجازاة إما أن يعتقد الناذر أن له دخلًا فِي تَحقيق ما علقه عليه أو لا، وعلى الْحَالة الأولَى حَمَل الْخطابِي فِي «معالِم السنن» حديث ابن عمر رضي الله عنهما فقال: «وجه الْحَديث أنه قد أعلمهم أن ذلك أمر لا يَجلب لَهم نفعًا ولا يصرف عنهم ضرًا ولا يرد شيئًا قضاه الله، يقول: فلا تنذروا على أنكم تدركون بالنذر شيئًا لَم يقدره الله لكم أو تصرفون عن أنفسكم شيئًا جرى القضاء به عليكم» (٤/ ٥٣).

وعلى هذه الْحَالة حَمَله الباجي فِي «الْمُنتقى» فقال: «إنَّما معنَى ذلك: أن تنذر لِمعنًى من أمر الدنيا مثل أن تقول: إن شفى الله مريضي أو أعاد غائبِي أو نَجانِي من أمر كذا أو رزقنِي كذا فإنِّي أصوم يومين أو أصلي صلاة أو أتصدق بكذا، فهذا الْمَكروه الْمَنهي عنه» (٣/ ٢٢٨).

وذكر القرطبِي فِي «الْمُفهم» الْحَالتين فنقل عنه الْحَافظ فِي الفتح أنه قال: (هذا النهي مَحله أن يقول مثلًا: إن شفى الله مريضي فعلي صدقة كذا، ووجه الكراهة: أنه لَما وقف فعل القربة الْمَذكور على حصول الغرض الْمَذكور ظهر أنه لَم يتمحض له نية التقرب إلَى الله تعالَى، بل سلك مسلك الْمُعاوضة، ويوضحه: أنه لو لَم يشف مريضه لَم يتصدق بِما علقه على شفائه.

وهذه حالة البخيل؛ فإنه لا يُخرج من ماله شيئًا إلا بعِوَضٍ، وهذا الْمَعنَى هو الْمُشار إليه فِي الْحَديث بقوله: «وإنَّما يستخرج به من البخيل»).

قال: «وقد ينضم إلَى هذا: اعتقاد جاهل بأن النذر يوجب حصول ذلك الغرض، أو أن الله يفعل معه ذلك الغرض لأجل ذلك النذر، وإليهما الإشارة بقوله فِي الْحَديث أيضًا: «فإن النذر لا يرد من قدر الله شيئًا».

والْحَالة الأولَى تقارب الكفر، والثانية خطأ صريح.

قلت: بل تقرب من الكفر أيضًا».

«ثُمَّ نقل القرطبِي عن العلماء حَمل النهي الوارد فِي الْخَبر على الكراهة، وقال الذي يظهر لِي: أنه على التحريم فِي حق من يُخاف عليه ذلك الاعتقاد الفاسد، فيكون إقدامه على ذلك مُحرمًا، والكراهة فِي حق من لَم يعتقد ذلك. اهـ. وهو تفصيل حسن» (١١/ ٤٩).

النذر الشرعي والشركي:

والْخُلاصة: أن النذر الْمَشروع لا يكون إلا لله، وأن الْمَحمود منه ما لَم يُعلَّق على حصول غرض دنيوي، وأن الْمُعلق منه منهي عنه نَهي تَحريْم أو كراهة، وقد يؤدي إلَى الكفر، لكن بعد وقوعه يَجب الوفاء به لِحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «نَهى رسول الله ﷺ عن النذر وأمرنا بالوفاء به». رواه الطبرانِي فِي الكبير بإسنادين رجالُهما رجال الصحيح، قاله فِي مَجمع الزوائد.

فإن كان النذر للمخلوق من نبِي أو ولِي، فهو شرك بالله فِي هذه العبادة يَحرم الإقدام عليه والوفاء به معًا لِحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه أن النَّبِي ﷺ قال: **«لا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله تعالَى»**. رواه أحْمَد وأبو داود والبيهقي.

ولِحديث عائشة رضي الله عنها عن النَّبِي ﷺ: **«من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه»**. رواه البخاري وأصحاب السنن.

- نذر العوام:

وقد أصبح الناس فِي جاهليتهم الْحَاضرة ينذرون لِمن يعتقدون فيه من الأحياء والأموات والْمَزارات: الأموال، والثياب، والْحَيوانات، والشموع، والبخور، والأطعمة، وسائر الْمُتمولات، ويعتقدون أن نذرهم سبب يقربُهم من رضا الْمَنذور له، وأن لذلك الْمَنذور له دخلًا فِي حصول غرضهم.

فإن حصل مطلوبُهم ازدادوا تعلقًا بِمن نذروا له، واشتدت خشيتهم منه، وبذلوا أقصى طاقتهم فِي الاحتفال بالوفاء له، ولَم يستسيغوا لأنفسهم التقصير أو التأخير كما استساغته جاهلية العرب فِي تعويض الغنم بالظباء، فالعرب مع أصنامهم أقل هيبة من هؤلاء مع أوليائهم وإن تساوى الفريقان فِي اعتبار حق من ألْهوه أكثر من اعتبار حق الإله الْحَق.

قال الصنعانِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «سبل السلام»: «أما النذور الْمَعروفة فِي هذه الأزمنة على القبور والْمَشاهد والأموات: فلا خلاف فِي تَحريْمها؛ لأن الناذر يعتقد فِي صاحب القبر أنه ينفع ويضر ويقرب إلَى الله تعالَى.

وهذا هو الذي كان يفعله عُبَّاد الأوثان بعينه، فيحرم كما يَحرم النذر على الوثن، ويَحرم قبضه لأنه تقرير للشرك، ويَجب النهي عنه وإبانة أنه من أعظم الْمُحرمات وأنه الذي كان يفعله عباد الأصنام، لكن طال الأمد حَتَّى صار الْمَعروف منكرًا والْمُنكر معروفًا، وصارت تعقد الألوية لقباض النذور على الأموات، ويُجعل للقادمين إلَى مَحل الْمَيت الضيافات، وينحر فِي بابه النحائر من الأنعام، وهذا هو بعينه الذي كان عليه عباد الأصنام، فإنا لله وإنا إليه راجعون». (٤/ ٨٨).

- ما جاء فِي النذر للأوثان وعلى أعياد الْجَاهلية:

عن ميمونة بنت كردم عن أبيها رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: إنِّي نذرت أن أنحر ثلاثة من إبلِي. فقال ﷺ: **«إن كان على جَمع من أجْمَاع الْجَاهلية أو على عيد من أعياد الْجَاهلية، أو على وثن فلا، وإن كان على غير ذلك فاقض نذرك»**. رواه أحْمَد، وأخرجه أبو داود من طريقها بنحوه، وأخرجه أبو داود أيضًا عن ثابت بن الضحاك بنحوه.

- معنَى الغفارة:

والغفارة -بتخفيف الفاء-: ضرب من النذر بل أقبح ضروبه، وبيانُها: أنَّها وظيفة مالية يلتزم امرؤ بأدائها كل سنة لِمن اعتقد فيه جلب منفعة أو دفع مضرة.

وينسحب هذا الالتزام على ورثة الْمُلتزم لورثة الْمُلتزَم له، وبطول الْمُدة وانتشار النسل تصبح الغفارة ضريبة لقبيلة موصوفة بِميزة دينية على أخرى منعوتة بالْخِدمة والطاعة لتلك.

والغفارة مقررة بِحكم الالتزام الأول عددًا ونوعًا من إبل، أو بقر، أو غنم، أو

صوف، أو سَمن، أو عسل، أو غيرها.

ثُمَّ إن الغفراء قد تبقى غفارتُهم بينهم على الشياع، وقد يقتسمونَها باقتسام من يؤدونَها لَهم قسمة انتفاع، فالقبيلة الْمؤدية للغفارة كالأرض الْموقوفة والغفارة كغلتها.

- منشأ الغفارة:

ومنشأ الغفارة: اعتقاد مؤديها أن لآخذها تصرفًا فِي الكون دفع به عنه مكروهًا أو أسدى إليه بِهَا معروفًا فِي نفسه، أو فِي أهله، أو فِي ماله.

وبقدر تَمكن هذا الاعتقاد الشركي فِي صاحبه يتمكن فيه الْحِرص على أداء الغفارات وإن لَم يكن مِمَّن يؤدي الأمانات، ويقول بلسان حاله أومقاله: ما بنا من نعمة فهي من الشيخ بسبب حُسن قيامنا على عادته، وما أصابنا من مصيبة فبإذن الشيخ لتقصيرنا فِي أمره وإن لَم نشعر بأصل التقصير، وهكذا قلبوا الآيتين: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]. ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [التغابن: ١١].

- حكم الغفارة:

ولَم أر من تعرض لِحكم الغفارة فِي كتاب [لتأخر نشوئها فِي عصر الانْحِطاط] ولكن حكمها لا يَخفى على من له إلْمَام بأصول الدين ووقوف على عقائد الْمُشركين.

ثُمَّ ما تقدم من الْمَنقول -فِي حكم نذور العامة- يتناولُها ويدل على حكمها بفحوى الْخِطاب.

والله الْهَادي إلَى سنن الصواب: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱخْشَوْا۟ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [لقمان: ٣٣].

٢٦- اليمين

- معنَى اليمين:

اليمين، والقسم، والْحَلف: ألفاظ مترادفة فِي الاستعمال.

قال ابن العربِي فِي أحكامه: «**وحقيقة اليمين: ربط العقد بالامتناع والترك أو بالإقدام على فعل، بِمعنًى معظم حقيقة أو اعتقادًا**» (١/ ٢٦٥).

- تعظيم العبادة وغيرها:

فالْحَلف بالشيء يقتضي تعظيمه ومنع النفس من الفعل أو عزمها عليه لِمُجرد عظمة الْمَحلوف به.

والعظمة نوعان:

أحدهُما: يَختص بالله، وهي الَّتِي يشعر بِها الْمَرء ويرى لصاحبها عليه سلطة غير مَحدودة، وهي العظمة الغيبية.

وثانيهما: ما يتصف به الْمَخلوق، وهي الَّتِي تنشأ عن أسباب ظاهرة وتقتضي سلطة خاصة، وأسبابُها الْمَعروفة إما السمو الدينِي بالعبادة، فالولِي عظيم لوقوعها منه، والْمَسجد عظيم لوقوعها فيه، وإما السمو الدنيوي بالْمَال والأتباع كالتِي يعرفها أهل الدنيا للملوك والأمراء والأغنياء.

والعظمة الغيبية تقتضي عبادة من وُصف بِها، ولَمَّا كانت العبادة لا تكون إلا لله كانت العظمة الغيبية لا تكون إلا له فمن اعتقدها فِي سواه فهو مشرك.

- اليمين الشرعية:

وقد عرفوا اليمين الشرعية على أنها خاصة بالْخَالق، فقال الْحَافظ فِي الفتح: هي توكيد الشيء بذكر اسم أو صفة الله، ونَحوه قول خليل: اليمين تَحقيق ما لَم يَجب بذكر اسم الله أو صفته.

ما جاء فِي اليمين:

١- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النَّبِي ﷺ أدرك عمر بن الْخَطاب رضي الله عنه وهو يسير فِي ركب يَحلف بأبيه، فقال: «**ألا إن الله ينهاكم أن تَحلفوا بآبائكم، من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**». أخرجه الشيخان.

٢- وعنه أيضًا رضي الله عنه أنه سَمع رسول الله ﷺ يقول: «**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**». رواه الترمذي وحسنه، والْحَاكم وصححه.

٣- وعن أبِي هريرة رضي الله عنه عن النَّبِي ﷺ قال: «**لا تَحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتِكم، ولا بالأنداد، ولا تَحلفوا إلا بالله، ولا تَحلفوا إلا وأنتم صادقون**». أخرجه أبو داود والنسائي.

٤- وعن قُتَيلة -بالتصغير- رضي الله عنها أن يَهوديًا أتى النَّبِي ﷺ فقال: إنكم تنددون وإنكم تشركون؛ تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة. فأمرهم النَّبِي ﷺ أن يقولوا: ورب الكعبة، وأن يقولوا: ما شاء الله ثُمَّ شئت. أخرجه أحْمَد والنسائي وابن ماجه والطبرانِي وابن منده، وصححه الْحَافظ فِي الإصابة (٤/ ٣٨٩).

- حالة العوام فِي أيمانِهم:

نَهى الرسول ﷺ عن الْحَلف بالْمَخلوق، فأبَى أكثر الناس إلا الْحلف به، وأغلظ فِي النهي حتَّى بلغ به نَهي الشرك والكفر؛ فأجروا هذا اليمين على ألسنتهم أكثر من

اليمين بالله، وتلاعبوا باليمين الشرعية واحترموا اليمين الشركية، وأمر من حُلف له بالله أن يرضى ويكل أمر الْحَالف إلَى الله، فلم يطمئنوا إلا بالْحَلف بأوليائهم.

قال الشوكانِي فِي «نيل الأوطار» عقب ذكر مفاسد البناء على القبور: «وقد توارد إلينا من الأخبار ما لا يُشك معه أن كثيرًا من هؤلاء القبوريين أو أكثرهم إذا توجهت عليه يَمين من جهة خصمه حلف بالله فاجرًا، فإذا قيل له بعد ذلك: احلف بشيخك ومعتقدك الولِي الفلانِي تلعثم وتلكأ وأبَى واعترف بالْحَق، وهذا من أبين الأدلة الدالة على أن شركهم قد زاد على شرك من قال إنه تعالَى ثانِي اثنين أو ثالث ثلاثة». (٤/ ٧٢).

* * *

٢٧- البدع وحماتها

- قِدَم البدعة:

الْحق والباطل، والإِيْمان والكفر، والسنة والبدعة، والْهُدى والضلال، والْخَير والشر، كل أولئك فِي البشر قديْم لا يَختص بعصر ولا بِمصر، وإنَّما يَمتاز أحد الأزمنة أو بعض الأمكنة بغلبة أحد الْمُتقابلين فيه على الآخر، لأن لكل جهة دعاة إليها يدعون، وهداة بِها يهدون، وأنصارًا لَهَا يَحمون: ﴿كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الْمُؤمنون: ٥٣].

هذا عصر النَّبِي ﷺ أزهر العصور لَم يَخل من الْمُنافقين أحط أصناف الْمُبطلين، وهذا جيل الصحابة وعهد الْخُلفاء الراشدين قد تلوثا بالْمُبتدعين، فقد حدثت البدع فِي زمنهم من غيرهم، فكانت على الْجُهال ظلمة وفتنة، ولأولِي الألباب نورًا ورحْمَة، فمصيبة الْجُهال فيها أنَّها قديمة، وهم يقدسون كل قديم، ويرون أن ما تقدم جيلهم من الأجيال هو كمال خالص وخير مَحض، أما العلماء الْمُحققون فيستنيرون بآثار السلف فِي إنكارها والاستعانة بأنظارهم فِي تَخليص السنة منها.

- مصدر البدعة:

ومصدر الابتداع فِي الإسلام: الْمُنافقون والزنادقة، وأول بدعة تتصل بالشرك إنَّما عرفت عن أحدهم وهو عبد الله بن سبأ اليهودي، وبدعته: التظاهر باحترام آل البيت والتشيع لعلي رضي الله عنه حتَّى إنه أتَى فِي ذلك بِما لا يتفق والإسلام، فطلبه علي رضي الله عنه فِي خلافته ليقتله ففر منه.

وقد غرس أفكاره وتعاليمه فِي طائفة نُسبت إليه فدعيت: «السبئية» ومن بذوره

نبتت الرافضة والفرق الباطنية، وغلاة الْمُتصوفة.

- عجز الغلو فِي التشيع عن نشر الشرك:

وقد كان ضلال الرافضة مكشوفًا للعامة والْخَاصة من الْمُسلمين، فكانوا مَمقوتين فِي الْمُجتمعات، لا تروج لَهم بضاعة فِي جَميع الطبقات، إلا أن يَجدوا غرة فِي بعض الْجِهات الَّتِي لا تعرف من الدين أكثر من التلفظ بالشهادتين أو صور العبادة الْمتكررة الْمَعروفة.

- مبدأ التصوف واستقامة الْمُتقدمين عليه:

ودَبَّ فِي الْمُسلمين مبدأ التصوف على قَدمَي الإفراط فِي العبادة والتفريط فِي الدنيا، ولكن كان الغالب على رجاله العلم بالدين والصدق فِي العمل وموالاة السلف، فكانوا فِي الاعتقادات مُحدثين سلفيين أو متكلمين أشعريين وماتريديين، وفِي العبادات مالكيين، أو حنفيين، أو شافعيين، أو حنبليين.

واشتهر منهم أبو القاسم الْجُنيد، فانتسب إليه من بعده فِي آداب السلوك، وبِهذا كان التصوف مقبولًا عند أهل السنة لانتساب رجاله إلَى الأئمة الْمَرضيين.

- اتِّحاد الرافضة الباطنية بالصوفية ومظاهره:

رضي الناس عن التصوف بذلك الانتساب وأُعجبوا بزهد رجاله أيّما إعجاب، ثُمَّ غمرت الثقة بالألقاب، نقد ما فِي سير الصوفية من خطأ وصواب، فسال لعاب الْمُبتدعين الْمَنبوذين من هذه الثقة الَّتِي نعم بِها الْمُتصوفون الأولون، فاندسوا تَحت هذا العنوان، ولاسيما الرافضة الَّتِي كانت لَهَا مطامع سياسية، وكان التصوف والرفض كلاهما فِي العجم أشهر وأكثر انتشارًا، فسهل لذلك الامتزاج بينهما، فتكون تصوف باطنِي استقل بقيادة العامة أو كاد، واتقى -بعموم التغاضي عن التصوف- ألسنة النقاد.

- الْحُلول والاتِّحاد:

١- وكان من مظاهر اتِّحاد الرافضة الباطنية بالصوفية: ظهور مذهب الْحُلول والقول بالاتِّحاد، فقد كان ذلك معروفًا أولًا فِي الباطنية، ثُمَّ ظهر على متأخري الصوفية، كابن عربِي الْحَاتِمي، وابن سبعين، وابن عفيف التلمسانِي، وابن الفارض وغيرهم، [وسلفهم وثنيو البرهمية الْهِندية].

- القطب وحكومته:

٢- وقال متأخرو الصوفية بالقطب، ومعناه: رأس العارفين، ويزعمون أنه لا يساويه أحد فِي مقامه حتَّى يَموت فيخلفه آخر، وذلك هو معنَى الإمام الْمَعصوم عند الرافضة، واخترعوا للقطب حكومة سرية وديوانًا خياليًا.

وذلك على نَحو ما تَحلم به الرافضة فِي إنشاء حكومة على مذهبها، فحكومة القطب الغيبية ظل لِحكومة ذهنية يراد تَحقيقها فِي الْخَارج على نَحو: «مؤتَمر النهضة الإسلامية» الذي رسَمه الكواكبِي فِي «أم القرى»؛ فحكومة القطب عند الْخَاصة منهم أُمنية سياسية، وعند العامة عقيدة دينية.

- الأبدال:

٣- وقال متأخرو الصوفية بالأبدال، ورتبوهم ترتيب الشيعة للنقباء، وأوردوا فيهم أحاديث بعضها تعدهم ثلاثين وبعضها تعدهم أربعين، ولا تَخلو أسانيدها من مقال، ولكن ثبت: «إن الله يبعث لِهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يُجدد لَهَا دينها». فيما رواه أبو داود والْحَاكم.

وأخرج الشيخ نصر الْمَقدسي فِي كتاب الْحجة عليتارك الْمَحجة بسنده عن أحْمَد بن حنبل أنه قيل له: «هل لله فِي الأرض أبدال؟ قال: نعم. قيل: من هم؟ قال: إن لَم يكن أصحاب الْحَديث هم الأبدال فما أعرف لله أبدالًا». نقله فِي

الْحَاوي (٢/ ٤٧١).

فهؤلاء الأبدال هم الطائفة الظاهرون على الْحَق والْمُجددون للدين على رأس كل مائة سنة، وليسوا أبدال الصوفية [أو أئمة الرافضة] الذين يُعتَقد فيهم علم الغيب والتصرف فِي الكون والدلال على الله من غير أن يُعرفوا بعلم أو إتقان عمل، بل من كمال الصوفية الْمُتأخرين الرغبة عن العلم.

- لُبس الْخِرقة وإسناد الطريقة:

٤- واتَّخذ أولئك الصوفية شعارهم لباس الْخِرقة وإلباسها، وقالوا: إن الْحَسن البصري لبسها من علي ﷺ، وتَخصيص علي ﷺ بشيء فِي الدين هو من بدع الرافضة، وقد تقدم فِي فصل الذبائح غضبه ﷺ على من اعتقد فيه أن النَّبِي ﷺ أسر إليه شيئًا، وإنكاره عليه، وقوله: «ما كان ﷺ يسر إلَيَّ شيئًا يكتمه الناس».

قال فِي تَمييز الطيب من الْخَبيث: «حديث لبس الْخِرقة الصوفية وكون الْحَسن البصري لبسها من علي ﷺ؛ قال ابن دحية وابن الصلاح: إنَّها باطل، ولذا قال ابن حجر: إنه ليس فِي شيء من طرقها ما يثبت، ولَم يرد فِي خبر صحيح ولا حسن ولا ضعيف أن النَّبِي ﷺ ألبس الْخِرقة على الصورة الْمُتعارفة بين الصوفية لأحد من أصحابه، ولا أمر أحدًا من أصحابه بفعل ذلك.

وكل ما روي فِي ذلك صريْحًا فباطل.

قال: ثُمَّ إن من الكذب الْمُفترى: قول من قال إن عليًا ﷺ ألبس الْخِرقة الْحسن البصري؛ فإن أئمة الْحديث لَم يثبتوا للحسن من علي ﷺ سَماعًا فضلًا عن أن يلبسه الْخِرقة». (ص١٢٣).

وما زال الصوفية يتفننون فِي وضع الإسناد ليربطوا طرقهم بعظماء الزهاد، وإن اشتملت على ضروب من الضلال والفساد، حتَّى جاء أخيرًا أحْمَد بن سالِم التيجانِي فاختصر الإسناد، وادعى أنه تلقى طريقته من خاتِم الأنبياء من غير واسطة.

- ثَمرة اتِّحاد الباطنية بالصوفية:

أما ثَمرة هذا الاتِّحاد: فهو توصل الرافضة إلَى تَحقيق ما عجزت عنه من تشويه مَحاسن الإسلام وقلب تعاليمه، وإن تعجب لسلامة الصوفية من سوء سُمعة الرافضة مع اتِّحاد الفريقين؛ فأعجب من ذلك أن تعلو كلمة هؤلاء الصوفية كلمة العلماء، ويُخصوا بالفضل دونَهم، والكتاب والسنة إنَّما جاءا بفضل العلم وأهله، وترى هنا أن هذا التصوف سيف ماضي الْحَدين مؤثر بالْجِهتين.

فجهة النقص فيه -وهي اتِّحاده بالباطنية- أثر فيها بالتغطية والتعمية حتَّى لَم تشعر بِها العامة، وتطاول الأمد فخفيت على كثير من الْخَاصة، وجهة الكمال فِي غيره -وهي جهة العلم- قلبها رأسًا على عقب؛ فاستأثر بِما للعلم من شرف وجعل أهله مَحل ريبة لا يوثق بدينهم إلا بتوثيق شيوخ التصوف، وهم لا يوثقون من العلماء إلا من غض الطرف عمًّا فِي طرقهم من بدع ومنكرات، فأصبح يَخطب ودهم كل عالِم طماع وكل مُحتال خداع.

- حَملة القرآن منهم:

وأما الْمُفتخرون بِحمل القرآن فيا حبذا مفتخرهم لو لَم يَحملوه حَمل بنِي إسرائيل للتوراة.

قال أبو عمر: «وحَمَلَة القرآن: هم العالِمون بأحكامه وحلاله وحرامه، والعاملون بِما فيه» (١/ ٢٦). فمن حَمل القرآن هذا الْحَمل فهو من الْمُنعم عليهم، يَحق له الفخر بنعمته على معنَى الشكر لَهَا؛ وإلا فقد قال سهل التستري: «اجتنب مَحبة ثلاثة أصناف من الناس: الْجبابرة الغافلين، والقراء الْمُداهنين، والْمُتصوفة الْجَاهلين» نقله فِي الْحَاوي (٢/ ٣١٠).

وأغلب طلبة القرآن اليوم لا يطلبون من قراءته إلا حفظ ألفاظه [وإقامة حروفه] ولا يعنيهم من [حفظه وتلاوته إلا التزين بِملكة الْحِفظ والتجويد أو] الارتزاق

بكتابتها للمرضى أو سردها على الْمَوتَى.

- **كتابة القرآن للمرضى وقراءته على الْموتَى:**

فأما كتابة القرآن للمرضى: فقد قال أبو بكر بن العربِي: «وإنَّما السنة فيه الذكر دون التعليق».

وأما قراءته على الْمَوتَى بأجرة: ففي «إعلام الْمُوقعين» عند الكلام على القراءة:

«والناس لَهم قولان: أحدهما: أن القراءة لا تصل إلَى الْمَيت فلا فرق بين أن يقرأ عند القبر أو بعيدًا منه عند هؤلاء.

والثانِي: أنَّها تصل؛ ووصولُها فرع حصول الثواب للقارئ، ثُمَّ ينتقل منه إلَى الْمَيت، فإذا كانت قراءة القارئ ومَجيئه إلَى القبر إنَّما هو لأجل الأجرة لَم يقصد به التقرب إلَى الله لَم يَحصل له الثواب؛ فكيف ينتقل منه إلَى الْمَيت وهو فرعه؟!

وانتفاعه بسماع القرآن مشروط بِحياته فلما مات انقطع عمله كله، واستماع القرآن من أفضل الأعمال الصَّالِحة، وقد انقطع بِموته؛ قال الله تعالَى عن كتابه: ﴿لِيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا﴾ [يس: ٧٠].

ولو كانت قراءة القرآن على الْمَوتَى مشروعة، لكان السلف الطيب من الصحابة والتابعين ومَنْ بَعدهم أولَى بِهذا الْحَظ العظيم لِمسارعتهم إلَى الْخَير وحرصهم عليه، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه» (٣/ ٤٢٢).

وفِي شرح الطحاوية: «وأما استئجار قوم يقرءون القرآن ويهدونه للميت فهذا لَم يفعله أحد من السلف ولا أمر به أحد من أئمة الدين ورخص فيه، والاستئجار عن نفس التلاوة غير جائز بلا خلاف، وإنَّما اختلفوا فِي جواز الاستئجار عن التعليم ونَحوه مِمَّا فيه منفعة تصل إلَى الغير، والثواب لا يصل إلَى الْمَيت إلا إذا كان العمل لله.

وهذا لَم يقع عبادة خالصة فلا يكون له ثواب يُهدى إلَى الْمَوتَى، ولِهذا لَم يقل أحد أنه يُكترى من يصوم ويصلي ويهدي ذلك إلَى الْمَيت . . . ومن قال: إن الْمَيت ينتفع بقراءة القرآن عنه باعتبار سَماعه كلام الله، فهذا لَم يُشَع عن أحد من الأئمة الْمَشهورين، ولا نُجادل فِي سَماعه، ولكن انتفاعه بالسماع لا يصح، فإن ثواب الاستماع مشروط بالْحَياة فإنه عمل اختياري وقد انقطع بِموته، بل ربَّما يتضرر إن سَمع؛ لكونه لَم يَمتثل أوامر الله ونواهيه؛ أو لكونه لَم يزدد من الْخَير». (ص٣٨٦-٣٨٧).

- **طرق نشر البدعة وآثارها:**

«ولَهم فِي نشر هذا الباطل طرق شيطانية ونتائج مدمرة، أهمها»: °

- **البيعة والعهد والْمِيثاق:**

الأولَى: انتصابُهم للتوسط بين الله وبين عباده فِي قبول التوبة وأخذهم عليهم البيعة والعهد والْمِيثاق بالطاعة لَهم ولزوم الطريقة وخدمة الزاوية، ويفرضون مشيختهم على غيرهم بقولِهم: «من لَم يكن له شيخ فالشيطان شيخه». يريدون شيخ الطريقة الذي يزار بالكراع والدينار، ويتشددون فِي التزام، ميثاقهم ويبالغون فِي الإنكار على من فارق طريقة إلَى أخرى، ولكن شيخ الطريقة الأخرى يقبل الْمُتنقل إليه بسرور، وألَّف بعضهم كتابًا للتيجانية يَحكم بردة من فارق طريقتهم وسَمَّى كتابه: «تنبيه الناس على شقاوة ناقضي بيعة أبِي العباس».

والتوسط بين العبد وربه لقبول توبته والعفو عنه أصل من أصول كفر اليهود والنصارى، جاء الإسلام لرفعه ونفيه كما سبق فِي فصل العبادة والنسك، وليس لأحد بعد الرسول ﷺ أن يأخذ البيعة على أحدٍ بطاعته إلا أن يكون سلطانًا يقوم على جَمع كلمة الْمُسلمين وحفظ وحدتِهم.

وفِي «الْحَاوي» للسيوطي: «مسألة: رجل من الصوفية أخذ العهد على رجل،

ثُمَّ اختار الرجل شيخًا آخر وأخذ عليه العهد، فهل العهد الأول لازم أم الثانِي؟ الْجواب: لا يلزم العهد الأول ولا الثانِي ولا أصل لذلك». (١/ ٣٢٦).

والشيخ الذي تسأله عن دينك: هو العالِم بشرع الله، قال الله تعالَى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

- ولِي الطرقيين:

الثانية: حصر الولاية فيمن كان على شاكلتهم ومن ذريتهم ولو كان حظه من العلم الأمية ومن العمل الإباحية.

أما فِي شرع الله فالولاية لله ولرسوله وللمؤمنين، قال الله تعالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

وكل مؤمن تقي: فهو ولِي من أولياء الله تعالَى، قال ﷻ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

- نقض الطرق لأصول الإسلام:

الثالثة: الترفع عن التكاليف الشرعية والترخيص لأتباعهم فِي اتباع أهوائهم، وضمان الْجَنة للصادقين فِي خدمتهم.

قال فِي «الْمُوافقات»: «إن كثيرًا ليتوهمون أن الصوفية أبيح لَهم أشياء لَم تبح لغيرهم لأنَّهم ترقوا عن رتبة العوام الْمُنهمكين فِي الشهوات إلَى رتبة الْمَلائكة الذين سلبوا الاتِّصاف بطلبها والْمَيل إليها، فاستجازوا لِمن ارتسم فِي طريقهم إباحة بعض الْمَمنوعات فِي الشرع بناء على اختصاصهم عن الْجُمهور، وهذا باب فتحته الزنادقة بقولِهم: إن التكليف خاص بالعوام ساقط عن الْخَواص» (٢/ ٢٤٩).

وفِي صيانة الإنسان: «عن أبِي عقيل الْحَنبلي: لَمَّا صعبت التكاليف على الْجُهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلَى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم

فسهلت عليهم إذ لَم يدخلوا بِها تَحت أمر غيرهم» (ص١٧٠).

وفِي «تذكرة الْحُفاظ» للذهبِي: «عن علي رضي الله عنه أنه قال: «ألا أنبئكم بالفقيه حق الفقيه: من لَم يُقنِّط الناس من رَحْمَة الله، ولَم يرخص لَهم فِي معاصي الله، ولَم يؤمنهم مكر الله» (١/ ١٢).

- **دعاوى الطرقيين:**

الرابعة: كثرة دعاويهم الشنيعة: مثل العروج إلَى السماء، والاجتماع بالرسول ﷺ فِي كل وقت يقظة، وتصرفهم فِي العلماء بسلب العلم عمن غضبوا عليه منهم، وقد سبق حديث: «**إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتَّى إذا لَم يُبق عالِمًا، اتَّخذ الناس رؤساء جهالًا، فسُئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا**». متفق عليه.

- **اعتمادهم على الْخُرافات:**

الْخَامسة: الاعتماد فِي دينهم على الْخُرافات والْمَنامات وما يربِّي هيبتهم فِي قلوب مريديهم من حكايات، ولا يتصلون بالعلماء إلا بِمن أعانَهم على استعباد الدهْمَاء والرد على الْمُرشدين النصحاء، بتأويل ما هو حجة عليهم، وتصحيح الْحَديث الْمَوضوع إذا كان فيه حجة لَهم.

قال أبو بكر بن العربِي فِي «العواصم»: «إن غلاة الصوفية ودعاة الباطنية يتشبهون بالْمُبتدعة فِي تعلقهم بِمشتبهات الآيات والآثار على مُحكماتِها، فيخترعون أحاديث أو تُخترع لَهم على قالب أغراضهم ينسبونَها إلَى النَّبِي ﷺ ويتعلقون بِها علينا» (١/ ٩).

- **تأله الطرقيين:**

السادسة: صرف قلوب الناس عن الله إليهم بالرجاء فيهم والْخَشية منهم،

والاعتماد فِي سعادة الدارين عليهم، وهذا تألُّه منهم واستعباد لأتباعهم.

قال الْحَافظ ابن رجب فِي رسالة «تَحقيق كلمة الإخلاص»: **«إن من أحب شيئًا وأطاعه وكان من غاية قصده ومطلوبه ووالَى لأجله وعادى لأجله: فهو عبده، وكان ذلك الشيء معبوده وإلَهه»** (ص٧).

واستشهد لِهذه القاعدة بنصوص الكتاب والسنة تركنا نقلها اختصارًا واكتفاء بِما قدمناه فِي الفصول السابقة.

- تبليه الطرقيين للناس:

السابعة: بث الْجُمود فِي الناس وتلقيح غفلتهم، ثُمَّ حثهم على زيارتِهم والرحلة إليهم لاستدرار أموالِهم ولاستغلال جُمودهم وغفلتهم.

فمن أقوالِهم الْجَارية: «سَلِّم تسلم، سلم الرجال فِي كل حال، اعتقد ولا تنتقد، زوروا تنوروا».

ومرادهم من الرجال الذين يُسلَّم لَهم ويعتقد فيهم: من كان على مثل حالِهم، لا علماء الدين، ومن كان من أهل الغيرة الناصحين، والْمَقصود بالزيارة: الْمزارات، والْمَقامات، والْمَشاهد لا حِلَق العلم والْمَساجد.

ويذكرون عن النَّبِي ﷺ أنه قال: **«لو اعتقد أحدكم فِي حجر لنفعه»**. ولِهذا الْمَقال صيغ وألفاظ، وكلها كذب لا أصل لَهَا، إنَّما هي من آثار عَبَدة الأحجار كما فِي كشف الْخَفاء (٢/ ٥٢).

هذا حديثنا عن صوفية الزمان هداة البدعة وحَملتها، وقد دعوناهم بالكتاب والسنة إلَى الوفاق، فأخذتْهم العزة بالإثم ولَجُّوا فِي الشقاق: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

٢٨- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

- معنَى الْمَعروف والْمُنكر ومنْزلة الأمر والنهي:

الْمعروف: ما عرف الشرع حسنه، فأمر به إيْجابًا أو استحبابًا، ودعا إليه دعاء طاعة وسنة.

والْمُنكر: ما نكره الشرع وحكم بقبحه، فنَهى عنه تَحريْمًا، أو تنْزيهًا، وحذر منه تَحذير معصية أو بدعة.

والأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر: ملاك أمر الدين وصيانة حرمته بين الْمُسلمين.

والقيام بِهما يَحفظ عليهم علم الشريعة الْمُنير للعقول، ويبث فيهم الْمَواعظ الْمُحيية للقلوب، ومن خسر عقله بالْجَهل وقلبه بالغفلة فقد خسر نفسه وخسر الدنيا والآخرة: ﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾ [الحج: ١١].

وقد جاءت الآيات الكثيرة والأحاديث العديدة فِي الْحَث على الأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر، فنقتصر منها على آية من آل عمران، وحديث من صحيح مسلم، وثانٍ من صحيح البخاري.

١- قال الله تعالَى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«ما من نبِي بعثه الله فِي أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثُمَّ إنَّهم تَخلف من بعدهم خُلُوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو**

مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل». رواه مسلم.

٣- وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما أن النَّبِي ﷺ قال: **«مثل القائم على حدود الله والواقع فيها: كمثل قوم استهموا على سفينة، فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، وكان الذين فِي أسفلها إذا استقوا من الْمَاء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا فِي نصيبنا خرقًا ولَم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جَميعًا، وإن أخذوا على أيديهم نَجوا ونَجوا جَميعًا»**. رواه البخاري.

- حكم الأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر:

وقد أجْمَع الْمُسلمون على أن الأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر فرض كفاية، إذا قام به بعض الناس سقط الْحَرج عن الباقين، وإذا تركه الْجَميع أثِم كل من تَمكن منه وتركه بلا عذر.

- تأكيد حكم الأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر:

فأما قوله تعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥].

فقال النووي فِي «شرح مسلم»: «الْمَذهب الصحيح عند الْمُحققين فِي معنَى الآية: أنكم إذا فعلتم ما كُلِّفتم به فلا يضركم تقصير غيركم، مثل قوله تعالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ﴾ [الأنعام: ١٦٤]. فإذا فعله ولَم يَمتثل الْمُخاطب فلا عتب بعد ذلك؛ لكونه أدى ما عليه، فإنَّما عليه الأمر والنهي لا القبول».

وفِي «الدر الْمَنثور»: «وأخرج الترمذي وصححه، وابن ماجه، وابن جرير، والبغوي فِي معجمه، وابن الْمُنذر، وابن أبِي حاتِم، والطبرانِي وأبو الشيخ، وابن مردويه، والْحَاكم وصححه، والبيهقي فِي الشعب عن أبِي أمية الشعبانِي قال: أتيت

أبا ثعلبة الْخُشنِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقلت له: كيف تصنع فِي هذه الآية قال: آية آية؟ قلت: قوله تعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾. قال: أما والله لقد سألت عنها خبيرًا، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «**بل ائتمروا بالْمَعروف وتناهوا عن الْمُنكر؛ حتَّى إذا رأيت شحًا مطاعًا، وهوًى متبعًا، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأيٍ برأيه، فعليك بِخاصة نفسك، ودع عنك أمر العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر، الصابر فيهن مثل القابض على الْجَمر، للعامل فيهن مثل أجر خَمسين رجلًا يعملون مثل عملكم**». (٢/ ٣٣٩).

وروى الأربعة، والْحَاكم ما فِي معناه عن أبِي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، والعوفِي عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

- شروط الأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر:

ويشترط للقيام بالأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر شروط:

أحدها: العلم بِحكم الشرع فِي الفعل الْمَأمور به أو الْمَنهي عنه.

ثانيها: أن يكون ذلك الفعل مِمَّا اتفق جُمهور العلماء عليحكمه.

ثالثها: ألَّا يؤدي القيام بِهذا الأمر إلَى مَحظور أشد.

واختلفوا فِي شرط رابع: وهو ظن الإفادة؛ فاعتبره بعضهم، ولَم يعتبره جَمع من العلماء منهم النووي.

قال فِي شرح مسلم: «**قال العلماء -رضي الله عنهم-: ولا يسقط عن الْمُكلف الأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر لكونه لا يفيد فِي ظنه، بل يَجب عليه فعله، ﴿وَذَكِّرۡ فَإِنَّ ٱلذِّكۡرَىٰ تَنفَعُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾** [الذاريات: ٥٥]. وقد قدمنا أن الذي عليه: الأمر والنهي لا القبول، كما قال الله تَعَالَى: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ﴾ [المائدة: ٩٩].

- **ما ليس من شروطهما:**

ولَم يشترطوا للقيام بِهذه الْمهمة أشياء: أحدها: الاستقامة؛ فعلى الْمُخل بالشيء أن يأمر غيره به.

قال النووي: فإنه يَجب عليه شيئان: أن يأمر نفسه وينهاها، ويأمر غيره وينهاه، فإذا أخل بأحدهِما كيف يباح له الإخلال بالآخر؟!».

ثانيها: الولاية؛ فعلى غير الْمتولِّي لِهذا الأمر القيام به.

قال النووي عن إمام الْحَرمين: «والدليل عليه: إجْمَاع الْمُسلمين، فإن غير الولاة فِي الصدر الأول والعصر الذي يليه كانوا يأمرون بالْمَعروف وينهون عن الْمُنكر مع تقرير الْمُسلمين إياهم وترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالْمَعروف والنهي عن الْمُنكر من غير ولاية، والله أعلم».

ثالثها: الْهَيبة؛ فعلى غير الْمَهيب أن يأمر غيره بالْمَعروف وينهاه عن الْمُنكر لِخبر الترمذي وغيره: **«ألا لا يَمنعن رجلًا هيبة الناس أن يقول بِحق إذا علمه»**.

قال النووي فِي هذا الْمَقام: «واعلم أن الأجر على قدر النصب»، وساق من الآيات: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج: ٤٠]، ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١]. ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

وقد انتهينا من تَحرير هذه الرسالة فِي: ذي الْحِجَّة سنة خَمس وخَمسين وثلثِمائة وألف.

﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الصافات: ١٨٠-١٨٢].

* * *

فهرس الموضوعات

٢- الغرض من بيان الشرك ومظاهره

٣- بيان الشرك فِي الكتاب والسنة

٤- تنزيل الآيات النازلة فِي قوم مضوا على من أشبه حالتهم بعدهم

٥- ذرائع الشرك وطبائعه

٦- معنَى الشرك وأقسامه

٧- الشرك فِي قوم نوح

٨- الشرك فِي العرب

٩- العبادة والنسك

١٠- التبرك وسد الذرائع

١١- آثار الشرك فِي الْمُسلمين

١٢- الولاية

١٣- الكرامة

١٤- التصرف فِي الكون

١٥- علم الغيب

١٦- الكهانة وما فِي حكمها

١٧- السحر

١٨- الرقية والعزيمة

١٩- التميمة

٢٠- الدعاء

٢١- الوسيلة

٢٢- الشفاعة

٢٣- الزيارة والْمَزارات

٢٤- الذبائح والزردات

٢٥- النذر والغفارة

٢٦- اليمين

٢٧- البدع وحماتها

٢٨- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

* * *